



جامعة عبد الرحمان ميرة - بجاية -
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم القانون العام



مشاركة المواطن في التسيير المحلي عبر
وسائط التكنولوجيا الحديثة

مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق
تخصص : القانون الإداري

تحت إشراف:
❖ د. يوسف فايزة

من إعداد الطالبين:

- زايدي إلياس
- زرقيني محمد أمين

لجنة المناقشة :

رئيسا؛ عيساوي عز الدين، أستاذ محاضر جامعة عبد الرحمان ميرة
مقررة ومشرفة؛ يوسف فايزة، أستاذة محاضرة جامعة عبد الرحمان ميرة
ممتحنا. مختاري عبد الكريم، أستاذ محاضر جامعة عبد الرحمان ميرة

السنة الجامعية:
2024/2023

شكر وتقدير

سبحانك ربنا لك الحمد والشكر حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه؛
لا ينفد أوله ولا ينقطع آخره؛ على توفيقنا في إتمام هذا البحث العلمي
امتثالاً لقول صاحب الخلق العظيم المصطفى الحبيب صلوات وسلام ربي عليه :

”من لم يشكر النَّاسَ لم يشكر الله“

نتقدم بجزيل الشكر والتقدير الى الأستاذة المشرفة ”يوسفى فايزة“؛

على كل ما قدمته لنا من توجيهات ومعلومات قيّمة ساهمت

في إثراء هذه المذكرة

في مختلف جوانبها؛ حفظها الله وزادها علماً؛

كما نتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة الموقرة؛

على قبولهم الدعوة ومناقشة هذه المذكرة

ولا يفوتنا أن نشكر جميع أساتذتنا وكل من ساعدنا وشجعنا ولو بكلمة طيبة،

شكراً لكم .

زرقيني محمد زمين

زيدري إلياس

إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى من ساندني وكان رفيق دربي؛ إلى خالد
الذكر الذي وافاه الأجل؛ أبي رحمة الله عليه؛

وإلى التي تعبت وسهرت من أجلي، وكانت رفيقي وسندي طيلة
مشواري الدراسي

أمي حفظها الله؛

وإلى أخي وأختي؛ السند وقت الحاجة حفظهما الله، وإلى جميع
أصدقائي؛

وأهدي هذا العمل إلى جميع الأسرة الجامعية، وإلى رئيس الجمعية
الجزائرية لمرضى سبينا بيفيدا، "نذير كعيبة"؛

وكل من ساهم في نجاحي وإلى ما وصلت إليه الآن.

زريني محمد أمين

إهداء

أهدي ثمرة جهدي هذا إلى من وهبوني الأمل، والنشأة على شغف
الاطلاع والمعرفة، ومن علموني أن أرتقي سلم الحياة بحكمة وصبر
وإحسان؛

والدتي العزيزة؛ ووالدي العزيز؛ حفظهما الله؛

إلى من وهبني الله نعمة وجودهم في حياتي، وكانوا عوناً لي

في رحلة بحثي؛ إخوتي وأخواتي، حفظكم الله لما يحبه ويرضاه؛

إلى من كاتفني وأنا أشق الطريق نحو هذا النجاح في مسيرتي العلمية؛

اصدقائي أدام الله صداقتكم وصدقكم؛

إلى كل من وقف بجانبني ولو بكلمة طيبة في إتمام هذه المذكرة؛ شكراً
لكم؛

أسأل الله عز وجل أن يجزي الجميع خير الجزاء في الدنيا والآخرة.

زيدري إلياس

❖ قائمة المختصرات :

أولاً: باللغة العربية:

- ✓ جريدة رسمية: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- ✓ ر. ر. ج. ت: الرائد الرسمي للجمهورية التونسية
- ✓ ص ص: من الصفحة إلى الصفحة.
- ✓ ص: الصفحة.
- ✓ قانون الإعلام: القانون العضوي المتعلق بالإعلام

ثانياً: باللغة الفرنسية

- **EGDI** : Électronique Participation Index Gouvernement
- **EPI** : electronic participation index
- **C.A.D.A**: Commission d'accès aux documents administratifs
- **CNIL**: Commission Nationale de l'Informatique et des Libertés
- **Ibid**: ibidem
- **J.O.R.F** : Journal officiel de la République française
- **N**: Numéro
- **Op.cit** : Ouvrage précédemment citée
- **P**: page
- **Pp**: de la page à la page

مقدمة

ما يزال موضوع "الديمقراطية التشاركية" يشغل حيزاً هاماً لدى الباحثين، منذ ستينيات القرن العشرين نظراً للتحوّلات التي شهدتها العالم في مختلف مجالات الحياة، الاقتصادية؛ السياسية؛ الاجتماعية، أتبع هذه التطورات تبلور في الفكر السياسي والسلطوي، أين عرفت هذه الحقبة عدة حركات اجتماعية وسياسية ناشدت بمزيد من المشاركة الشعبية في الحكم واتخاذ القرارات الإدارية.

عرفت ثمانينيات وتسعينيات القرن العشرين اهتماماً متزايداً بالديمقراطية التشاركية، ما أكسبها زخماً تجلّى في فكر الرأي العام كحلٍ بديل للديمقراطية التمثيلية، التي عجزت عن تلبية احتياجات المواطنين، ما أدى إلى فقدان الثقة في الممثلين المنتخبين، المتمثلين غالباً في طبقة النخبة القليلة من السياسيين المهيمنين على النظام السياسي المحلي، لضمان تحقيق مصالحهم الشخصية وتهميش باقي أفراد المجتمع، في ظل ضعف المساءلة وغياب الرقابة، نظراً لفجوة العلاقة بين المواطنين وممثلهم المنتخبين، فضلاً عن الجمود الذي يعترى نظام الديمقراطية التمثيلية، لافتقارها إلى القدرة على التكيف والتغيرات المجتمعية المستمرة.

أدى عجز الممثلين المنتخبين إلى سد كل هذه الفراغات إلى الحاجة لتبني نموذج حكم أكثر شمولاً يُتيح لأفراد المجتمع المشاركة في تدبير الشأن العام، وهذا ما جسده الديمقراطية التشاركية على مستوى الحكم المحلي، نظراً لما تملكه من مزايا تمكنها من تقريب الإدارة من المواطن، وجعله أحد فواعل التسيير المحلي، بجانب منظمات المجتمع المدني.

إنّ جوهر الديمقراطية التشاركية يكمن في الآليات التي تمتلكها من ناحية الحكم، فهي تجمع بين الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية المباشرة، في إطار تسوده الشفافية والمساواة في اختيار الممثلين المنتخبين فضلاً عن القدرة التي تمنحها للمواطنين للمشاركة في تسيير الشأن المحلي، في ظل العلاقة القائمة على مبدأ الإعلام الإداري بين الإدارة المحلية والمواطنين، سعياً لتعزيز التعاون في صنع قرارات محلية تخدم الصالح العام، وضمان تكافؤ الفرص في مساءلة ومراقبة أعمال الإدارة، بشكلٍ يضمن قيام مبدأ الشفافية الإدارية، ويعزز ثقة المواطن بالإدارة، ما يجعل أفراد المجتمع يتحلون بمسؤولية أكثر في تصرفاتهم اتجاه الإدارة المحلية.

اعتمدت الجزائر في مسار تسيير الجماعات المحلية على تبني الديمقراطية التمثيلية، منذ الاستقلال إلا أنّ هذا الحكم عرف تعثراتٍ عديدة جعلت أداء المؤسسات العمومية في تراجع مستمر، ما أدى إلى

تدهور علاقة المواطن بالهيئات المحلية، نتيجة فقدان الثقة بالنظام السياسي القائم، ومنه عزوف المواطنين عن المشاركة السياسية.

أمام تراكم المطالب الداخلية؛ الاقتصادية؛ الاجتماعية والسياسية، وتحت تأثير ضغط التطورات الإقليمية التي جاءت بفعل الربيع العربي الذي انطلقت شرارته من الجمهورية التونسية سنة 2011، بادرت الدولة الجزائرية الى تبني النهج التشاركي القائم على المشاركة الشعبية، تطبيقاً لما جاء به البرنامج الانمائي للأمم المتحدة.

على إثر هذه التطورات شهدت المنظومة القانونية تحدياتٍ عديدة على مستوى النصوص القانونية الداخلية، أين عرف قانون الجماعات الإقليمية، تكريساً صريحاً لمشاركة المواطن في التسيير المحلي، ليتم تعزيز هذا التوجه التشاركي فيما بعد من خلال التعديلين الدستوريين لسنة 2016 و2020¹. سعت الحكومة الجزائرية من خلال هذه الإصلاحات تحسين حياة المواطن الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، من خلال منح فرص أكثر للمواطنين للتعبير عن آراءهم وإبداء اقتراحاتهم في إطار الديمقراطية التشاركية.

تماشياً مع التطورات التكنولوجية الحديثة في مختلف مجالات الحياة، وبروز عالم جديد يحكمه النظام الرقمي، واكبت مختلف الدول المتطورة هذه التحولات التي يشهدها العصر الحالي، من خلال فتح المجال أمام تحديث آليات ممارسة الديمقراطية التشاركية، ما أدى الى تحسن الحياة في المجتمعات المحلية أين أصبحت جميع فئات المجتمع أمام إمكانية المشاركة في صنع القرار المحلي، في ظل المساواة والشفافية التي جسدتها التقنيات الإلكترونية الحديثة في مجال الديمقراطية التشاركية.

عرفت الجزائر مساهمة لهذه التطورات الإلكترونية كباقي الدول النامية، سعياً منها لتغطية النقائص التي تعترى الحكم المحلي الحالي، وتعزيزه بتكنولوجيا المعلومات، بهدف التحول الى الديمقراطية التشاركية

¹ - دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، معدل ومتمم بموجب قانون رقم 02-03 مؤرخ في 10 أبريل 2002، جريدة رسمية، عدد 25، صادر في 14 أبريل 2002، وقانون رقم 08-19 مؤرخ في 15 نوفمبر 2008 جريدة رسمية، عدد 63، صادر في 26 نوفمبر 2008، وقانون رقم 16-01 مؤرخ في 06 مارس 2016، جريدة رسمية عدد 14 صادر في 07 مارس 2016، ومرسوم رقم 20-442، مؤرخ في 30 ديسمبر 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020، جريدة رسمية، عدد 82، صار في 30 ديسمبر 2020.

الحديثة المسماة "بالديمقراطية التشاركية الرقمية"، التي تقوم على اشراك المواطن في التسيير المحلي عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة.

على ضوء هذه المستجدات، يسعى هذا البحث الى تقييم وتحليل هذه المقاربة التشاركية الحديثة المتمثلة في "مشاركة المواطن في التسيير المحلي عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة"، نظراً للأهمية العلمية والعملية التي تكتسيها، إذ تكمن الأهمية النظرية لهذه المقاربة في المكانة التي تحظى بها في المجتمعات المحلية، لكونها سبيل نحو ترشيد الحكم المحلي، وتحسين الحياة الاجتماعية، الاقتصادية والسياسية للمواطن أما الجانب العملي فتجلت أهميته في النظر إلى البعد التشاركي الرقمي الذي وصلت إليه الدولة الجزائرية في الواقع المعاش في ظل التوجه الإلكتروني الذي انتهجته.

لكل دراسة دوافع ذاتية وموضوعية دفعت الباحث في دراسة الموضوع المختار، تجلت الأسباب الذاتية لاختيارنا لهذا الموضوع في الميولات الشخصية، والرغبة المتجددة في دراسة أحد ظواهر الجماعات الإقليمية، ولا سيما وأن خبايا هذا الموضوع تعد كواقع نعيشه في حياتنا اليومية. أما بالنسبة للأسباب الموضوعية فتمثلت؛ في حداثة الموضوع خاصة في الدول النامية، إضافةً للقيمة الجوهرية التي يتميز بها في إرساء الشفافية والمساواة والحد من البيروقراطية الإدارية التي أثقلت كاهل الإدارة المحلية في الجزائر. تم تحليل النصوص القانونية الجزائرية المتعلقة بالديمقراطية التشاركية الرقمية، غير أن ذلك لم يفي بالغرض في الوصول إلى النتائج المرجوة، ما استدعى إجراء مقارنة مع التشريعات المعاصرة في مجال المشاركة الرقمية، ما ساعد على تبني طرح نقدي استناداً الى المقاربة التحليلية والنقدية، بالاعتماد على النصوص التي عالجت موضوع محل الدراسة.

تضمن النظام الجزائري العديد من مؤشرات تكريس الديمقراطية التشاركية الحديثة، سواء في الجانب القانوني أو التطبيقي، إلا أن التساؤل يبقى قائماً حول ما مدى فعالية الديمقراطية التشاركية الرقمية في النظام الجزائري .

تستوجب دراسة موضوع "مشاركة المواطن في التسيير المحلي عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة" النظر في واقع الديمقراطية التشاركية الرقمية في النظام الجزائري من الناحية القانونية والتطبيقية (الفصل الأول) ومن ثم التطرق الى العراقيل التي تحوّل دون تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية وما يقابلها من حلول ممكنة للوصول إلى الفعالية المرجوة في مجال المشاركة الرقمية (الفصل الثاني)

الفصل الأول

واقع الديمقراطية التشاركية الرقمية

في الجزائري: بين النصوص القانونية

والممارسة الإدارية

الفصل الأول

واقع الديمقراطية التشاركية الرقمية في الجزائري: بين النصوص القانونية

والممارسة الإدارية

عرفت الديمقراطية التشاركية في النظام القانوني الجزائري تطوراً مستمراً، خاصةً في العقدين الأخيرين من هذا القرن، حيث شهدت عدّة تعزيزات قانونية، سواءً ما تعلق بدستور 1996، وما حملته مُختلف تعديلاته من إقرارٍ للمشاركة²، أو ما ارتبط بالنصوص التشريعية والتنظيمية، التي تعمل بدورها على تكريس مبدأ المشاركة، يأتي هذا التوجه التشاركي كخطوة نحو مواكبة مختلف الدول المقارنة، في مجال إرساء نظام تشاركي قائم على منح الفرص للسكان في تدبير شؤونهم المحلية.

ابانت النصوص القانونية الجزائرية عن ملامح تعزيز الديمقراطية التشاركية، بالآليات الرقمية كضمانة جوهرية تُسهل على المواطنين المشاركة في صنع القرارات المحلية، وتفتح المجال نحو تجسيد فعلي للحكومة الإلكترونية³، إلا أنّ مجرد الإشارة بشكلٍ محدود لتبني هذه الوسائل الحديثة في النصوص القانونية، لا يكفي لضمان تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية (المبحث الأول).

شهدت الجزائر في السنوات الأخيرة اهتماماً متزايداً بتعزيز الديمقراطية التشاركية من خلال الاستفادة من التكنولوجيا الرقمية، وتجلي ذلك في سلسلةٍ من المشاريع القانونية والإدارية في المجال الرقمي، سعياً منها لتطوير البنية التحتية الإلكترونية، لإتاحة الوصول السهل إلى المعلومات والخدمات الإدارية، بالإضافة إلى انشاء مواقع إلكترونية، تسمح للمواطن ومختلف منظمات المجتمع المدني التعبير عن آرائهم حول مختلف المستجدات والقضايا المحلية، تأتي هذه الجهود في إطار استراتيجية وطنية للتحويل إلى الحكومة الإلكترونية ما يضمن تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية (المبحث الثاني).

² - دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، معدل ومنتم، سالف الذكر.

³ - تُعرف الحكومة الإلكترونية بأنها أسلوب حديث للتسيير، أساسه استخدام تكنولوجيا الاتصال الحديثة على مستوى الإدارة المحلية، والسعي لتحقيق إشراك المواطن وتغيير النظرة في دور الحكومة ووظائفها بهدف الوصول إلى الشفافية والمساءلة في صنع القرارات، وتطوير جودة الخدمة العمومية وتجسيد مبدأ الديمقراطية التشاركية الإلكترونية، فالحكومة الإلكترونية ما هي إلا استعمال للوسائل الرقمية في الإدارة المحلية، بغرض تسهيل مشاركة المواطن في تدبير الشأن المحلي، وتبسيط الخدمات العامة المقدمة إلكترونياً. للتفصيل راجع حوتية عمر، درويش أسماء سارة، «الحكومة الإلكترونية كمدخل لإصلاح الإدارة المحلية وتفعيل المشاركة الشعبية في التنمية المستدامة»، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، مجلد 03، عدد 03، 2021 ص ص. 294-309.

المبحث الأول

التكريس النسبي للمشاركة الرقمية في النظام القانوني الجزائري

تعددت أساليب المشاركة الرقمية للمواطن في عملية تدبير الشأن المحلي في العصر الحديث، أين شهد العالم ثورة هائلة في تطوّر المجال الإلكتروني، الذي مسّ آليات إشراك المواطن في صنع القرارات المحلية، مما ساهم في تحسين نوعية الخدمات وتلبية احتياجات المجتمع بشكل أفضل.

يُمثل حق النفاذ إلى المعلومة الإدارية، أحد الآليات القانونية لإدماج المواطن في تسيير الإدارة العمومية، إذ يُعتبر حجر الأساس لبناء مجتمعات رقمية شاملة، وفي سياق تبني هذا الحق في القانون الجزائري، يبرز نوع من التناقض الجلي، فنجد له احتواء دستوري وتغيب على مستوى النصوص التشريعية (المطلب الأول). كما تجد المشاركة الرقمية اعترافاً حقيقياً لها في مختلف النصوص القانونية الداخلية، إلا أن هذا الاعتراف تشوبه عدة نقائص، نظراً للتأطير السطحي الذي تعاني منه (المطلب الثاني).

المطلب الأول

حق النفاذ إلى المعلومة الإدارية كأساس للمشاركة الرقمية: بين التضمنين الدستوري والتغيب التشريعي

لقد تم الاعتراف بحق النفاذ إلى المعلومات الإدارية في مختلف المنظومات القانونية المعاصرة، إذ تُعد السويد أول دولة كرّست حق النفاذ إلى المعلومة، قبل أكثر من 200 سنة، وذلك من خلال قانون حرية الصحافة لعام 1766⁴. إن إمكانية النفاذ إلى المعلومة الإدارية وتداولها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالديمقراطية والحكم الراشد في أي دولة، وتعد درجة إعمال وحماية حق الاطلاع والولوج إلى المعلومة مؤشراً على مدى ضمان الدولة للحقوق المدنية والسياسية في المجتمع ومؤشراً لمدى تمتّعها بمبادئ الحكم الراشد⁵.

⁴- Ordonnance sur la liberté de la presse N° SFS 1949 :105, Ministère/autorité : Ministère de la Justice L6, Émis : 1949-04-05 Réimpression : SFS 2015 :151, 2018 :1801, 2022 :1524, Modifié : vide SFS 2022 :1524, https://www.riksdagen.se/sv/dokument-och-lagar/dokument/svensk-forfattningssamling/tryckfrihetsforordning-1949105_sfs-1949-105/ consulté le 02/05/2024. Pour plus de détails voir PERRINE CANVGGIO, *Vers un droit d'accès à l'information publiques*, Publié par l'Organisation des Nations Unies pour l'éducation, la science et la culture, place de Fontenoy, Paris, et le Bureau de l'UNESCO pour l'Algérie, le Maroc, la Mauritanie et la Tunisie, Rabat, 2013, p. 09.

⁵- سعيدي عبد الحميد، التصرفات الإدارية بين مبدأ التخطّ وحق المواطن في الإعلام، أطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص: قانون الإدارة العامة، فرع حقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سيدي بلعباس، 2021 ص.120.

عزّزت الجزائر منظومتها القانونية من خلال إدراج حق النفاذ إلى المعلومة الإدارية في القانون الأسمى للدولة، في إطار التعديلات الأخيرة لدستور 1996⁶، رغم أن تبنيها هذا الحق كان بطريقة فضفاضة ومُحتشمة (الفرع الأول)، وقد جاء هذا التأطير مراعاةً لمُختلف الصُكوك الدولية التي جعلت من حق النفاذ إلى المعلومة كحقٍ من حقوق الإنسان (الفرع الثاني)، إلا أن ما لا يبدو واضحاً التهميش التشريعي الذي يُعاني منه هذا الحق في القانون الجزائري، عكس ما نجده في الدول المُقارنة (الفرع الثالث).

الفرع الأول : تكريس فضفاض لحق الولوج إلى المعلومة الإدارية في السياق الدستوري

أصبح طلب الحصول على المعلومة الإدارية في تزايد كبير في ظل التطور التكنولوجي الذي يشهده العالم، وعلى هذا أصبح الأداء الكلاسيكي للإدارة القائم على نظام السرية موضع تساؤل وانتقاد، لكونه لم يعد يتوافق مع تطّعات المجتمع ومُنافي لمبادئ الديمقراطية الحديثة⁷.

على هذا الأساس، سعت الجزائر لمُواكبة هذا التطور، والالتزام بما أقرته مُختلف المواثيق والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها، والمُتعلقة بحق المواطنين في النفاذ إلى المعلومة الإدارية، فقامت بتكريس هذا الحق على مُستوى القانون الأسمى للدولة من خلال المادة 51 من التعديل الدستوري لسنة 2016⁸.

يُعتبر إدراج حق الحصول على المعلومة الإدارية في التعديل الدستوري لسنة 2016 نقلة نوعية نحو تعزيز الانفتاح الديمقراطي في الجزائر؛ من خلال تمكين المواطنين بإحدى الآليات الرئيسية لممارسة المشاركة في تدبير الشأن المحلي⁹. أقرّ المؤسس الدستوري ذات المكسب في نص المادة 55 من التعديل الدستوري لسنة 2020¹⁰ التي حافظ فيها على تشكيلة المادة، ما عدا الفقرة الأولى منها، قام باستبدال مُصطلح "الحصول" بمصطلح "الوصول"، ثم تدعيمها بعبارة "الحصول عليها" وهو مصطلح أوسع من

⁶- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، معدل ومتمم، سالف الذكر.

⁷- PERRINE CANVGGIO, Op.cit. p.17.

⁸- "الحصول على المعلومات والوثائق والإحصائيات ونقلها مضمونان للمواطن. لا يمكن أن تمس ممارسة هذا الحق بحياة الغير الخاصة وبحقوقهم وبالمصالح المشروعة للمؤسسات وبمقتضيات الأمن الوطني يحدد القانون كليات ممارسة هذا الحق" المادة 51 من التعديل الدستوري لسنة 2016، سالف الذكر.

⁹- أوكيل محمد أمين، « الاعتراف بحق النفاذ إلى المعلومة الإدارية : مكسب دستوري موقوف النفاذ »، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 03، عدد 03، 2023، ص ص. 39-53، خصوصاً ص. 44.

¹⁰- أنظر المادة 55 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، معدل ومتمم، مرسوم رقم 20-442 سالف الذكر.

سابقه ضفّ إلى ذلك استبدال مصطلح "نقلها" بمصطلح "تداولها" ويعتبر أيضا هذا الأخير مصطلح أشمل عن سابقه، كما أنّه يرتبط بمفاهيم التكنولوجيا الحديثة¹¹.

رغم إضفاء هذه التعديلات الطفيفة على المادة من خلال التعديل الدستوري الأخير، إلا أنّ هذا يُبقي مصطلح "الحصول أو الوصول إلى المعلومات" لا يرقى إلى تحقيق المعنى المرجو للحق المقصود كان من الأجر استخدام مصطلح "النفاز إلى المعلومات"، وذلك لتمتعه بصفة الإلزامية التي يفرضها على الإدارة، وتمكين المواطن من المعلومة. وما يُعاب كذلك على المؤسس الدستوري استعمال مصطلح "يتمتع" الإدارة، في تعديل 2020، عكس ما كان عليه في تعديل 2016 الذي جاء فيه: "الحصول على المعلومات والوثائق والإحصائيات ونقلها مضمونان للمواطن" وهنا نتساءل هل مصطلح "يتمتع" يوحي بالمعنى المناسب ليحل محل مصطلح "مضمون"، علماً أنّ هذا الأخير يقبل تفسيرات كثيرة وواسعة¹².

في ظل الاعتراف الدستوري لحق الولوج إلى المعلومة الإدارية، كان من المنتظر صدور قانون يُنظمه، حسب ما نصت عليه المادة 51 والمادة 55 من التعديل الدستوري لسنة 2016، و2020، واللّتان جاء فيهما في الفقرة الثالثة منهما ما يلي: "يحدد القانون كليات ممارسة هذا الحق"¹³، إلا أنه ولحد اللحظة لم يصدر أي نص قانوني خاص بحق النفاز إلى المعلومة الإدارية، وعلى هذا يبقى التأطير الدستوري لهذا الحق تأطير عقيم وفضفاض، يتيح للإدارة ممارسة سلطتها التقديرية على نطاق واسع في مجال تقديم المعلومة الإدارية، ما يجعل حق المواطن في النفاز إلى المعلومة حق موقوف، رغم أنّ المشرع الجزائري كان قد تبنى حق الوصول إلى المعلومة الإدارية في نصوص قانونية متفرقة.

في المقابل، كانت كل من تونس والمغرب سباقة نحو دسترة حق النفاز إلى المعلومة الإدارية حيث تبنى المؤسس الدستوري التونسي الحق بعد أعقاب الثورة الشعبية لسنة 2011، بإقرار دستور جديد للجمهورية التونسية بتاريخ 27 جانفي 2014¹⁴. الذي جاء بالعديد من المبادئ ولعل من أهم المكاسب التي أقرها

¹¹- بوبكر أمال، ضمانات حق الحصول على المعلومات في النظام القانوني الجزائري، أطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص: دولة ومؤسسات عمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2022، ص.30.

¹² المرجع نفسه، ص.30.

¹³- أنظر المادة 51 و55 من التعديل الدستوري لسنة 2016 و2020، سالف الذكر.

¹⁴- دستور الجمهورية التونسية لسنة 2014، متوفر على الموقع الرسمي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية: <http://www.iort.gov.tn/WD120AWP/WD120Awp.exe/CONNECT/SITEIORT>، تم الاطلاع عليه يوم

2024/04/08 على الساعة 11:00.

الدستور الجديد الاعتراف بحق النفاذ إلى المعلومة الإدارية، المنصوص عليه في الفصل 32 والذي جاء فيه: "تضمن الدولة الحق في الإعلام والحق في النفاذ إلى المعلومة، تسعى الدولة إلى ضمان الحق في النفاذ إلى شبكات الاتصال"¹⁵.

لتعزيز هذا التأسيس الدستوري لحق النفاذ إلى المعلومة الإدارية، كان من الضروري صدور النص القانوني المنظم له، وهذا ما تم تجسيده فعلاً بإصدار القانون الأساسي عدد 22 سنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة¹⁶.

أقرّ المؤسس الدستوري المغربي حق المواطن في الحصول على المعلومة الإدارية بموجب الفقرة الأولى من الفصل 27 من الدستور الصادر في 29 جويلية 2011 والذي جاء فيه: "للمواطنين والمواطنات الحق في الحصول على المعلومات الموجودة في حوزة الإدارات العمومية، والمؤسسات المنتخبة والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام"¹⁷.

تأخر المشرع المغربي نوعاً ما في إصدار قانون ينظم حق الوصول إلى المعلومة الإدارية مقارنة مع نظيره التونسي، إلا أنه تدارك ذلك من خلال صدور القانون التنظيمي رقم 31.13 يتعلق بحق الحصول على المعلومة¹⁸. كان المؤسس الدستوري التونسي أكثر جرأة، باستخدامه مصطلحات أكثر دقة، وهو ما يتجلى في عبارة "الحق في الإعلام والحق في النفاذ إلى المعلومة"، حيث أنه كرس ضمناً النشر المسبق للمعلومة الإدارية من خلال عبارة "الحق في الإعلام".

¹⁵ - أنظر الفصل 32 من دستور الجمهورية التونسية لسنة 2014، سالف الذكر.

- للإشارة تم دسترة حق النفاذ إلى المعلومة في الفصل 38 من دستور الجمهورية التونسية الصادر في 25 جويلية 2022 بنفس أحكام الفصل 32 من دستور 2014.

¹⁶ - قانون أساسي عدد 22، مؤرخ في 24 مارس 2016، يتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، ر. ر. ج. ت، عدد 22 صادر في 29 مارس 2016.

¹⁷ - أنظر الفصل 27 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011، ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 29 جويلية 2011 يتعلق بتنفيذ نص الدستور، جريدة رسمية، عدد 5964، صادر في 30 جويلية 2011، متوفر على الموقع الرسمي للأمانة العامة للحكومة المغربية: <http://www.sgg.gov.ma/arabe/BulletinOfficiel.aspx>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/04/08 على الساعة 11:27.

¹⁸ - ظهير شريف رقم 1.18.15 صادر في 22 فيفري 2018، يتعلق بتنفيذ قانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، جريدة رسمية، عدد 6655 الصادرة في 12 مارس 2018، دخل حيز التنفيذ في 12 مارس 2019 بعد سنة من نشره في الجريدة الرسمية.

ينبثق حق المواطن في النفاذ إلى المعلومة من حقه في الإعلام الإداري، باعتباره أحد الآليات التي تضمن الشفافية الإدارية لما له من دور في منح المواطن حرية النفاذ على المعلومة الإدارية كما تبرز أهميته في الحد من تعسف الإدارة¹⁹. عكس ما آل إليه المؤسس الجزائري والمغربي باستخدام مصطلح "الوصول" و"الحصول" على التوالي، كما أنهما ضيقاً من حق الولوج إلى المعلومة الإدارية من خلال جعل هذا الأخير يقتصر على المواطنين فقط، فكان من الأفضل والأولى استخدام مصطلح شخص بدل مصطلح مواطن، حتى يكون متناسباً مع ما جاءت به المواثيق الدولية، أو ترك المجال مفتوح كما فعل المؤسس التونسي في دسترته لحق النفاذ الإلكتروني باستعمال الوسائل التكنولوجية ما يعزز المشاركة الرقمية.

جاء تكريس حق النفاذ الإلكتروني إلى المعلومة الإدارية في الفصل 32 من الدستور التونسي من خلال عبارة: "...تسعى الدولة إلى ضمان الحق في النفاذ إلى شبكات الاتصال". ما يوحي ضمناً أن المؤسس التونسي كرّس النفاذ الإلكتروني إلى المعلومة الإدارية في صلب الدستور ما يضمن المشاركة الرقمية للمواطن، وهذا ما تجسد فعلاً من خلال الفقرة الثالثة من الفصل التاسع من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016²⁰، وأكثر من ذلك تم تعزيز هذا القانون بمنشور عدد 19 لسنة 2018، يتعلق بتفسير أحكام القانون الأساسي عدد 22²¹، وتجدد الإشارة أنّ المشرع المغربي، رغم عدم الإشارة للنفاذ الإلكتروني في أحكام الدستور، إلا أنه تدارك ذلك من خلال عدة فصول من القانون التنظيمي رقم 31.13²².

يتبين من خلال ما سبق مساعي كل من تونس والمغرب في مواكبة الدول الغربية التي خطت خطوات عملاقة في مجال حق النفاذ إلى المعلومة الإدارية، خاصة ما يخص النفاذ الإلكتروني، وفي هذا السياق تُعتبر فرنسا من الدول الرائدة في مجال حق الولوج إلى المعلومة الإدارية بتكريسها ترسانة قانونية ضخمة لهذا الحق الذي أخذ يُعدّ إلكتروني في هذه الدولة. أين جاء التشريع الفرنسي بمجموعة من النصوص

¹⁹ غزلان سليمة، علاقة الإدارة بالمواطن في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه في الحقوق، فرع القانون العام، كلية الحقوق جامعة الجزائر، 2010، ص ص.83، 84.

²⁰ أنظر الفصل 09 من قانون أساسي عدد 22، يتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، سالف الذكر.

²¹ منشور عدد 19، مؤرخ في 18 ماي 2018، يتعلق بالنفاذ إلى المعلومة، متوفر على الرابط التالي:

http://www.mes.tn/page.php?code_menu=7، تم الاطلاع عليه يوم 2024/04/23 على الساعة 13:25.

²² ظهير شريف رقم 1.18.15 صادر في 22 فيفري 2018، يتعلق بتنفيذ قانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، سالف الذكر.

القانونية من أجل إرساء الشفافية بين الإدارة والمواطنين، انطلاقاً بقانون 78-17²³، مؤرخ في 06 جانفي 1978، يتعلق بالإعلام الآلي والوثائق والحريات ثم قانون رقم 78-753²⁴، مؤرخ في 17 جويلية 1978 المُتضمن تحسين العلاقة بين الإدارة والجمهور يليه قانون 79-587²⁵، مؤرخ في 11 جويلية 1979 يتعلق بتحفيز الأعمال الإدارية وتحسين العلاقة بين الإدارة والجمهور، قانون عدد 321 لسنة 2000²⁶ يتعلق بحقوق المواطنين في علاقتهم مع الإدارات.

تظهر جلياً الجهود الكبيرة التي بذلها المشرع الفرنسي في تأمين حق الأشخاص في النفاذ إلى المعلومة الإدارية، ومواكبة التحولات الاجتماعية والاقتصادية والإدارية والتكنولوجية بما يتلاءم معها من نصوص قانونية، كما أن للتقنيات الحديثة دورٌ كبير في حماية هذا الحق، وذلك بإطلاق مواقع إلكترونية للإدارات وتسهيلات البريد الإلكتروني، واستخدام المستندات الرقمية (JPG، PDF، Zip، Doc...) ²⁷.

يشكل الاعتراف الدستوري لحق النفاذ إلى المعلومة خطوة مهمة نحو تحسين العلاقة بين الإدارة والمواطن، من خلال اطلاعه على مختلف المستجدات، ما يجعله عُنصر فعال في تسيير الشأن المحلي

²³- Loi n° 78-17, relative à l'informatique, aux fichiers et aux libertés, J.O.R.F du 06 janvier 1978 modifiée par la loi n° 2018-493, J.O.R.F du 20 juin 2018 relative à la protection des données personnelles, J.O.R.F n° 0141 du 21 juin 2018, *in site* : <https://www.legifrance.gouv.fr/loda/id/JORFTEXT000000886460>, consulté le 01/05/2024.

²⁴- Loi N° 78-753, du 17 juillet 1978, portant diverses mesures d'amélioration des relations entre l'administration et le public et diverses dispositions d'ordre administratif, social et fiscal, J. O. R. F du 18 juillet 1978, modifié par la loi N°2000-321, du 12 avril 2000, relative aux droits des citoyens dans leurs relations avec les administrations, J. O. R. F du 13 avril 2000, et par l'ordonnance N°2005-650 du 6 juin 2005, relative à la liberté d'accès aux documents administratifs et à la réutilisation des informations publiques, *in site* : www.legifrance.gouv.fr, consulté le 01/05/2024.

²⁵- Loi N° 79-587 du 11 juillet 1979 relative à la motivation des actes administratifs et à l'amélioration des relations entre l'administration et le public, J. O. R. F N° 12 du 12 juillet 1979, modifié par la loi N° 86-76 du 17 janvier 1986, portant diverses dispositions d'ordre sociale, J. O. R. F du 18 janvier 1986, et par la loi N° 2011-525 du 17 mai 2011, de simplification et d'amélioration de la qualité de droit, J. O. R. F N° 0115 du 18 mai 2011, *in site* : www.legifrance.gouv.fr, consulté le 01/05/2024.

²⁶- Loi n° 2000-321, relative aux droits des citoyens dans leurs relations avec les administrations, journal officiel du 12 avril 2000, modifiée par la loi n° 2013-1005, habilitant le gouvernement à simplifier les relations entre l'administration et les citoyens, journal officiel du 12 novembre 2013, abrogée par l'ordonnance n° 2015-1341, relative aux dispositions législatives du codes des relations entre le public et l'administration, J.O.R.F du 23 octobre 2015, *in site* : <https://www.legifrance.gouv.fr>, consulté le 01/05/2024.

²⁷- بوكثير عبد الرحمن، « نحو تكريس حقيقي للمادة 51 من الدستور "الحق في الحصول على المعلومات والوثائق الإدارية"»، مجلة الأبحاث للدراسات الأكاديمية، مجلد 04، عدد 10، 2017، ص ص. 182-202، خصوصاً ص. 192-193.

كما يعتبر قفزة نوعية نحو الإصلاح الإداري من خلال الحد من ظاهرة الفساد. إلا أن هذا الإقرار الدستوري لم يُترجم عملياً في الجزائر لعدم صدور القوانين الضرورية لتنفيذ مضمون حق الولوج، بالرغم من الإشارة الصريحة في الدستور لهذا الحق منذ عام 2016، وتم إدراجه مجدداً في التعديل الأخير للدستور في نوفمبر 2020، عكس الدول المقارنة التي استوفت شروط تفعيل حق النفاذ، بصدور مختلف القوانين المنظمة له²⁸.

الفرع الثاني : أساس حق النفاذ الإلكتروني إلى المعلومة الإدارية في القانون الدولي

لم يعرف حق النفاذ إلى المعلومة الإدارية أي قانون مُستقل ينظمه، حتى نهاية العقد السادس من القرن الماضي، وكان القانون الدولي الرابط الوحيد في عملية تبادل المعلومات بين الدول الأطراف، دون التركيز على الإفصاح عن المعلومات المُتاحة للرأي العام، ولم يتغير هذا الوضع حتى تم عقد أول اجتماع دولي خُصص لهذا الحق، الذي أرسى معالم وضع قانون يكفل حق الوصول إلى المعلومات وتداولها²⁹.

أولاً: حق النفاذ إلى المعلومة الإدارية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

تُعتبر المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان³⁰ الإطار القانوني الأول لحرية تداول المعلومات، لاحتوائها حماية حرية الرأي والتعبير وذلك في ثلاثة مجالات سياسية؛ المجال الأول لممارسة هذا الحق هو الحق في طلب المعلومات؛ سواء أخذت هذه المعلومات صيغة الأنباء، أم أخذت صيغة الأفكار، أما المجال الثاني؛ فهو الحق في استلام المعلومات والثالث هو الحق في نقل المعلومات³¹.

لم يُقيد نص المادة ممارسة حق النفاذ إلى المعلومة بنطاق مكاني معين، بل أكد على عدم اعتبار الحدود الجغرافية، كما أنه لم يجعل المجالات الثلاثة لممارسة الحق تقتصر على العلاقة بين الأفراد والهيئات الحكومية، بل جاء عاماً بحيث يشمل حق الأفراد في استقاء المعلومات سواء كانت لدى جهات حكومية أو

²⁸ أوكيل محمد أمين، « الاعتراف بحق النفاذ إلى المعلومة الإدارية : مكسب ... »، المرجع السابق، ص. 45.

²⁹ بوبكر أمال، ضمانات حق الحصول على المعلومات في النظام القانوني الجزائري، المرجع السابق، ص. 36.

³⁰ - أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، صادر بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، رقم 217 ألف (د-3)، مؤرخ في 10 ديسمبر 1948، في المادة 19 على ما يلي: "لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود". انضمت الجزائر إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بموجب المادة 11 من دستور 1963.

-Voir l'article 11 de La constitution Algérienne de 1963, journal officiel n° 64, Du 1963, p. 889 .

³¹ - أحمد عزت، حرية تداول المعلومات، (دراسة قانونية)، ط 2، مؤسسة حرية الفكر والتعبير للنشر، القاهرة، 2013 ص. 20.

غير حكومية أو أفراد. ضف إلى ذلك عدم تقييد ممارسة هذا الحق بأي قيود، وهو ما تخطته المواثيق الدولية التي تلتها على النحو القادم³². وما يُحسب أيضاً لهذه المادة أنها وسّعت من آليات الحصول على المعلومات ما يفرض على الحكومات تسخير جميع الآليات المُمكنة للولوج إلى المعلومات خاصةً الإلكترونية تُعتبر خصوصيات المجتمعات جزء أساسي من مبادئ حقوق الإنسان المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وما يضمن احترامها والمحافظة عليها، تكيفها مع المستجدات الراهنة المتعلقة بحق الحصول على المعلومة الإدارية بطريقة إلكترونية، تماشيًا مع الديمقراطية التشاركية الرقمية، نظرًا لكون النفاذ الإلكتروني يحمي البيانات الشخصية ويضمن عدم التمييز وتحقيق المساواة في الحصول على المعلومة

ثانيًا: حق الولوج إلى المعلومة الإدارية في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أكدت المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966³³ على حق الجميع في الحصول على المعلومات بوضوح وبحرية دون استثناء خاصة في طريقة الوصول إليها وتداولها دون أي مراعاة للحدود الجغرافية التي قد تعيق وصولها.

لكن لو نظرنا إلى الواقع لوجدنا العديد من الدول تستخدم كل الوسائل غير المشروعة لمنع المواطن من النفاذ على المعلومة، ومثال ذلك ما يقوم به الاحتلال الإسرائيلي حيث أنه يمنع تدفق الانترنت بقوة لتعيق الحصول على المعلومات ونقلها ضف إلى ذلك أنها تقطعها في العديد من المرات، كما تمارس الرقابة على مواقع التواصل الاجتماعي، وتعتقل كل من ينشر ويتداول معلومة تضر بمصالحها والحكم عليه دون محاكمة، وهذا يعد تعدي صارخ لحقوق الإنسان³⁴.

ثالثًا: حق الحصول على المعلومة الإدارية في الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

³² - أحمد عزت، حرية تداول المعلومات، (دراسة قانونية)، المرجع السابق، ص. 20 .

³³ - أنظر المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، رقم 2200 ألف (د-21)، مؤرخ في 16 ديسمبر 1966، دخل حيز النفاذ في 23 مارس 1976، انضمت إليه الجزائر بموجب مرسوم رئاسي رقم 89-67 مؤرخ في 16 ماي 1989، جريدة رسمية، عدد 20 صادر في 17 ماي 1989.

³⁴ - كواشي مراد، « الحق في الوصول إلى المعلومة في القانون الدولي »، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، مجلد 08، عدد 02، 2024، ص ص. 414-432، خصوصًا ص. 426 .

تم إصدار الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب على إثر انعقاد منظمة الوحدة الإفريقية في "نيروبي" في 27 جوان 1981، ودخل حيز التنفيذ في 21 أكتوبر 1981 وصادقت عليه 41 دولة إفريقية. حيث تضمن في نص المادة 09 منه حق الإعلام وتلقي المعلومات والحصول عليها من مصدرها، وكذا الحق في التعبير عن أفكاره ونشرها في إطار القوانين واللوائح المعمول بها³⁵.

رابعاً: حق الوصول الى المعلومة الإدارية في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

دعت الاتفاقية إلى اتخاذ تدابير وقائية لمكافحة الفساد، تسعى من خلالها إلى تعزيز الشفافية وضمان الوصول الفعلي إلى المعلومات، واحترام وحماية حرية التماس المعلومات. كما توجب الاتفاقية مشاركة المجتمع في إضفاء الشفافية في عمليات اتخاذ القرار وتشجيعهم للمساهمة في إعدادها وضمان تيسير حصول الناس فعليا على المعلومات؛ القيام بأنشطة إعلامية تسهم في عدم التسامح مع الفساد وكذلك برامج توعية عامة تشمل المناهج المدرسية والجامعية؛ تداول المعلومات المتعلقة بالفساد وتعميمها³⁶.

خامساً: حق النفاذ الى المعلومة الإدارية في اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته

حثت الاتفاقية في أحكام المادة 09، 10، 12؛ الدول على ضرورة إدراج سبل وإجراءات الوصول والحصول على المعلومات في قوانينها الداخلية، وتنظيم العلاقات بين المجتمع المدني ووسائل الإعلام وتشجيعها على المشاركة في تدبير الشأن العام، والعمل على الحد من البيروقراطية الإدارية³⁷.

يتضح من خلال استقراء مضمون مختلف النصوص الواردة في الصكوك الدولية السالفة الذكر على ضرورة مراعاة حق الأفراد في النفاذ إلى المعلومة من قبل الهيئات الوطنية الجزائرية، مع امكانية فرض قيود محدودة عليه، لكون هذا الحق يتم إدراجه ضمن المنظومة التشريعية الداخلية، بمجرد التصديق أو

³⁵ - الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، تمت إجازته من قبل مجلس الرؤساء الأفارقة في دورته العادية رقم 18 في نيروبي (كينيا) في 27 جوان 1981، صادقت عليه الجزائر بموجب مرسوم رقم 87-37، مؤرخ في 30 فيفري 1987، جريدة رسمية، عدد 06، صادر في 04 فيفري 1987.

³⁶ - أنظر المادة 10 و13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003، صادقت عليها الجزائر بتفظ بموجب مرسوم رئاسي رقم 04-128، مؤرخ في 29 أبريل 2004، جريدة رسمية، عدد 26، صادر في 25 أبريل 2004.

³⁷ - أنظر المواد 09، 10، 12 من اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته 2003، صادقت عليها الجزائر بموجب مرسوم رئاسي رقم 06-173، مؤرخ في 10 أبريل 2006، جريدة رسمية، عدد 24، صادر في 16 أبريل 2006.

الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية أعلاه³⁸. ورغم هذا لحق النفاذ إلى المعلومة الإدارية، وجعله كحق من حقوق الإنسان، إلا أن هذه النصوص تحتاج إلى تجديد، نظراً للتطور التكنولوجي الذي يعرفه مجال تداول المعلومات الإدارية، إذ لا بد من مسايرة هذا الانتقال بإضفاء الطابع الإلكتروني لحق الوصول إلى المعلومة الإدارية، كضمانة لحقوق وحرريات الأفراد في هذا العصر.

الفرع الثالث : غياب نص تشريعي خاص بحق النفاذ إلى المعلومة في القانون الجزائري

رغم التكريس الصريح لحق النفاذ إلى المعلومة الإدارية في صلب الدستور، إلا أن تطبيقه يبقى شبه منعدم في ظل افتقاره لإطار قانوني ينظم إجراءاته وكيفية ممارسته، لكون الحق يطبعه العموم نظراً لتبنيه بموجب نصوص قانونية تشريعية وتنظيمية متناثرة، تفتقد للفعالية اللازمة في إرساء هذا الحق. فمثلاً نجد قانون الاعلام، ينص في نص المادة 84 منه على حق الصحفي في الوصول لمصدر المعلومة وتمكينه من هذا الحق ضمان لإعلام المواطنين بالمعلومة³⁹.

أشار قانون رقم 06-01، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته في نص المادة 11 إلى حق المواطن في المعلومة، وذلك بإلزام الهيئات العمومية بإعلام الجمهور والمواطنين وتيسير سبل حصولهم على المعلومة، للتبليغ عن الفساد والحد منه⁴⁰، كما أقر قانون رقم 03-10، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة وذلك في المادتين 07 و 09 مبدأ الاعلام وحق المواطنين في الحصول على المعلومة البيئية والمعلومات المتعلقة بالأخطار التي تصيب الأقاليم المتواجدين فيها⁴¹.

نص قانون البلدية 11-10 على أحقية المواطنين في الاطلاع على المعلومات كأحد آلية مشاركتهم في تدبير شؤون البلدية، حيث منحت المادة 14 منه صراحة لكل شخص الاطلاع على مستخرجات مداوات المجلس الشعبي البلدي وكذا القرارات البلدية، ومنحهم الحق في الحصول على نسخ منها، وذلك لتسهيل

³⁸ -قادي نسيمية، « الحق في النفاذ إلى المعلومة في الجزائر : بين النص و الممارسة »، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، مجلد 17، عدد 02، 2022، ص ص. 334-354، خصوصاً ص. 341.

³⁹ - أنظر المادة 84 من قانون عضوي رقم 12-05، مؤرخ في 12 جانفي 2012، يتعلق بالإعلام، جريدة رسمية، عدد 02 صادر في 05 جانفي 2012.

⁴⁰ - أنظر المادة 11 من قانون رقم 06-01، مؤرخ في 20 فيفري 2006، يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، جريدة رسمية، عدد 14، صادر في 08 مارس 2006.

⁴¹ - أنظر المادة 07، 09 من قانون رقم 03-10، مؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، جريدة رسمية عدد 43 صادر في 20 جويلية 2003.

إعلام المواطنين⁴². أما بالنسبة لقانون الولاية 07-12، فقد أتاح لكل مواطن حق الاطلاع على محاضر مداولات المجلس الشعبي الولائي في عين المكان وأن يحصل على نسخة كاملة أو جزئية منها على نفقته، إلا أنه إلى حد اللحظة لم يتم صدور مرسوم تنظيمي ينظم كيفية الاطلاع على محاضر المداولات حسب ما أشاره إلى الفقرة الثانية من المادة 32 من قانون الولاية⁴³.

وكان من قبل المرسوم رقم 88-131، المنظم للعلاقة بين الإدارة والمواطن الإطار المرجعي الوحيد لحق الإعلام والاطلاع على المعلومة والوثائق الإدارية، حيث كرس هذا الحق في القسم الأول منه والذي جاء بعنوان: "إعلام المواطن"، وذلك في المواد 08 إلى 11 منه، حيث ألزم المرسوم الإدارة بإعلام المواطنين بالتنظيمات والتدابير ونشر المناشير والمذكرات والآراء، وذلك عن طريق استعمال وتطوير أي سند مناسب للنشر والإعلام⁴⁴. جاء تكريس حق الاطلاع صريحاً في نص المادة 10 من المرسوم رقم 88-131 حيث خول المواطن حق الاطلاع والحصول على نسخ من الوثائق الإدارية، ما لم تكن تمس بالسر المهني أو تتعرض للحياة الخاصة للأفراد⁴⁵.

جاء التكريس الحديث للحق في الاطلاع على المعلومة الإدارية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 16-190 المحدد لكيفية الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية⁴⁶، الذي أقره المنظم الجزائري تطبيقاً لأحكام المادة 14 من قانون البلدية 11-10 السالف ذكرها أعلاه⁴⁷.

أقرّ المرسوم في الإجراءات الواجب مراعاتها للحصول على مستخرجات مداولات البلدية وقراراتها والتي تبتدئ بتوجيه طلب الاطلاع إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي دون وجوب تحديد الأسباب والمبررات

⁴² أنظر المادة 14 من قانون رقم 11-10، مؤرخ في 22 جوان 2011، يتعلق بالبلدية، جريدة رسمية، عدد 37، صادر في 03 جويلية 2011، معدل ومتم بموجب أمر رقم 21-13، مؤرخ في 31 أوت 2021، جريدة رسمية، عدد 67، صادر في 31 أوت 2021.

⁴³ أنظر المادة 32 من قانون رقم 07-12، مؤرخ في 21 فيفري 2012، يتعلق بالولاية، جريدة رسمية، عدد 12، صادر في 29 فيفري 2012.

⁴⁴ أنظر المواد 08 - 11 من مرسوم رقم 88-131، مؤرخ في 04 جويلية 1988، ينظم العلاقة بين الإدارة والمواطن جريدة رسمية، عدد 27، صادر في 06 جويلية 1988.

⁴⁵ أنظر المادة 10، المرسوم نفسه .

⁴⁶ مرسوم تنفيذي رقم 16-190، مؤرخ في 30 جوان 2016، المحدد لكيفية الاطلاع على مستخرجات المداولات والقرارات البلدية، جريدة رسمية، عدد 41، صادر في 12 جويلية 2016.

⁴⁷ أنظر المادة 14 من قانون رقم 11-10، المتعلق بالبلدية، سالف الذكر.

المؤدية إلى ذلك، ما عدى ذلك يجب توفر الطلب الشكليات الإدارية المنصوص عليها قانوناً، يتم البت في الطلب وفقاً لما نصت عليه المادة 05 من المرسوم، كما نص على مجانية حق الاطلاع واستوجب ممارسته داخل مقرات البلدية بحضور الموظف المعني، كما يمكن لأي شخص الحصول على نسخة كاملة أو جزئية من قرارات البلدية على نفقته، ويكون ذلك بناءً على طلب خطي⁴⁸.

ما يعاب على المنظم الجزائري أنه خصص المرسوم التنفيذي 16-190، لكيفيات الاطلاع على مستخرجات المداولات وقرارات البلدية فقط، ما يجعل نطاق ممارسته محصور على مستوى الجماعة القاعدية، ولا نجد نصوص تنظيمية أخرى تحدد كيفيات وإجراءات الولوج الى الوثائق الإدارية الأخرى.

ضف إلى ذلك غياب آلية النفاذ الإلكتروني عكس ما نجده في التشريعات المقارنة أين خطت الجمهورية التونسية خطوة معتبرة في مجال تقديم المعلومة الإدارية من خلال القانون الأساسي عدد 22 المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة، حيث جاء في الباب الثالث الموسوم "النفاذ الى المعلومة بمطلب"، في الفصل 09، 11 و12 منه على امكانية تقديم الطلب استناداً على نموذج مطلب كتابي معد مسبقاً يضعه الهيكل المعني على ذمة العموم في الموقع الإلكتروني أو كتابيا في نصّ يتضمن المعلومات التي ينص عليها القانون، كما ينص على وجوب تقديم المساعدة لطالب المعلومة في حالة العجز أو عدم القدرة على القراءة والكتابة أو في حالة فقدان حاسة السمع والبصر توفر عدة أوجه للحصول على المعلومة حسب النص القانوني، فإما عن طريق الاطلاع في عين المكان، أو الحصول على نسخة ورقية أو الكترونية أو مقتطفات منها، كما أن طالب المعلومة الادارية غير ملزم بذكر السبب وراء طلبه⁴⁹.

وفي حالة تعلق مطلب النفاذ بمعلومة سبق للهيكل المعني نشرها، يتعين على المكلف بالنفاذ إعلام الطالب بذلك وتحديد الموقع الإلكتروني الذي تم فيه النشر⁵⁰. ومن أهم ما جاء به أيضاً هذا القانون؛ تحديث الهياكل الموكلة بتلبية طلبات الوصول إلى المعلومة، بل وألزمها بالنشر المسبق للمعلومات⁵¹، كما نص على إحداث هيئة عمومية مستقلة تسمى "هيئة النفاذ إلى المعلومة"⁵².

⁴⁸ - أنظر المواد 04، 05، 06، 08 من مرسوم تنفيذي رقم 16-190، سالف الذكر.

⁴⁹ - أنظر الفصل 09، 11، 12 من قانون أساسي عدد 22 لسنة 2016، المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة، سالف الذكر.

⁵⁰ - أنظر الفصل 21 من قانون أساسي عدد 22 لسنة 2016، المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة، سالف الذكر.

⁵¹ - أنظر الفصل 02، 06، القانون نفسه.

⁵² - أنظر الفصل 37، القانون نفسه.

رغم مختلف النصوص التشريعية والتنظيمية التي تبنت حق النفاذ الى المعلومة الإدارية كما رأينا غير أن هذا التأطير المتشعب لم يرقى الى المستوى المطلوب، لغياب كفاءات وإجراءات الولوج الى المعلومة إلا في بعض القوانين التي حددت ذلك في حدود مجالها. إن هذا التمتع غير المبرر في سن قانون خاص يُثير تساؤلات حول مدى التزام الجزائر بتعهداتها الدولية المتعلقة بشفافية الإدارة وحقوق الإنسان.

المطلب الثاني

قصور التكريس القانوني للمشاركة الرقمية في التجربة الجزائرية

جعل المسافة قريبة بين الإدارة والمواطن، يعتبر حق لهذا الأخير من خلال إشراكه في التسيير بمختلف الوسائل الرقمية الحديثة، وبما أن تبني هذه التقنيات الإلكترونية بالنص عليها في مختلف القوانين يشكل حماية لها، كان من البديهي أن نجد إعمالها على مستوى قانون الجماعات الإقليمية، كضرورة حتمية لارتباطها الوثيق بالتسيير المحلي، إلا أنها لم تأخذ حقيقتها من التكريس الحقيقي في المنظومة القانونية للجماعات المحلية، نظراً لكفالتها بطريقة محتشمة (الفرع الأول). كما لا يُعتبر قانون الجماعات الإقليمية الأساس الوحيد للمشاركة الرقمية، فقد تم تأطير هذا الحق في نصوصٍ تشريعية أخرى متناثرة (الفرع الثاني) كما نجد له أساس قانوني ضعيف على الصعيد التنظيمي (الفرع الثالث).

الفرع الأول : تأطير محتشم لآلية الإعلام الإداري الإلكتروني في قانون الجماعات الإقليمية

نظراً للعيوب التي تشوب الإعلام الإداري التقليدي، أصبح من الضروري اعتماد بالإعلام الإداري الرقمي، لتعزيز المشاركة الرقمية، بإدراج مختلف فئات المجتمع في التسيير المحلي من خلال إعلامهم بالمعلومات اللازمة بمختلف الوسائل الإلكترونية التي تمكنهم من إبداء آراءهم حول القرارات الإدارية⁵³.

سعى المشرع الجزائري لتبني الإعلام الإداري الرقمي على مستوى قانون الجماعات الإقليمية وهذا ما تجسد في قانون البلدية، وقانون الولاية، بتمكين المجالس الشعبية المحلية المنتخبة من استعمال الوسائل الإلكترونية، إلا أن التكريس القانوني لهذه التقنيات الحديثة على المستوى المحلي تعثرها عدة نقائص، سواءً في النظام الداخلي للمجالس المحلية وذلك بربط آلية الاستدعاء الإلكتروني لأعضاء المجلس بطلب صريح

⁵³ - عمور ليلة، مبدأ مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون المحلية، أطروحة دكتوراه، تخصص: القانون العام، قسم الحقوق كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أم الباقى، 2021، ص ص. 220، 221.

منهم (أولاً)، أو ما يخص النشر الإلكتروني لجدول الأعمال المعمول به على المستوى الولائي فقط (ثانياً) ضف إلى ذلك منح سلطة تقديرية واسعة للمجالس المحلية في عملية نشر المداولات إلكترونياً (ثالثاً).

أولاً: تقييد الاستدعاء الإلكتروني لأعضاء المجالس المحلية المنتخبة بطلب صريح منهم

جاء في قانون الولاية 12-07، طبقاً للفقرة الأولى من المادة 17، فإنه يتولى رئيس المجلس إرسال الاستدعاءات لدورات المجلس الشعبي الولائي إلى أعضاء المجلس الشعبي الولائي كتابياً وعن طريق "البريد الإلكتروني" وتكون مرفقة بجدول الأعمال وتسلم لهم في مقر سكنهم مقابل وصل استلام قبل عشرة (10) أيام كاملة على الأقل من الاجتماع⁵⁴.

يلاحظ في نص المادة إدخال إحدى التقنيات الرقمية الحديثة وذلك لأول مرة والمتمثلة في "البريد الإلكتروني"، هذا ما يدل على إدراج التكنولوجيات الحديثة في التسيير على مستوى الولاية، حتى لا يتذرع المنتخب من عدم إبلاغه كمبرر للغياب، وهذا ما تم تعزيزه من خلال الفقرة الثالثة من المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 13-217 المتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي الولائي، والتي جاء فيها أنه ويمكن إرسالها بصفة إضافية بوسيلة الإلكترونيّة بناءً على طلب صريح من أعضاء المجلس⁵⁵.

فتح نص الفقرة المجال لاستعمال أي وسيلة رقمية، من خلال عبارة "عن طريق الوسيلة الإلكترونيّة" ولم يقتصر على البريد الإلكتروني فقط، إلا أنه ما يعاب على المنظم الجزائري تقييد آلية الاستدعاء الإلكتروني بضرورة تقديم طلب صريح من أعضاء المجلس، ليجعل الاستدعاء الإلكتروني رهن السلطة التقديرية للأعضاء ويتم العمل بها وفقاً لرغبتهم. في المقابل أغفل المشرع الجزائري آلية الاستدعاء الإلكتروني لأعضاء المجلس الشعبي البلدي في قانون البلدية 11-10، حيث جاء في الفقرة الثانية من المادة 22 منه أنه: "تسلم الاستدعاءات... بواسطة ظرف محمول الى أعضاء المجلس... مقابل وصل استلام"⁵⁶.

تم تدارك الوضع بإضفاء الطابع الإلكتروني من خلال المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 13-105، المتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، التي نصت على إمكانية إرسال

⁵⁴ - أنظر المادة 17 من قانون رقم 12-07، المتعلق بالولاية، سالف الذكر.

⁵⁵ - أنظر المادة 10 من مرسوم تنفيذي رقم 13-217، مؤرخ في 18 جوان 2013، يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي الولائي، جريدة رسمية، عدد 32، صادر في 23 جوان 2013.

⁵⁶ - أنظر المادة 22 من قانون رقم 11-10، المتعلق بالبلدية، سالف الذكر.

الاستدعاء بصفة إضافية عن طريق الوسيلة الإلكترونية بناء على طلب صريح من أعضاء المجلس⁵⁷ الملاحظ من نص الفقرة ورغم تبني الآلية الإلكترونية في عملية استدعاء أعضاء المجلس الشعبي البلدي إلا أنها تبقى مقيّدة كذلك بطلب صريح منهم ما يقلل من استخدام هذه الآلية وجعلها محل إهمال.

بالنظر الى التشريعات المقارنة وبالتحديد القانون التونسي نجد المشرع قد ألزم المجالس الشعبية المحلية بآلية الاستدعاء الإلكتروني، حيث جاء في القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018، المتعلق بمجلة الجماعات المحلية، على أنه يعلق الاستدعاء في مدخل مقر الجهة ويدرج في الموقع الإلكتروني المخصص لها، كما توجه كتابةً الى أعضاء المجالس، كما يعمل قانوناً بالدعوات الموجهة بالبريد الإلكتروني عندما يثبت بلوغها⁵⁸. الملاحظ أن المشرع التونسي لم يترك المجال لعضو المجلس الشعبي المحلي للاحتجاج بعدم إبلاغه لحضور المداولات، وذلك من خلال النص على ضرورة إدراج الاستدعاء في الموقع الإلكتروني للهيئة، بالإضافة إلى استعمال آلية البريد الإلكتروني.

ثانياً: النشر الإلكترونية لجدول أعمال المجالس المحلية المنتخبة بين التكريس والتغيب

اعترف قانون الولاية 07-12، بحق المواطن المحلي في الإعلام الإلكتروني كأحد أبرز خطوات تعزيز مبدأ الشفافية والديمقراطية التشاركية، ويظهر ذلك من خلال إلزام نص المادة 18 إلصاق جدول أعمال المجلس الشعبي الولائي، فور استدعاء أعضائه، وذلك عند مدخل قاعة المداولات وفي أماكن الإلصاق المخصصة لإعلام الجمهور، ولا سيما الإلكترونية منها⁵⁹. والتي استحدثها قانون رقم 07-12 لأول مرة بالإضافة إلى آلية النشر التقليدية، وهو ما يطلق عليه في وقتنا هذا بالإعلام دون أوراق، والواضح أن هذا التأطير للتقنيات الحديثة جاء كنتيجة لثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصال التي يشهدها العالم⁶⁰.

في المقابل، لم يدرج المشرع الجزائري آلية الإعلام الإداري الإلكتروني في قانون البلدية 10-11 واكتفى بالوسائل التقليدية للنشر حيث جاء في الفقرة الأولى من المادة 22 "يلصق مشروع جدول أعمال

⁵⁷ - أنظر المادة 08 من مرسوم تنفيذي رقم 13-105، مؤرخ في 17 مارس 2013، يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، جريدة رسمية، عدد 15، صادر في 17 مارس 2013.

⁵⁸ - أنظر الفصل 216، 311 من قانون أساسي عدد 29، مؤرخ في 09 ماي 2018، يتعلق بمجلة الجماعات المحلية ر. ر. ج. ت، عدد 39، صادر في 18 ماي 2018.

⁵⁹ - أنظر المادة 18 من قانون 07-12، المتعلق بالولاية، سالف الذكر.

⁶⁰ - بلغالم علي، المجلس الشعبي الولائي في ظل القانون رقم 07-12 المتعلق بالولاية، مذكرة ماجستير، تخصص: الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2016، ص ص. 75، 76.

الاجتماعات عند مدخل قاعة المداولات وفي الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور⁶¹. كان من المفروض تدعيم النشر عبر الآليات الرقمية، خاصة وأن البلدية تعتبر جماعة قاعدية، لكونها الأقرب إلى المواطنين. بالرجوع إلى المادة 18 من قانون الولاية 07-12⁶²، المشرع لم يبين نوع الوسائل الرقمية التي يجب استعمالها لنشر جدول الأعمال، علماً أن أغلب الولايات لا تمتلك موقع ويب، والبعض الآخر أهملت هذه المواقع الإلكترونية، فكان من الأجدر تبيان الآلية الرقمية المعتمدة للنشر.

ثالثاً: نشر المداولات عبر الوسائط الإلكترونية سلطة تقديرية للمجالس المحلية المنتخبة

تعد آلية نشر مداولات المجالس المحلية إحدى وسائل الإعلام المكرسة قانوناً، وغالباً ما يتم الاعتماد على وسيلة النشر بالنسبة للقرارات التنظيمية، عكس القرارات الفردية؛ التي ألزم القانون أن تبلغ إلى الشخص المعني⁶³، كحماية لخصوصيات الشخص المعني بالقرار، نظراً لكون هذا الأخير يتميز بالطابع الشخصي. حدد قانون البلدية 10-11 وقانون الولاية 07-12 الآليات التي يعمل بها في نشر مداولات المجالس المحلية المنتخبة، حيث عرفت هذه القوانين خطوة هامة في عملية تدعيم الوسائل التقليدية للنشر من خلال تبني الآليات الإلكترونية، وهذا ما يتبين في نص المادة 30 من قانون البلدية 10-11 والتي جاء فيها: "تعلق المداولات استثناء تلك المتعلقة بالنظام العام والحالات التأديبية، تحت إشراف رئيس المجلس الشعبي البلدي، في الأماكن المخصصة للملصقات وإعلام الجمهور، وتنشر بكل وسيلة إعلام آخر خلال الثمانية (8) أيام الموالية لدخوله حيز التنفيذ طبقاً لأحكام هذا القانون"⁶⁴.

يفهم من نص المادة أن المشرع كرس ضمناً النشر الإلكتروني بعبارة "وتنشر بكل وسيلة أخرى" وهذا ما انتحى بصريح العبارة في المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 13-105، المتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، حيث جاء فيها: "... و يمكن المجلس نشرها، بصفة إضافية

⁶¹ - أنظر المادة 22 من قانون رقم 10-11، المتعلق بالبلدية، سالف الذكر.

⁶² - أنظر المادة 18 من قانون رقم 07-12، سالف الذكر.

⁶³ - رائد محمد يوسف العدوان، نفاذ القرارات الإدارية بحق الأفراد دراسة مقارنة بين الأردن ومصر، مذكرة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، عمان، 2013، ص. 38.

⁶⁴ - أنظر المادة 30 من قانون رقم 10-11، المتعلق بالبلدية، سالف الذكر.

بوسيلة رقمية“⁶⁵. ما يعاب عليه المنظم الجزائري استعماله لمصطلح “ويمكن” حيث أن هذه العبارة تفتح المجال أمام المجلس الشعبي البلدي لاستعمال سلطته التقديرية في النشر الإلكتروني للمداولات ما قد يؤدي لهجر هذه الآلية الإلكترونية، والحد من مشاركة المواطن عبر مختلف وسائط التكنولوجيا الحديثة.

على نفس نهج قانون البلدية، كرس قانون الولاية 12-07، النشر الإلكتروني لمداولات المجلس الشعبي الولائي بطريقة غير مباشرة من خلال نصه في المادة 31 على ما يلي: “...وبكل وسيلة إعلام أخرى“⁶⁶. هذا ما تم تفسيره في نص المادة 31 من المرسوم التنفيذي رقم 13-217، المتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي الولائي، حيث جاء فيها: “...ويمكن المجلس نشرها، بصفة إضافية بوسيلة رقمية“⁶⁷. الملاحظ أن المنظم استعمل نفس العبارة المذكورة أعلاه في المادة 32 من المرسوم التنفيذي المتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، ولم يأتي بجديد ليبقى النشر الإلكتروني لمداولات المجالس المحلية المنتخبة رهن السلطة التقديرية للمجالس ما قد يؤدي بالمساس بمبدأ الشفافية. بالعودة إلى القانون التونسي نجد أن المشرع التونسي كان أكثر جدية من نظيره الجزائري، وذلك لإلزامه المجالس المحلية المنتخبة بنشر مضمون محضر المداولات على الموقع الإلكتروني للهيئة، حيث جاء في قانون مجلة الجماعات المحلية أنه يعطى لمدة شهرين مضمون من محضر الجلسة بمدخل مقر الهيئة المعنية، عند الاقتضاء في أجل لا يتجاوز ثمانية أيام من تاريخ انعقادها. كما ينشر بالموقع الإلكتروني المخصص للجماعة المحلية المعنية⁶⁸.

بعد استقراء مختلف النصوص القانونية ذات الصلة بالجماعات الإقليمية الجزائرية، يظهر جلياً الجانب الهش للمشاركة الرقمية، من خلال تهميش المشرع الجزائري لآلية الإعلام الإلكتروني وجعلها آلية ثانوية بعد وسائل الإعلام التقليدية، حيث لم يكسبها صفة الإلزامية مما جعلها رهن في يد السلطة التقديرية للمجالس المحلية المنتخبة، عكس ما نجده في التشريع التونسي.

⁶⁵ - أنظر المادة 32 من مرسوم تنفيذي رقم 13-105، المتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، سالف الذكر.

⁶⁶ - أنظر المادة 31 من قانون رقم 12-07، المتعلق بالولاية، سالف الذكر.

⁶⁷ - أنظر المادة 31 من مرسوم تنفيذي رقم 13-217، المتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي الولائي، سالف الذكر.

⁶⁸ - أنظر الفصل 224 و 320 من قانون أساسي عدد 29، يتعلق بمجلة الجماعات المحلية، سالف الذكر.

الفرع الثاني : تأرجح تنظيم المشاركة الرقمية عبر نصوص تشريعية متفرقة

تمتد المشاركة الرقمية إلى عدة مجالات متنوعة، تعتبر فضاءً للمواطن لإبداء رأيه، حول مختلف الاقتراحات الصادرة من الهيئات العمومية المحلية. بتنوع هذه المجالات تتنوع معها النصوص التشريعية المؤطرة لها، حيث تحمل هذه الأخيرة في طياتها التكريس الفعلي لوسائل الإعلام الإلكتروني، إلا أنه كثيراً ما تعتري هذه النصوص مجموعة من النقائص، فنجد على سبيل المثال غياب الآليات الإجرائية لتفعيل الإعلام البيئي الإلكتروني (أولاً)، ضعف المشاركة الإلكترونية في مجال التعمير بفعل الإعلام الإداري التقليدي (ثانياً)، وإضفاء طابع العمومية على وسائل الإعلام الإداري في تجسيد سياسة المدينة (ثالثاً).

أولاً: غياب الآليات الإجرائية لتفعيل الإعلام البيئي الإلكتروني

يُشجع الإعلام البيئي الإلكتروني، على التعريف بمفهوم التنمية المستدامة، ونشر الوعي البيئي في أوساط المجتمعات، ساهمت القفزة النوعية في مجال تدفق المعلومات المرتبطة بالبيئة والتنمية⁶⁹، إلى ابتكار مجتمع متكافئ بشكل يمكنه من الشعور بقدرٍ من المسؤولية اتجاه البيئة⁷⁰.

كرس المشرع الجزائري الإعلام الإداري الإلكتروني ضمنياً في قانون البيئة الساري المفعول، الذي أنشأ نظام شامل للإعلام البيئي، على رأسه هيئة الإعلام البيئي، يتضمن هذا النظام شبكات لجمع المعلومات البيئية وكل عناصرها من مختلف الجوانب على الصعيدين الوطني والدولي، وكذا حق الأشخاص في الحصول على المعلومة البيئية وتشجيعهم على تبليغ السلطات المعنية بأي معلومة يمكنها التأثير بصفة مباشرة أو غير مباشرة على الصحة العمومية⁷¹.

يظهر جلياً الاعتراف الصريح لحق الإعلام البيئي في قانون رقم 03-10، بجميع أشكاله، ولو أنه لم يشر بشكل مباشر للإعلام الرقمي، إلا أن هذه الضمانات التشريعية غير قابلة للتنفيذ في أرض الواقع نتيجةً لانعدام نصوص تنظيمية وآليات إجرائية، توضح كيفية ممارسة الحق في الإعلام البيئي، رغم أن المشرع أحال في قانون البيئة إجراءات وكيفية ممارسة الحق الى التنظيم.

⁶⁹ - علاء الدين عفيف، عيسى موسى أبو شيخة، الإعلام والبيئة، دار المعترف للنشر، الأرن، 2010، ص. 312.

⁷⁰ - بوراي نليلة، المشاركة: صورة لتجديد العلاقة بين الإدارة والمواطن، أطروحة دكتوراه، فرع: حقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2020، ص. 325.

⁷¹ - أنظر المواد 05-08 من قانون رقم 03-10، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، سالف الذكر.

غياب الجدية في تفعيل الإعلام البيئي يتعارض مع متطلبات الحوكمة البيئية، التي تهدف إلى بعث روح المشاركة لدى المواطن، من خلال التعبئة والتوعية ونشر المعلومات، وجعل جميع جهات المجتمع المدني مسؤولة في صنع القرار البيئي⁷²، لكن هذا لا يتحقق في العصر الحالي بمجرد الاعتماد على آليات التشاور التقليدية، إنما لابد من توفير أفضل الأدوات التداولية الحديثة لنشر ثقافة المشاركة في المجال البيئي، وتكوين آراء عامة مستنيرة تدفع عجلة التنمية نحو إرساء مبادئ الحوكمة البيئية⁷³.

ثانياً: الاعتماد على وسائل الإعلام الكلاسيكية في مجال التعمير إضعاف للمشاركة الرقمية

اعتماد قانون التهيئة والتعمير 90-29، على الآليات التقليدية المتمثلة في أسلوب النشر التقليدي الاستشارة، التحقيق العمومي، لإشراك الفاعلين الأساسيين المتمثلين في المواطن والجمعيات المحلية، عند الإعداد والمراجعة والمصادقة على أدوات التهيئة والتعمير⁷⁴، مستغنياً تماماً عن وسائل الاتصال الحديثة ما أدى إلى عزوف المواطنين ومنظمات المجتمع المدني عن المشاركة في صنع القرارات في مجال التعمير. تبقى المشاركة الرقمية للمواطن مرهونة بمواقع التواصل الاجتماعي، التي أصبحت فضاءه الوحيد لإبداء رأيه، إلا أن هذه المواقع فضاءات غير رسمية، تترنح المعلومات المتبادلة من خلالها بين الصواب والتزييف ما يجعلها تفقد مصداقيتها في كثير من الأحيان، ما يحد من المشاركة الرقمية للمواطن في مجال التعمير.

⁷²- **Guerchouh Mouloud, Si-Mohammed Djamel**, «Développement durable et gouvernance environnementale : la place de la participation citoyenne», *Revue Algérienne d'Économie et gestion*, Volume 14, N° : 02, 2020, pp. 01-25, Notamment p. 10.

⁷³- **Girault Yves, Cécile Fortin Debart**, *De l'analyse des pratiques de participation citoyenne à des propos- Situations pour une Éducation à l'environnement.. Éducation relative à l'environnement : Regards- Recherches- Réflexions*, Centre ERE, 2009, 8, pp.129-145 Notamment pp. 138,139.

⁷⁴- أنظر المواد 10، 14، 15، 36 من قانون رقم 90-29، مؤرخ في 01 ديسمبر 1990، يتعلق بالتهيئة والتعمير، جريدة رسمية، عدد 52، صادر في 02 ديسمبر 1990، معدل ومتم بموجب قانون رقم 04-05، مؤرخ في 14 أوت 2004 جريدة رسمية، عدد 51، صادر في 15 أوت 2004. للتفصيل راجع **بن شناف منال**، *التسيير المحلي التشاركي آلية لإصلاح الخمة العمومية في الجزائر*، أطروحة دكتوراه، تخصص: النشاط الإداري والمسؤولية الإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة سطيف، 2020، ص ص. 90-91.

ثالثاً: عمومية التأطير القانوني لوسائل الإعلام في تجسيد سياسة المدينة

عرف القانون التوجيهي للمدينة، نقلة جوهرية تسودها الرشادة، حين جمع بين الحكم الراشد والإعلام في مجال سياسة المدينة، أين جعلت المادة 02 من قانون رقم 06-06⁷⁵، المبادئ العامة لتسيير المدينة تتمثل في الحكم الراشد، والإعلام الذي بموجبه يتمكن المواطنون من الحصول على معلومات حول وضعية مدينتهم وتطويرها بشكلٍ دائم. إلا أن ما يعاب على المشرع الجزائري إضفاءه الطابع العمومي على آلية الإعلام الإداري أين غيب إجراءات تفعيل وسائل إشراك المواطن في تسيير شؤون المدينة، بتكريس الحق بطريقة فضفاضة، ما يجعل الإعلام الإداري الإلكتروني في هذا المجال يشوبه الغموض.

تماشياً مع ازدهار المدن، التي أصبحت تتميز بالكثافة السكانية وبنى تحتية للمعلومات والاتصالات كان على المشرع الجزائري تحديد أدوات المشاركة الرقمية، للسماح لأكبر عدد ممكن من الأشخاص في المشاركة في تسيير المدينة، كما هو معمول به في الدول الغربية، أين نجد على سبيل المثال؛ مدينة شيربروك الكندية، التي أنشأت موقع إلكتروني مخصص لتقديم المعلومات ومشاركة المواطنين في عملية التخطيط والتنمية، كما تقوم أيضاً ببث مقاطع فيديو لتجمعات التشاور مع المواطنين عبر الإنترنت وشاشات التلفزيون، ما يسمح للمواطن بالاطلاع الدائم على مستجدات المدينة وإشعاره بمسؤولية التسيير⁷⁶.

يغلب التأطير الفضفاض لحق المشاركة الرقمية في مختلف النصوص التشريعية السالف ذكرها في ظل غياب نصوص تنظيمية توضح اجراءات حق المواطن في الإعلام الإداري، المكور بشكلٍ يشوبه الغموض، نظراً لغياب اقرار صريح للآليات الإلكترونية في النصوص التشريعية.

الفرع الثالث : ضعف التأطير التنظيمي للمشاركة الرقمية في التجربة الجزائرية

يعتبر التنظيم أحد الإطارات القانونية التي نظمت المشاركة الرقمية للمواطن، غير أن هذه المعالجة التنظيمية لم ترقى للتطلعات المرجوة، بحيث عرفت العلاقة الإلكترونية بين الإدارة والمواطن هشاشة التكريس

⁷⁵- أنظر المادة 02 من قانون رقم 06-06، مؤرخ في 20 فيفري 2006، يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، جريدة رسمية عدد 15، صادر في 12 مارس 2006.

⁷⁶ - Alexis Grondin-Landry, *La participation citoyenne dans l'élaboration du schéma d'aménagement et de développement de la ville de Sherbrooke*, Mémoire de Maîtrise en Environnement, Université de Sherbrooke, 2016, p.72.

(أولاً)، أما في مجال التسيير المحلي فقد اكتفى المنظم الجزائري في تبني المشاركة الرقمية للمواطن في آليات النشر والتبليغ الإلكتروني لقرارات البلدية (ثانياً).

أولاً: بداية تنظيمية هشة للعلاقة الإلكترونية بين الإدارة والمواطن

ظهر الإعلام الإداري بصورة جديدة ومخالفة لما كان عليه قبل سنة 1988، من خلال المرسوم رقم 88-131، الذي انبثقت منه بوادر تبني الإعلام الإداري الإلكتروني، الذي أقرّ على إلزامية تطوير أي سند قانوني مناسب للنشر والإعلام، والعمل على تفعيل أي إجراء ذو أهمية بما يتلاءم مع التقنيات الحديثة في عملية تنظيم وتسيير الإدارة، وإلى جانب هذا نص على ضرورة اتخاذ الإدارة أي تدبير من شأنه أن يساعد قدر الإمكان على استعمال آليات البريد والهاتف في تعاملاتها مع المواطن⁷⁷.

يتضح أن أحكام المرسوم رقم 88-131، شكلت طفرةً نوعية نحو ترشيد ورقمنة الإدارة العمومية لكونه أول نص قانوني يُقرّ بتدابير إجرائية تهدف إلى إرساء سياسة انفتاح الإدارة في علاقتها مع المواطنين، ما يضمن لهم القرب الدائم من الهيئات العمومية، لطرح انشغالاتهم وأراءهم، مما يمكنهم من المشاركة في التسيير المحلي، إلا أنه افتقد لواقعية التطبيق نظراً لعدم توفر البيئة المناسبة لاحتوائه بالكيفية المناسبة، ففي تلك الفترة لم تكن تعرف الإدارة العمومية الجزائرية ما يعرف الآن بالإعلام الإداري الرقمي، ما جعل العلاقة الإلكترونية بين الإدارة والمواطن تتوقف عند حدود هذا المرسوم، بالتالي ظهر وكأنه نص تنظيمي لا يمكن الاعتماد عليه، رغم أنه في الواقع أتى سابقاً لأوانه⁷⁸.

ثانياً: النشر والتبليغ الإلكتروني لقرارات البلدية كآلية وحيدة على المستوى المحلي

تدعيماً للإعلام الإداري على الصعيد المحلي، وبالتحديد على مستوى الجماعة القاعدية، لم يكتفي المرسوم التنفيذي رقم 16-190، المحدد لكيفيات الاطلاع على مستخرجات المداولات والقرارات البلدية بتنظيم حق الولوج إلى المعلومة الإدارية، بل ذهب أبعد من ذلك من خلال تكريس الإعلام الإداري الإلكتروني، حين ألزم المجلس الشعبي البلدي باستخدام وتطوير كل الوسائل الرقمية المناسبة لضمان نشر

⁷⁷ - أنظر المواد 08، 21، 26 من مرسوم رقم 88-131، ينظم العلاقة بين الإدارة والمواطن، سالف الذكر.

⁷⁸ - أوكيل محمد أمين، « الاعتراف بحق النفاذ إلى المعلومة الإدارية : مكسب دستوري موقوف النفاذ »، المرجع السابق ص. 44.

وتبليغ قرارات البلدية⁷⁹. يعد هذا الإقرار تعزيزاً جوهرياً يسمح بمشاركة أكبر قدر ممكن من الفاعلين في التسيير المحلي. إلا أن المرسوم حصر آلية النشر والتبليغ الإلكتروني على مستوى البلدية فقط دون الولاية. تعاني المشاركة الرقمية من تذبذب وضعف التكريس، في مختلف النصوص التشريعية والتنظيمية في ظل غياب تأطير حقيقي يجسدها ميدانياً، ما يجعلها بدون فعالية، نظراً لطابع العمومية الذي تتصف به، ضف إلى ذلك انعدام الدقة في سن القوانين، ما يضعنا أمام حقيقة انتفاء المشاركة الرقمية في التسيير المحلي، وبالتالي يبقى الاعتماد الكلي في مشاركة المواطن على الإعلام الإداري التقليدي.

المبحث الثاني

عن محاولة توظيف المشاركة الرقمية في التجربة الجزائرية -دراسة تطبيقية-

عرفت الجزائر توجهاً ملحوظاً نحو تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية في مختلف المؤسسات العمومية المحلية، سعياً منها لمواكبة أفضل الممارسات المعاصرة، في ظل الثورة الرقمية التي يشهدها العالم على كافة جوانب الحياة، وتعد الجزائر كغيرها من الدول النامية، أرضاً خصبة لتبني المشاركة الرقمية كدعامة للامركزية الإدارية، ذلك لما تتمتع به من إمكانيات هائلة في شتى الميادين.

يُجسد الإعلام الإداري الإلكتروني ميدانياً، على المستوى المحلي من خلال صدور نصوص قانونية توطر مختلف آليات وإجراءات المشاركة الرقمية، وتلتزم الهيئات العمومية بدمجها في المنظومة الإدارية الخاصة بها. لكن على الرغم من الصحوّة التي تشهدها الجزائر في محاولتها تحسين التسيير المحلي، إلا أنها تعاني من نقص المشاريع المخصصة للمشاركة الرقمية (المطلب الأول)، ما أدى إلى ضعف مشاركة المواطنين ومختلف منظمات المجتمع المدني في صنع القرار المحلي، نتيجةً لضعف القدرة على ترجمة مساعي تفعيل المشاركة الرقمية إلى مشاريع ملموسة ومستدامة (المطلب الثاني).

المطلب الأول

ضآلة المشاريع المخصصة لتبني المشاركة الرقمية في التجربة الجزائرية

تعتبر الديمقراطية التشاركية الرقمية، بيئة للتفاعل مع مختلف جوانب التسيير الإداري، بدءاً من التعبير عن الآراء ومشاركة الأفكار، مروراً بالمشاركة في صنع القرار، وصولاً إلى الحصول على الخدمات

⁷⁹ - أنظر المادة 02 من مرسوم تنفيذي رقم 16-190، المحدد لكيفيات الاطلاع على مستخرجات المداولات والقرارات البلدية، سالف الذكر.

العمومية على الخط باستعمال التكنولوجيات الحديثة⁸⁰. غير أن هذا لا يمكن أن يتحقق إلا باعتماد فعلي للمشاركة الرقمية في مختلف المجالات، سواءً القانونية منها أو الإدارية. وبالنظر الى التجربة الجزائرية في تبنيها للمقاربة التشاركية، نجد أن المشرع الجزائري حصر مسألة المشاركة الرقمية في مبادرات قانونية مستقبلية (الفرع الأول)، وعلى الصعيد الإلكتروني تعاني الإدارة المحلية من قلة المنصات الرقمية المخصصة لخدمة المواطنين والتفاعل معهم (الفرع الثاني)، كما تشهد الجزائر انفتاح محدود على الإدارة الإلكترونية (الفرع الثالث).

الفرع الأول : تعليق مسألة المشاركة الرقمية في مبادرات قانونية مستقبلية

لا يكفي الاعتراف بحق المشاركة الرقمية في نصوص تشريعية وتنظيمية متفرقة لتحقيق مشاركة المواطنين في إدارة الشأن المحلي. بل يجب اعتماد قوانين خاصة ذات مقاربة تشاركية تهدف إلى تخصيص فصول كاملة تتعلق بمشاركة مختلف الفاعلين عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة. جاء موقف المشرع الجزائري في هذا السياق متأخرًا، رغم التوجه المحدود في تفعيل المشاركة الرقمية عبر نصوص قانونية سابقة. إلا أنه يسعى لتدارك الوضع من خلال إصدار مشاريع قانونية مستقبلية، تكفل الديمقراطية التشاركية بجميع أشكالها (أولًا)، وتعطي نفس جديد للمشاركة الرقمية على مستوى الجماعات الإقليمية (ثانيًا).

أولًا: الديمقراطية التشاركية الرقمية آمال مستقبلية تفتقد لواقعية التجسيد

تسعى الدولة الجزائرية، من خلال المشروع التمهيدي لقانون الديمقراطية التشاركية⁸¹، إلى إرساء مبدأ المشاركة كأحد ركائز النظام السياسي الجزائري، وتجسيد القيم الدستورية التي تنص على جعل المواطن كفاعل أساسي في صنع القرار المحلي⁸²، والعمل على تفعيل مختلف الآليات والإجراءات التشاركية بين الهيئات العمومية ومختلف الفاعلين.

⁸⁰- Par Vanja Pantic, «Les 5 façons par lesquelles la participation citoyenne mène à une prise de décision plus informée», 2023, Article électronique in site : <https://www.citizen-lab.co/blog/civic-engagement-fr/5-facons-participation-citoyenne-prise-de-decision-in-formee/?lang=fr>, consulté le 25/05/2024.

⁸¹- Avant-projet de la loi relative à la participation citoyenne et aux activités au niveau local 2018, p. 03, in site : <https://www.interieur.gov.dz/images/democrative-participative.pdf> consulté le 04/05/2024.

⁸²- أنظر المادة 16، 19 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، معدل ومتمم بموجب مرسوم رقم 20-442، سالف الذكر.

استناداً إلى هذه الضمانات التشاركية المقررة للمواطنين، ومن أجل مواكبة التطورات المتسارعة في مجال التكنولوجيا والاتصال، كان من المنطقي أن يتضمن مشروع القانون، آليات المشاركة الرقمية، وهذا ما تحقق فعلاً من خلال تخصيص محور كامل تحت عنوان "مشاركة المواطن في العصر الرقمي"⁸³.

ألزم المشرع الجزائري الهيئات العمومية بإدماج التبادلات الإلكترونية، لكونها أداة حيوية لتعزيز التواصل بين السلطة العامة والمواطنين، مما يساهم في تحقيق أهداف ذات مصلحة عامة. وتُتيح هذه التبادلات الرقمية مساحات للإعلام العام والتشاور والحوار. كما أنها آلية تمكن المواطنين من الوصول السهل إلى الوثائق والمعلومات الإدارية المتعلقة بهم، مما يساهم في تعزيز الشفافية والمساءلة، يمكن لهذه التبادلات الإلكترونية أن تأخذ شكل منصات رقمية تعاونية بين المواطنين أنفسهم، وبينهم وبين السلطة العامة، مما يُتيح لهم العمل معاً لحلّ المشكلات واتخاذ القرارات بشكل أفضل⁸⁴.

يتضح أن المشرع الجزائري حاول تطوير التبادل الإلكتروني في مشروع الديمقراطية التشاركية كضرورة حتمية لتعزيز مبدأ المشاركة والشفافية، وتحقيق حوكمة أفضل وأكثر فعالية. في حين، خطت التشريعات المقارنة أشواطاً كبيرة⁸⁵، نحو تبني الديمقراطية التشاركية الرقمية، أين نجد المملكة المغربية قد أقرت ميثاقاً للديمقراطية التشاركية⁸⁶، تطبيقاً للتوجه التشاركي المؤطر دستورياً. ألزمت أحكام الميثاق الوطني للديمقراطية التشاركية المغربي، الفاعل العمومي على ضرورة تيسير الوصول الى المعلومة الإدارية بوسائل تضمن السرعة، والمساواة بين جميع الفاعلين، وذلك باعتماد جميع الأدوات المتاحة للتواصل بما فيها الإلكترونية⁸⁷.

⁸³- Avant projet de la loi relative a la participation citoyenne et aux activités au niveau local op.cit. p. 06.

⁸⁴- Avant projet de la loi relative a la participation citoyenne et aux activités au niveau local op.cit. p. 06.

⁸⁵- مثال ذلك فرنسا التي أقرت قانون الديمقراطية المحلية في سنة 2002، أنظر:

Loi N° 2002-276 du 27 Février 2002 relative à la démocratie de proximité, (modifiée) JORF du 28 Février 2002. *in site* : <https://www.legifrance.gouv.fr/affichTexte.do?cidTexte=JORFTEXT000000593100>.

⁸⁶- الميثاق الوطني للديمقراطية التشاركية في المملكة المغربية، متوفر على الرابط التالي:

http://www.sefrou.ma/doc/al_mitak_alwatani_arabe.pdf، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/05، على

الساعة 11:03.

⁸⁷- الميثاق الوطني للديمقراطية التشاركية في المملكة المغربية، ص. 30، سالف النكر.

تستدعي رقمنة المشاركة، تضافر الجهود من قبل السلطات المحلية والمركزية، من مختلف جوانبها المؤسساتية، القانونية، الإجرائية والتنفيذية، ونشر الوعي في أوساط المجتمع، فاستضاح أولويات السلطة عن طريق إرساء مشاريع قانونية لا تكفي لتبني مبدأ المشاركة الرقمية⁸⁸، خاصة أن هذه المساعي تبقى مجرد تطلعات مستقبلية لم تكتمل بعد، في ظلّ عدم ترجمة مسودة المشروع الى قانون خاص بالديمقراطية التشاركية، ودخوله حيز النفاذ.

ثانياً: مشاركة المواطن في التسيير المحلي عبر وسائل التكنولوجيا مكسب قانوني قيد الإعداد

عزمت وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، على طرح مشروع تمهيدي لقانون الجماعات الإقليمية، حيث أفاد وزير الداخلية السيد "إبراهيم مراد" في هذا السياق، يوم 22 أكتوبر 2022، على تنصيب لجنة خبراء مكلفة بمراجعة ودراسة مشروع قانون البلدية والولاية، وتتكون اللجنة من أعضاء البرلمان بغرفتيه وولاية؛ ومنتخبين محليين؛ وعدة ممثلي هيئات عمومية؛ ومنظمات المجتمع المدني وأساتذة جامعيين وخبراء متخصصين، سعياً لسد الثغرات القانونية التي تشوب قانون البلدية والولاية المعمول بهما حالياً، والعمل على ترشيد الإدارة المحلية، من خلال إرساء مفاهيم حديثة تقوم على مبادئ الحوكمة⁸⁹.

برزت بوادر عمل اللجنة المكلفة بإعداد مشروع قانون الجماعات الإقليمية، بصدر مشروع قانون البلدية، الذي حمل في صلبه مظاهر الحوكمة الإلكترونية، أين جاء المشروع، بعدة ضمانات جوهرية تكفل المشاركة الرقمية للمواطن مقارنةً بقانون البلدية 10-11 الحالي، حيث اعتبرت المواد المدرجة في الباب الرابع من مشروع القانون، المعنون "الديمقراطية التشاركية"، أن البلدية مكان لممارسة الديمقراطية التشاركية تعمل البلدية على تجسيدها وتطويرها كما تضمن التشاور ومشاركة المواطن والاستماع لأرائه في إطار تسوده المساواة، وتسهل البلدية وصول المواطنين الى الجلسات العامة للمجلس الشعبي البلدي وضمان حقهم في متابعة أنشطة البلدية والقرارات والوثائق الإدارية التي تهمهم والمتعلقة بالشأن المحلي⁹⁰.

⁸⁸ - زدام يوسف، «المشاركة الإلكترونية - نحو مفهوم يتجاوز التغريد-»، مجلة العلوم الاجتماعية، مجلد 15، عدد 27، 2018، ص ص. 92-107، خصوصاً ص. 104.

⁸⁹ - الموقع الرسمي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، متوفر على الرابط التالي : <https://interieur.gov.dz/index.php/ar>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/05، على الساعة 22:00.

⁹⁰ - أنظر المادة 21، 22 من مشروع قانون البلدية، المعد من طرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، تم تحميله من الموقع الرسم لوزارة الداخلية سنة 2022، من الموقع الرسمي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

تضمن البلدية كالجماعة القاعدية للمواطن الحق في المساهمة والمشاركة في التنمية المحلية، بكل وسيلة متاحة، وخصوصاً وسائل التكنولوجيا والاتصال الحديثة، في إطار منظم يدعى "هيئة تشاركية" تعتبر فضاءً للتشاور وطرح الأفكار والاقتراحات على المستوى المحلي⁹¹.

يتضح جلياً التوجه الفعلي نحو إرساء مبادئ الحكامة المحلية، من خلال ما تضمنه الباب الرابع من مشروع قانون البلدية، بإقراره عدة آليات تضمن القرب الدائم للمواطن من البلدية، لا سيما ما تعلق بالمشاركة الرقمية، أين فتح المجال أمام المواطن للمشاركة في صنع القرار المحلي عبر الوسائط الإلكترونية وإلزام البلدية بتبني هذه الآليات الحديثة عكس ما تضمنته مواد الباب الثالث من قانون البلدية 10-11 التي غيبت المشاركة الإلكترونية لمختلف الفاعلين في تدبير الشؤون المحلية⁹².

تعززت الإجراءات التقليدية لاستدعاء أعضاء المجلس الشعبي البلدي، لحضور دورات المجلس بأحد الآليات الرقمية، حيث ترسل الاستدعاءات إلى الأعضاء المنتخبين مرفقة بمشروع جدول الأعمال وتاريخ الجلسة عن طريق "البريد الإلكتروني"⁹³، عكس ما هي عليه آلية الاستدعاء في قانون البلدية 10-11، أين تحمل الصيغة التقليدية فقط، أي عن طريق "الظرف المحمول"⁹⁴.

يلزم مشروع قانون البلدية المجلس الشعبي البلدي، نشر جدول أعمال الدورة وإعلام الجمهور عن طريق وسائل الإعلام التقليدية المعروفة في قانون البلدية 10-11، بالإضافة للنشر على مستوى "الموقع الإلكتروني" للبلدية⁹⁵، وهي الآلية الرقمية التي لم تلقى أي إشارة في قانون البلدية الساري المفعول.

لم يكتفي منظمو مشروع قانون البلدية بالنص على إلزامية نشر جدول أعمال الدورة على الموقع الإلكتروني للبلدية، بل حتى قرارات رئيس المجلس الشعبي البلدي، ومداولات المجلس يتم نشرها على الموقع

تم حذفه بعد تنصيب لجنة الخبراء المكلفة بمراجعة ودراسة مشروع قانون البلدية والولاية، للتفصيل أنظر الموقع الرسمي لوزارة الداخلية على الرابط التالي: <https://interieur.gov.dz/index.php/ar>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/05 على الساعة 22:20.

⁹¹ - أنظر المادة 23، المرجع نفسه.

⁹² - أنظر المادة 11 الفقرة 03 من قانون 10-11، يتعلق بالبلدية، سالف الذكر.

⁹³ - أنظر المادة 47 من مشروع قانون البلدية، سالف الذكر.

⁹⁴ - أنظر المادة 22 فقرة 02 من قانون رقم 10-11، يتعلق بالبلدية، سالف ذكر

⁹⁵ - أنظر المادة 52 من مشروع قانون البلدية، سالف الذكر.

الإلكتروني للجماعة القاعدية⁹⁶، ما يساهم في تحفيز مختلف الفاعلين في المشاركة وإبداء آراءهم واقتراحاتهم سعياً لترشيد التسيير المحلي. وهذا ما لا نجد له إقراراً صريحاً في قانون البلدية المعمول به حالياً، أين اكتفى المشرع بالإشارة للنشر الإلكتروني بطريقة غير مباشرة وفضفاضة⁹⁷.

يُعد مشروع قانون البلدية المقترح من طرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية، خطوة إيجابية نحو تعزيز المشاركة الرقمية للمواطن في تسيير شؤون البلدية، نظراً لما يحمله من ضمانات تجسد مبادئ الحوكمة الإلكترونية، وتواكب التجارب المقارنة في مجال إشراك المواطن في صنع القرار المحلي عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة، خاصةً ما تعلق بالزام البلديات بإنشاء مواقع إلكترونية تنشر من خلالها مختلف المستجدات المتعلقة بالشأن المحلي.

يبقى المشروع التمهيدي لقانون الجماعات الإقليمية، مجرد تطلعات مستقبلية لم ترى النور الى يومنا هذا، لبقائه حبيس الإعداد، ما يثير عدة تساؤلات حول الرغبة الحقيقية للحكومة الجزائرية في ترجمة المشروع الى قانون خاص بالجماعات المحلية، وتدعيمه بمختلف التقنيات الرقمية، كخطوة نحو القضاء على البيروقراطية الإدارية، وتعزيز مسار الإصلاح الإداري، كما أدى الامتناع عن ترجمة هذه المبادرات الى نصوص قانونية الى ضعف في استحداث المنصات الإلكترونية.

الفرع الثاني : استحداث محدود للمنصات الإلكترونية من قبل الحكومة الجزائرية

تمثل المنصات الرقمية نطاقاً واسعاً لوسائل الإعلام الحديثة، بحيث تُعد المواقع الإلكترونية الإدارية نافذة رقمية لإطلاع المواطن على أعمال الهيئات العمومية، من خلال إنشاء فضاء افتراضي لتبادل المعلومات وطرح الأفكار والاستفتاءات الشعبية، ما يتيح لمختلف شرائح المجتمع المساهمة في إدارة شؤونهم المحلية. عمدت الحكومة الجزائرية إلى طرح منصات إلكترونية في إطار عصرنة التسيير المحلي، من خلال إنشاء وزارة الداخلية والجماعات المحلية تطبيق "استشارتك *Istichara-Tic*" كتجسيد صريح للمشاركة الرقمية (أولاً)، وموقع البوابة الإلكترونية الرسمية لعرائض المواطنين (ثانياً).

⁹⁶ - أنظر المادة 102، 135 من مشروع قانون البلدية، سالف الذكر.

⁹⁷ - أنظر المادة 30 من قانون 10-11، يتعلق بالبلدية، سالف الذكر.

أولاً: تطبيق استشارتك كتجسيد صريح للمشاركة الرقمية

سعيًا منها لدعم الديمقراطية التشاركية بمختلف الآليات الحديثة أعلنت وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية بتاريخ 21 جويلية 2019، عن إطلاق تطبيق "استشارتك Istichara-Tic" ودخوله حيز الخدمة، لتمكين المواطنين من المشاركة في تدبير الشأن المحلي، عن طريق إبداء آراءهم في اختيار المشاريع التنموية على مستوى الجماعات القاعدية، وذلك بالنفوذ إلى الموقع الرسمي للوزارة. يأتي هذا التطبيق ضمن مساعي عصنة الإدارة العمومية، وجعلها أكثر قربًا من المواطنين، وتعزيز الكفاءة والشفافية في اتخاذ القرارات على المستوى المحلي⁹⁸.

ثانياً: البوابة الإلكترونية الرسمية لعرائض المواطنين

وفرت وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية بوابة إلكترونية مخصصة لتقديم العرائض والشكاوى، ووضعها تحت خدمة المواطنين ومختلف منظمات المجتمع المدني بهدف تسهيل التواصل مع مختلف مصالح الوزارة وتمكينهم من توثيق شكاويهم وإيصال أصواتهم للهيئات المحلية.

تتيح البوابة الإلكترونية للمواطن اختيار المصلحة المعنية، وإدخال بياناته الشخصية، والتي تتمثل في؛ الاسم واللقب، العنوان الشخصي، رقم الهاتف، البريد الإلكتروني، وكتابة بيان الشكاوى أو العريضة وإرفاقها بالوثائق الضرورية، وإرسال الطلب إلكترونياً. تتميز البوابة الإلكترونية الرسمية لعرائض المواطنين بسهولة الاستخدام، سرعة الاستجابة، الشفافية⁹⁹.

تعتبر هذه المبادرات الإلكترونية ضئيلة، لا يمكن لها أن تكفل مشاركة المواطن، خاصةً وأنها لم تنتشر في أوساط المجتمع الجزائري، ولم يتم الترويج لها، ووضع دليل توجيهي يوضح كيفية الولوج إليها ما يجعلها دون فعالية في صنع القرار المحلي. عكس ما نجده في مختلف الممارسات التشاركية الدولية أين نجد الجمهورية الفرنسية سباقة نحو التدعيم المستمر للمشاركة الرقمية، حيث أنشأ مركز مشاركة المواطنين التابع للمديرية المشتركة بين الوزارات للتحويل العام (DITP) منصة "مشاركة المواطن"، تهدف

⁹⁸ بيان وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، يتعلق بدخول تطبيق "استشارتك Istichara-Tic" حيز الخدمة صادر في 21 جويلية 2019، متوفر على الرابط التالي: <https://interieur.gov.dz/index.php/ar>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/08 على الساعة 14:20.

⁹⁹ منسل كوثر، تفعيل دور الإدارة الإلكترونية في الجزائر: نحو بروز قانون للإدارة الإلكترونية، أطروحة دكتوراه، تخصص: قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قالم، 2023، ص. 84.

إلى تعزيز مشاركة ومساهمة المواطنين في تطوير السياسة العامة ومراقبة آليات المشاركة، كما تتيح لمختلف الفاعلين اقتراح أفكار لمبادرات جديدة أو تحسين المشاريع القائمة والتصويت على الأفكار المقترحة، كما تمكن المسؤولين الحكوميين من مشاركة المشاريع مع المواطنين. ضف إلى ذلك توفر للمواطنين منصة لمناقشة الأفكار فيما بينهم ومع صانعي السياسات العامة¹⁰⁰.

تعزيزاً للمشاركة الرقمية أطلقت أيضاً الحكومة الفرنسية تطبيق "أغورا Agora"، الذي يتيح للمواطن الفرنسي إبداء رأيه حول المواضيع التي تهتمه، ومتابعة تنفيذ القرارات المتخذة. يعتبر تطبيق "أغورا Agora" الأول من نوعه إذ يجمع بين المواطنين الفرنسيين والحكومة في حوار مباشر، ويسمح لكل مواطن بأن يصبح مشاركاً كاملاً في العمل الحكومي، كما يمكن مشاركة هذه الاستشارات التي تقدمها الحكومة عبر آلية البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية القصيرة أو على شبكات التواصل الاجتماعي من أجل حشد وتعبئة الرأي العام¹⁰¹.

يعود الاستحداث المحدود للمنصات الإلكترونية لمشاركة المواطنين في التسيير المحلي في التجربة الجزائرية مقارنةً بالممارسات العالمية الأخرى، جراء الانفتاح المحدود الذي تشهده الجزائر في مسار التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية.

الفرع الثالث : الانفتاح النسبي على الإدارة الإلكترونية في التجربة الجزائرية

فرض التقدم التكنولوجي المتسارع حتمية الانتقال من نمط الإدارة التقليدي، الذي لم يعد يتلاءم مع متطلبات العصر، إلى نظام الإدارة الإلكترونية الحديثة. أين يعتمد هذا الأخير على تقنيات ووسائل متطورة تُثمي كفاءة العمل الإداري وتقلل التكاليف وتبسيط الإجراءات، بهدف تحقيق رضا المواطنين وتوطيد علاقتهم بالهيئات الإدارية¹⁰².

الانتقال نحو تبني الإدارة الإلكترونية ضرورة ملحة، لتحقيق الشفافية، وفك قيود بيروقراطية التسيير الإداري، بالإضافة إلى ضمان السرعة في التعامل مع المرتفقين، وعليه توجهت الجزائر لتلبية مقتضيات

¹⁰⁰- **Participation citoyenne** (Participer à la construction des politiques publiques), pour plus de détails voir le lien : <https://www.participation-citoyenne.gouv.fr/>, consulté le 08/05/2024.

¹⁰¹- **Agora** La première application qui fait dialoguer les citoyens et le Gouvernement, lancée, le 28 septembre 2023, pour plus de détails voir le lien : <https://www.agora.gouv.fr/>, consulté le 08/05/2024.

¹⁰²- بوراي نيلية، المشاركة: صورة لتجديد العلاقة بين الإدارة والمواطن، المرجع السابق، ص. 97.

العصرنة، من خلال عدة مشاريع حملت في طياتها بوادر تفعيل الإدارة الإلكترونية (أولاً) وهذا ما ظهر جلياً في التسيير الإداري الجزائري (ثانياً).

أولاً: مبادرات التحول نحو الإدارة الإلكترونية في التجربة الجزائرية

أدت التطورات الرقمية الحاصلة على مستوى الحكومات العالمية، الى دفع الدولة الجزائرية على التفكير في سد الفجوة الرقمية التي تعاني منها، والالتحاق بركب الدول التي دخلت سباق رقمنة الإدارة العمومية، وسعيًا منها لمواكبة أفضل الممارسات الدولية في مجال عصرنة الإدارة العامة، أطلقت الحكومة مشروع الجزائر الإلكترونية لسنة 2013 (أ)، ليتم تعزيزه بمشروع آخر على المستوى المحلي، في السنوات القليلة الماضية يتعلق بمشروع البلدية الإلكترونية (ب).

أ/ مشروع الجزائر الإلكترونية 2013 E-Algérie: آمال كبيرة وإنجازات محدودة

تندرج استراتيجية الجزائر الإلكترونية لسنة 2013، ضمن الرؤية المستقبلية الثاقبة لمجتمع جزائري قائم على المعرفة، تتماشى مع التغيرات العالمية المتسارعة. تسعى هذه الاستراتيجية، التي توصي بخطة عمل تتميز بالجودة والتماسك، الى دفع عجلة التنمية الاقتصادية الوطنية، وتعزيز أداء الإدارة، كما تهدف إلى النهوض بقدرات التعليم والبحث العلمي والابتكار، وإنشاء قطاعات صناعية ذات مستوى عالي في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مما يزيد من جاذبية البلاد، وتحسين نوعية حياة المواطنين من خلال نشر استخدام التكنولوجيا الحديثة على نطاق واسع¹⁰³.

حمل مشروع الجزائر الإلكترونية، في طياته ثلاثة عشر محوراً أساسياً، والتي تم الحديث عن تجسيدها في مدة خمسة سنوات، بين سنة 2008 وسنة 2013. ومن بين أهم المحاور التي أقرتها وثيقة الجزائر الإلكترونية؛ عصرنة وتسريع استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على مستوى الإدارة العمومية، بهدف بلورة أساليبها التنظيمية والعملية، ما يجعل الهيئات العمومية تطور من طريقة عملها وخدمة المواطنين بشكل أكثر ملائمة، وخاصةً ما تعلق بطرح خدماتها على المواقع الإلكترونية¹⁰⁴.

¹⁰³- République algérienne démocratique et populaire, EN-commission, E-Algérie 2013 Décembre 2008, p. 07, in site : <http://www.algerianembassy.ru/pdf/e-algerie2013.pdf> , consulté le : 10/05/2024.

¹⁰⁴- Ibid, p. 07.

إن الهدف الأساسي من مشروع الجزائر الإلكترونية 2013، ضمان تقديم الخدمات الحكومية للمواطن بفعالية وكفاءة عالية، مع إتاحتها للجميع دون استثناء، وذلك من خلال تبسيط وتيسير الإجراءات الإدارية للمواطن، التي يسعى من وراءها إلى الحصول على الوثائق والمعلومات الإدارية، كما يهدف المشروع لتعزيز التعاون والتنسيق بين مختلف الوزارات والجهات الرسمية، من أجل مكافحة البيروقراطية التي تُعيق تقدّم البلاد وتُثقل كاهل المواطن¹⁰⁵.

يعاني مشروع الجزائر الإلكترونية من بطء التطبيق، بالنظر إلى المدة التي تم إقرارها لتجسيده على أرض الواقع، أين انطلق عام 2009 ولكن الحكومة الجزائرية لم تنجح في تفعيله قبل سنة 2013، ليتم تمديده إلى غاية 2018، ولعل أبرز ما حال بين المشروع وتطبيقه؛ غياب الإرادة السياسية لتجسيد المشروع ضف إلى ذلك ضعف استعمال التكنولوجيا الحديثة على مستوى جميع التراب الوطني¹⁰⁶.

في الوقت الذي بلغت فيه الدول المقارنة ذروتها في تبني التكنولوجيا والاتصال، في شتى مجالات الحياة العامة، حيث نجد على سبيل المثال؛ دولة بلجيكا التي بدأت التحول إلى نمط الحكومة الإلكترونية في عام 1999، وقد أنشأت الحكومة البلجيكية "شبكة انترنت داخلية للإدارات"، و"مواقع الإنترنت"، متاح للجميع، ما يسمح بتقديم أكبر عدد ممكن من الخدمات للمواطنين. تملك بلجيكا ما يزيد عن 700 موقع إلكتروني، تفاوتت بين المواقع الفيدرالية، والإقليمية، والبلدية ومن بين هذه المواقع نجد (Belgium.be)¹⁰⁷.

ب/ مشروع البلدية الإلكترونية E-Commune 2018

عرف مشروع الجزائر الإلكترونية 2013، الذي لم يرقى إلى التوقعات المرجوة، امتدادًا محدودًا على المستوى المحلي، تجسد في إطلاق مشروع البلدية الإلكترونية E-Commune 2018، باعتبار الجماعة القاعدية الجهة الفاعلة في التنمية المحلية، نظرًا لقربها الوثيق من المواطن، حيث أصدر وزير

¹⁰⁵ - بن عياش أسية، الإدارة الإلكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص: القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2023، ص. 95.

¹⁰⁶ - بعداش عبد الكريم، بطاطا سفيان، «مشروع الحكومة الإلكترونية في الجزائر (دراسة تقييمية ومقارنة بتونس والمغرب باستعمال مؤشر الحكومة الإلكترونية للأمم المتحدة)»، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج الاقتصادي العالمي، مجلد 02، عدد 02، 2020، ص ص. 413-437، خصوصًا ص. 420.

¹⁰⁷ - Megder, Cherkaou, Sbihi, Mammass, «Le e-Gouvernement et la Modernisation Du Secteur Public» 3rd International Conférence : Sciences of Electronique Technologies of Information and Télécommunications, March 27-31, 2005, Tunisia, pp. 01-08, Notamment p. 07,08 in site : http://www.setit.rnu.tn/last_edition/setit2005/multimedias/88.pdf, consulté le 10/05/2024.

الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، تعليمات بتعزيز البلديات بالتقنيات الحديثة لتمكينها من تطوير الخدمات العمومية، ووضع استراتيجيات مبتكرة للتنمية المحلية، تساهم في ترشيد البلدية¹⁰⁸.

1/ وصف مشروع البلدية الإلكترونية

تتمثل الرؤية المستقبلية للبلدية في "الكومونة الإلكترونية"؛ أين ستتحول البلدية إلى بيئات رقمية مع تبادلات غير مادية، لتحل محل الوسائط التقليدية الورقية، يمثل هذا المشروع فرصة للحكومة والهيئات المحلية سواء لتحديث أو تبسيط الإجراءات، من أجل تلبية تطلعات المواطنين، حيث يسعى المشروع؛ الى تقريب المسافات، وفك العزلة، وجعل المرتفقين يحصلون على نفس الخدمات سواء كانت مادية على مستوى البلدية، أو افتراضية عبر المواقع الإلكترونية. وكان من المقرر أن توتي العملية ثمارها في الربع الأول من سنة 2018، على مستوى البلدية التجريبية "بلدية الجزائر الوسطى"¹⁰⁹.

2/ أهداف مشروع البلدية الإلكترونية

تُجسد "البلدية الإلكترونية" خطوة هامة في مسار التنمية المحلية، بتقديمها حلولاً مبتكرة لتحقيق جملة من الأهداف الاستراتيجية، تمثلت في تحسين حياة المواطنين؛ من خلال توفير خدمات إلكترونية سهلة الوصول، تُقلل من الوقت والجهد في إنجاز المعاملات، إضافةً إلى تبسيط الإجراءات، وتطوير الإدارة وتوجيه الموارد بشكل أكثر فعالية مما يُؤدي إلى تقديم خدمات أفضل بتكلفة أقل، كما تساهم في بناء جسور التواصل بين الإدارة والمواطن؛ من خلال تحسين علاقات البلدية مع المواطنين وتوفير قنوات تواصل فعالة وتعزيز مبدأ الشفافية، والمشاركة في صنع القرارات، كما تعتبر البلدية الإلكترونية؛ أساس متين لبناء حكومة إلكترونية شاملة متماسكة، تقوم في تعاملاتها مع المرتفقين إلكترونياً¹¹⁰.

3/ مشروع البلدية الإلكترونية : تعزيز للديمقراطية التشاركية الرقمية

للتشجيع مشاركة المواطنين في إدارة بلديتهم، تضمن المشروع رسم مخطط لإنشاء منصة خدمات عبر الإنترنت، مع وحدات إعلامية وتفاعلية ومعاملات تشمل؛ فضاء يتيح للمواطنين الاطلاع وإبداء آرائهم

¹⁰⁸- Ministère De L'intérieur Des Collectivités Locales Et De L'aménagement Du Territoire, Projet Commune Electronique, 2018, p. 02, in site : https://www.interieur.gov.dz/images/Ffiche-Projet_ECOMMUNE_Jan2018_Site-web.pdf, consulté le 11/05/2024.

¹⁰⁹- Ibid, p. 02.

¹¹⁰- Ibid, p. 02.

حول سير شؤون بلدياتهم، والتعبير عن احتياجاتهم، بالإضافة إلى التصويت على المقترحات الممكنة والمشاريع المطروحة من قبل البلديات، ضمن الموازنة التشاركية¹¹¹.

جاء مشروع البلدية الإلكترونية لسنة 2018، بعدة دعائم، لتمكين الجماعة القاعدية من الانتقال الى أسلوب الإدارة الإلكترونية، غير أنه لم يلقى الاهتمام اللازم من طرف الحكومة الجزائرية، ولا حتى البلديات، الا في بعض الخدمات التي اكتسبت الصبغة الإلكترونية، أما بالنسبة لإنشاء مواقع إلكترونية لإشراك المواطنين في تدبير شؤون بلدياتهم فلم يتجسد ذلك الا بعض البلديات وعلى رأسها "بلدية الجزائر الوسطى"، التي بدورها لم تتمكن من تفعيل جميع الضمانات التي جاء بها المشروع، نظراً لعدم استمرارية مشروع الجزائر الإلكترونية 2013، ولغياب الحافز والرغبة في العمل على استكمال عصرنتها، في ظل غياب الرقابة من قبل الهيئات الوصية¹¹².

ثانياً: مظاهر التحول الرقمي في الإدارة العمومية الجزائرية

تطبيقاً للمشاريع التي جاءت بها الحكومة الجزائرية، سعياً منها لخلق ثورة إلكترونية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بإدماجها في مختلف الهيئات العمومية للدولة، كان من المنتظر أن نرى بعض مظاهر العصرية في التسيير الإداري، وهذا ما تجسد فعلاً من خلال تفعيل عدة خدمات وتعاملات إلكترونية، على الصعيد المركزي (أ) والمحلي (ب) للدولة.

أ/ الخدمات العمومية الإلكترونية على مستوى القطاعات المركزية

عرفت الإدارة المركزية للدولة الجزائرية، إدماج فعلي لرقمنة الخدمات في مختلف القطاعات، ومن بينها نجد؛ قطاع التعليم العالي والبحث العلمي (1) بالإضافة إلى قطاع العدالة (2).

1/ استراتيجية صفر ورقة في قطاع التعليم العالي

أطلقت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، منصة رقمية كتوجه نحو عصرٍ متطور من خلال استراتيجية "صفر ورق". تسعى هذه المبادرة إلى رقمنة جميع العمليات الإدارية والتعليمية في الجامعات

¹¹¹- Ministère De L'intérieur Des Collectivités Locales Et De L'aménagement Du Territoire, Projet Commune Electronique, Op.cit. p. 10.

¹¹²- عباس راضية، عمارة مسعودة، «تجربة البلدية الإلكترونية: بلدية دبي والجزائر الوسطى نموذجاً»، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد 15، عدد 01، 2022، ص ص. 1157-1178، خصوصاً ص. 1175.

الجزائرية، والاستغناء عن استخدام الأوراق بشكل كامل، والتحول إلى نظام إلكتروني شامل يُعرف باسم "بروقراس" (système progresse)¹¹³.

يتكون نظام بروقراس من قاعدة بيانات شاملة تغطي جميع جوانب عمل قطاع التعليم العالي والبحث العلمي، يشمل ذلك التسيير البيداغوجي، الذي يتعلق بتسيير ومتابعة مسار الطالب الجامعي عبر كافة مراحل التعليم، من خلال رقمنة الإجراءات المتعلقة بتقليل الوثائق الإدارية، والتسجيل الجامعي لجميع الطلبة، منهم الجدد وحتى الأجانب. بالإضافة إلى تخصيص منصة رقمية لمتابعة المسار المهني للأساتذة كما عملت الوزارة على رقمنة مختلف إجراءات التسيير الخدماتي، المتعلقة بالإيواء، دفع حقوق التسجيل إلكترونياً، وغيرها من الخدمات، كما توفر منصة بروقراس الرقمية بيئة فعالة لتنظيم وإدارة العمليات المختلفة بجودة عالية، والتقليل من استهلاك الورق بشكل كبير¹¹⁴.

2/ الخدمة العمومية الإلكترونية على مستوى قطاع العدالة

عرف قطاع العدالة خطوات بارزة في مسيرته تطورات العصر الرقمي، بتجسيده عدة مبادرات سعت من خلالها وزارة العدل إلى رقمنة القطاع، وجعله يتوافق مع المعايير الدولية¹¹⁵، لا سيما بعدما تم تعزيزه بقانون خاص يكفل عصرنه العدالة، ويُقر بحتمية تطوير جميع مصالح القطاع¹¹⁶.

تبيّن هذا التطور الرقمي من خلال؛ تمكين المواطنين من الحصول على قسيمة رقم (03) لصفحة السوابق القضائية وشهادة الجنسية موقعتين إلكترونياً، إضافةً إلى توفير شهادة الجنسية ممضاة إلكترونياً للجالية الجزائرية بالخارج عن طريق الممثلات الدبلوماسية والقنصلية، كما تُتيح للمحامين إمكانية سحب القرارات والأحكام القضائية الموقعة إلكترونياً عبر الإنترنت، كما عملت على رقمنة شاملة للملف القضائي

¹¹³ - منسل كوثر، تفعيل دور الإدارة الإلكترونية في الجزائر: نحو بروز قانون للإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص. 94

¹¹⁴ - تقرير حصيلة إنجازات قطاع التعليم العالي والبحث العلمي لسنة 2021، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالجزائر ص. 103-105، متوفر على الرابط التالي:

https://services.mesrs.dz/download/bilan2021/bilan_mesrs_2021.pdf، تم الاطلاع عليه يوم

2024/05/11 على الساعة 19:00. للتفصيل راجع منسل كوثر، تفعيل دور الإدارة الإلكترونية في الجزائر: نحو بروز

قانون للإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص. 95-102.

¹¹⁵ - مرزق عبد القادر، «مجهودات رقمنة قطاع العدالة بين مقتضيات العصرنة وتحديات الواقع»، مجلة القانون، مجلد

12، عدد 02، 2023، ص. 44-61، خصوصاً ص. 53.

¹¹⁶ - قانون رقم 15-03، مؤرخ في 01 فيفري 2015، يتعلق بعصرنه العدالة، جريدة رسمية، عدد 06، صادر في 10

فيفري 2015.

في جميع مراحلها، بما في ذلك التبادل الإلكتروني للعرائض خارج الجلسات، بالإضافة إلى تتبع مآل القضايا والاطلاع على منطوق الحكم عبر الموقع الإلكتروني لوزارة العدل¹¹⁷.

فضلاً عن هذا قامت وزارة العدل بإنشاء بوابات إلكترونية؛ لتقديم الخدمات القضائية عن بعد للمواطنين، كما اعتمدت تقنية المحادثة المرئية لعقد المحاكمات عن بعد على الصعيدين الوطني والدولي مما ساهم في تسهيل الإجراءات وتسريع الفصل في القضايا، واستحداث نظام آلي لمكافحة ظاهرة اختطاف الأطفال، كما قامت بتعزيز التعاون بين الهيئات؛ بوضع آلية إرسال تقارير الخبرة الموقعة إلكترونياً وتبادل الوثائق إلكترونياً بين الجهات القضائية والمصالح العلمية للضبطية القضائية¹¹⁸.

ب/ الخدمة العمومية الإلكترونية على المستوى المحلي

تعزيزت الإدارة المحلية بمجموعة من الخدمات والمعاملات الرقمية، نتيجةً لعصرنة الجماعات القاعدية، واضفاء طابع التسيير الرقمي عليها، ومن أبرز مؤشرات التحول الرقمي على مستوى البلدية نجد:

1/ رقمنة سجل الحالة المدنية ووثائق الهوية والسفر

تم إنشاء السجل الوطني الإلكتروني للحالة المدنية من خلال رقمنة ثلاثة سجلات: (الميلاد، الزواج والوفيات) وربطه عن طريق شبكة مؤمنة بكل البلديات والملحقات الإدارية بموجب القانون رقم 14-08 المعدل والمتمم للأمر رقم 70-20، يتعلق بالحالة المدنية¹¹⁹، ما أسفر عن رقمنة أكثر من 100 مليون عقد، حالة مدنية، وإدراجه في السجل الوطني الإلكتروني للحالة المدنية، سجل ما يزيد عن 10 مليون معاينة من طرف مختلف المؤسسات، كما يسمح هذا النظام للمواطنين الحصول على وثائق الحالة المدنية

¹¹⁷ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العدل، عصرنة العدالة، متوفر على الرابط التالي: <https://www.mjustice.dz/ar/modernisation-2-2-2/>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/12 على الساعة 11:00.

¹¹⁸ - المرجع نفسه.

¹¹⁹ - قانون رقم 14-08، مؤرخ في 13 أوت 2014، يعدل ويتمم أمر رقم 70-20، يتعلق بالحالة المدنية، جريدة رسمية عدد 49، صادر في 14 أوت 2014.

الخاصة بهم من أي بلدية، وعبر الانترنت في أي وقت¹²⁰، بالإضافة لربط 18 قطاع بالسجل الوطني الإلكتروني للحالة المدنية، عبر شبكة مؤمنة¹²¹.

تمكنت وزارة الداخلية من تفعيل مبادرة هادفة، تمثلت في رقمنة وتأمين جميع سندات ووثائق الهوية والسفر، مواكبةً للتطورات الرقمية في هذا المجال وشمل هذا المشروع؛ جواز السفر البيومتري في سنة 2012، بطاقة التعريف الوطنية البيومترية في سنة 2016، ورخصة السياقة الإلكترونية سنة 2018¹²².

2/ إطلاق مواقع إلكترونية لتحسين الخدمة العمومية

أكدت وزارة الداخلية والجماعات المحلية على أن القطاع يقود عملية عصنة التفاعلات تدريجياً التي تربط الإدارة ومستخدميها، وقد تم وضع عدة منصات رقمية تحت تصرف المواطن، لتمكينه من طلبات التسجيل الخاصة بإنشاء الجمعيات البلدية ولجان الأحياء، إمكانية طلب شهادة الكفاءة الخاصة برخصة السياقة لصالح الجالية الجزائرية المقيمة بالخارج، إضافةً إلى التسجيل في القرعة الخاصة بالحج، وإطلاق بوابات إلكترونية خاصة بإصدار عقود ووثائق الحالة المدنية، وطلبات التراخيص الاستثنائية من أجل مغادرة التراب الوطني، إنشاء منصة "نشكي" تتيح للمتعاملين بتقديم عرائض وشكاوى إلكترونية موجهة لمختلف مصالح وزارة الداخلية عبر الانترنت¹²³.

رغم الجهود المبذولة لعصنة الإدارة العمومية الجزائرية، من خلال عدة مشاريع، غير أنها تبقى محدودة نظراً لنقص الكفاءة التقنية في مجال تكنولوجيا المعلومات، وانخفاض معدلات استخدام الانترنت ضف إلى ذلك ضعف ربط المواطنين بخدمة الانترنت، وغياب الوعي الثقافي لدى المواطن في طلب

¹²⁰ - وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، رقمنة وعصنة النشاط العمومي على المستوى المركزي والمحلي: تحول ناجح وآثار ملموسة، متوفر على الرابط التالي: <https://feteindependance.interieur.gov.dz/2022/06/16/1037>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/12 على الساعة 15:45.

¹²¹ - أنظر المادة الأولى من مرسوم التنفيذي رقم 15-204 مؤرخ في 27 جويلية 2015، يتضمن إعفاء المواطن من تقديم المتضمن إعفاء المواطن من وثائق الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الوطني الآلي للحالة المدنية، جريدة رسمية عدد 16، صادر في 29 جويلية 2015.

¹²² - وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، رقمنة وعصنة النشاط العمومي على المستوى المركزي والمحلي: تحول ناجح وآثار ملموسة، المرجع السابق.

¹²³ - وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، رقمنة وعصنة النشاط العمومي على المستوى المركزي والمحلي: تحول ناجح وآثار ملموسة، المرجع السابق.

الخدمات إلكترونيًا كما تشكل الأسباب المالية تحديًا آخر، في ظل ارتفاع تكاليف تجهيزات الإدارة الإلكترونية، ناهيك عن ضعف الميزانية المحددة للمشاريع الإلكترونية وصيانتها¹²⁴.

المطلب الثاني

المشاركة الرقمية للمجتمع المدني: بين تطلعات التفعيل وهشاشة التجسيد

يعتبر المجتمع المدني أحد الفواعل التي تحظى بدور فعال في دعم التسيير العقلاني للموارد والمشاريع التنموية المحلية، والمتمثل في مختلف المنظمات المشاركة في تشكيل الرأي العام الفعال، الذي يقوم على ممارسة الضغط على الحكومة، من خلال الربط بين المواطنين والهيئات الإدارية، بجمع مطالب الشعب والتعبير عن المواقف والإرادات الفردية¹²⁵.

قصد تعزيز هذا التوجه التشاركي للمجتمع المدني، لا بد من توفر دعائم وآليات حديثة كوسائل الإعلام الإلكترونية¹²⁶ لإيصال صوت المواطن لمختلف الجهات الرسمية (أولاً) إضافةً إلى تفعيل البرامج التنموية الداعمة للآليات الرقمية وعلى رأسها برنامج كابدال لدعم قدرات الفاعلين المحليين (ثانياً).

¹²⁴ - بوراي نليلة، «اعتماد الإدارة الإلكترونية: الحديث في أساليب تقديم الخدمات»، مقالة منشورة على كتاب الخدمة العمومية الإلكترونية في الجزائر (معطيات الواقع ورهانات المستقبل)، من تأليف ليبيد عماد، موازي بلال، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، 2021، ص ص. 21-37، خصوصاً ص ص. 32، 33.

¹²⁵ - لعيني خيرة، «المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية كآليتين لتحقيق التنمية المحلية بالجزائر»، مجلة القانون العقاري والبيئة، مجلد 07، عدد 01، 2019، ص ص 108-131، خصوصاً ص. 119.

¹²⁶ - اخترنا الحديث عن وسائل الإعلام الإلكترونية كنموذج، عن باقي منظمات المجتمع المدني، نظراً للدور البارز الذي تتمتع به في مجال الرقابة على السلطات المركزية واللامركزية، ونشر المعلومات والحقائق ومساعدة المجتمع في مجال ممارسة الرقابة على السلطات المركزية واللامركزية، ونشر المعلومات والحقائق ومساعدة المجتمع في التوجه نحو المسار الديمقراطي التشاركي الرقمي، حيث تؤدي وسائل الإعلام دورها بمشاركة منظمات المجتمع المدني، من جمعيات ونقابات وغيرها، من خلال الدفاع عن مصالح المواطنين، والمساهمة في صنع القرارات الادارية، كما تعتبر وسائل الإعلام أحد الآليات التي يعتمد عليها المجتمع المدني في جميع نشاطاته، بشكل يساعد في تفعيل المشاركة الرقمية في تدبير الشؤون المحلية. للتفصيل راجع بوروح منال، هدا ج رضا، «الدور الفعال لوسائل الإعلام والاتصال في تفعيل أداء الجمعيات والمجتمع المدني في الجزائر»، 2023، ص ص. 01-08، متوفر على الرابط التالي:

<https://doi.org/10.5281/zenodo.7793003>، تم الإطلاع عليه يوم 2024/05/21 على الساعة 06:05

الفرع الأول : دور وسائل الإعلام الإلكترونية في تعزيز المشاركة الرقمية للمجتمع المدني

يقوم تطور وازدهار المجتمعات المعاصرة على عدة أسس، تعد بدورها ركائز لقيام الديمقراطية التشاركية، ولعل أبرزها تتمثل في الصحافة ووسائل الإعلام الحرة المستقلة، ومجتمع مدني قوي ذو فعالية في تدبير الشأن العام، حيث تجمع علاقة التأثير والتأثر بين وسائل الإعلام وكافة فئات المجتمع المدني فهذا الأخير كي يكون فعالاً فهو بحاجة الى وسائل إعلام تدعمه من خلال نشر آراءه وأفكاره وايصالها الى الرأي العام، ويستند بدوره الإعلام الى المجتمع المدني¹²⁷، الذي يعمل على إفراس ثقافة الديمقراطية وارساء نظام الحوكمة المحلية، بهدف مكافحة الفساد والبيروقراطية الإدارية.

في ظل ضعف وسائل الإعلام التقليدية في احتواء أفكار المجتمع المدني، كان من الضروري اضفاء الطابع الإلكتروني عليها، لتصبح فضاءً للمشاركة الرقمية (أولاً)، ومنه وجد المجتمع المدني متنفساً له من خلال وسائل التواصل الاجتماعي التي أضحت فضاءً للمشاركة في تدبير الشأن المحلي (ثانياً).

أولاً: وسائل الإعلام الإلكترونية فضاءً للمشاركة في صنع القرار المحلي

تعززت المنظومة الإعلامية في الجزائر بمجموعة من القوانين، التي سعى من خلالها المشرع لتطوير وسائل الإعلام، وجعلها أكثر فعالية في الوصول الى المعلومة الإدارية ونشرها، وايصال صوت المواطن وجميع فئات المجتمع المدني الى الرأي العام، حيث يعتبر القانون العضوي رقم 05-12¹²⁸ المتعلق بالإعلام الركيزة الأولى لقيام وسائل الإعلام الإلكترونية في الجزائر، إذ خصص لها باباً كاملاً تحت عنوان "وسائل الإعلام الإلكترونية"، مما يعزز من آليات الحوار ويزيد من الشفافية ويشجع مشاركة السكان لممارسة الرقابة على أعمال السلطات المركزية واللامركزية على حدٍ سواء، ويجعلهم في مركز يمكنهم من تدبير شؤونهم المحلية، نظراً للجودة التي يقدمها الإعلام الإلكتروني، من ناحية السرعة في نشر المعلومة، وتقديمها في أشكال متعددة، تمكن جميع فئات المجتمع من الاطلاع عليها.

لم يفصل المشرع الجزائري في الإجراءات والآليات المتبعة لتفعيل الإعلام الإلكتروني، إذ اكتفى بذكر مجموعة من التعريفات ومن بينها ما ذكر في الباب الخامس، أين اعتبر الصحافة الإلكترونية على

¹²⁷ - خلف الحماد، وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2019، ص

16.

¹²⁸ - قانون عضوي رقم 05-12، يتعلق بالإعلام، سالف الذكر.

أنها كل خدمة اتصال مكتوبة عبر الإنترنت تقدم الى الجمهور أو فئة منه، وينشر بشكل مهني من طرف شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون الجزائري¹²⁹.

كما عرّف نشاط الصحافة عبر الإنترنت على أنه انتاج مضمون أصلي مقدم الى الصالح العام ويحدد بشكل منتظم ويتكون من أخبار لها علاقة بالأحداث. اعتبر أيضًا نشاط السمع البصري في نفس الباب، بأنه كل خدمة عبر الإنترنت (واب تلفزيون، واب اذاعة) مقدمة الى الجمهور أو فئة منه¹³⁰.

بالعودة الى الأشخاص المعنوية والطبعية التي يمكن لها امتلاك وسائل الإعلام الإلكترونية وممارسة النشاط الإعلامي الإلكتروني، نجد أن المشرع أكد على أحقية الجمعيات والأحزاب السياسية في امتلاك وسائل الإعلام، حيث نصت المادة الرابعة على أنه تضمن أنشطة الإعلام على وجه الخصوص عن طريق وسائل الإعلام التي تملكها أو تنشئها أحزاب سياسية أو جمعيات معتمدة¹³¹.

ضمن المشرع للجمعيات امتلاك وسائل إعلام الكترونية، مما يمكنها من استعمالها للمشاركة إلكترونياً في التسيير المحلي هذا ما نص عليه كذلك قانون 06-12، يتعلق بالجمعيات، إذ أوضح أنه يمكن للجمعيات اصدار ونشر نشرات ومجلات ووثائق إعلامية ومطويات لها علاقة بأهدافها¹³². عرف قانون الإعلام عدة نقائص وثغرات قانونية، وضعت محل انتقادات¹³³.

¹²⁹ - أنظر المادة 67، من قانون عضوي رقم 05-12، يتعلق بالإعلام، سالف الذكر

¹³⁰ - أنظر المواد 68، 69 من القانون نفسه.

¹³¹ - أنظر المادة 04 من من القانون نفسه.

¹³² - أنظر المادة 24 من قانون رقم 06-12، مؤرخ في 12 جانفي 2012، يتعلق بالجمعيات، جريدة رسمية، عدد 02 صادر في 15 جانفي 2014.

¹³³ - أعربت "المبادرة الوطنية من أجل كرامة الصحفي" عن رفضها للقانون العضوي رقم 05-12، وانتقدت البرلمان لتجاهله اقتراحات الصحفيين والنواب لإثرائه، حيث صرح السيد "رياض بوخديشة"، أحد نشطاء المبادرة، قائلا: "إن المادة الثانية في قانون الإعلام الجديد تجعل الصحفي تحت رقابة ناتية"، كما صرح رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان المحامي "مصطفى بوشاشي" إن قانون الإعلام الجديد يُعد تراجعاً لحرية التعبير مقارنة بقانون أبريل 1990، كون المادة الثانية ربطت الممارسة الإعلامية بشروط غامضة، مثل احترام القيم الروحية للمجتمع والهوية الوطنية، ومتطلبات أمن الدولة والدفاع الوطني ... للتفصيل أكثر راجع موقع "الجزيرة نت": <https://www.aljazeera.net>، تم الإطلاع عليه يوم 2024/05/21 الساعة 13:00h.

بالعودة الى المادة الثانية منه، نجد أنها نصت على الضوابط التي يجب احترامها على من يمارس نشاط الإعلام¹³⁴، أين جاءت بعض هذه الضوابط بصفة فضفاضة، لكون المشرع لم يعرفها، نذكر على سبيل المثال الضابط السادس الذي ورد بعبارة "متطلبات النظام العام"، والتي تعتبر عبارة واسعة تقبل عدة أوجه من التأويلات ما يوسع السلطة التقديرية أثناء تفسير النشاطات الإعلامية على أنها مخالفة لمتطلبات النظام العام، وينجر عن ذلك تعسف الإدارة في استخدام سلطتها¹³⁵، ما يؤدي الى تقييد حرية المجتمع المدني في ممارسة نشاطاته الإعلامية ومن ثمة المشاركة الرقمية اتخاذ القرارات العمومية من خلال.

تناولت أحكام المادة الخامسة من قانون العضوي رقم 12-05، قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان¹³⁶ إلا أن الواقع لا يوحي بذلك، نظراً للتضييق القانوني الممارس على الصحفيين، واصدار عقوبات الإيقاف ضد بعض المؤسسات¹³⁷، كما أن المشرع اعتمد على منح الرخص والاعتمادات من أجل تأسيس وسائل إعلام إلكترونية، أين يُعَابَل الكثير منها بالرفض، نظراً للإجراءات البيروقراطية والشروط التعجيزية¹³⁸، هذه القيود الصارمة قد تؤدي الى هجر وسائل الإعلام الإلكترونية، مما يضعف تنوع المحتوى الإعلامي، ويجعل الوصول إلى المعلومات الإدارية أكثر صعوبة، ويؤثر على حرية التعبير والديمقراطية التشاركية الرقمية في المجتمع، ومنه ينتج عن ذلك تعثر العلاقة بين المواطن والإدارة، وفقدان الثقة في مختلف سلطات الدولة. أحال المشرع اجراءات تطبيق قانون الإعلام الى التنظيم الذي لم يصدر الى غاية سنة 2020 أي ثمانية سنوات من الفراغ والغموض القانوني على المشهد الإعلامي الجزائري، رغم صدور المرسوم التنفيذي

¹³⁴- أنظر المادة 02 من قانون رقم 12-05، يتعلق بالإعلام، سالف الذكر.

¹³⁵- بن عجايمية بوعبد الله، « التشريعات الإعلامية في الجزائر بين متغيرات المرحلة وضرورات التعديل: دراسة نقدية للقانون العضوي 12-05 المتعلق بالإعلام»، المطة الجزائرية للعلوم الإجتماعية والإنسانية، مجلد 10، عدد 02، 2022 ص ص. 152-171، خصوصاً ص. 163.

¹³⁶ أنظر المادة 05 من قانون رقم 12-05، يتعلق بالإعلام، سالف الذكر.

¹³⁷- بتاريخ 21 جوان 2021، أصدرت سلطة ضبط السمعي البصري، قرار بتعليق بث جميع برامج قناة "الحياة" لمدة أسبوع، بسبب لقاء تلفزي مع نائب برلماني سابق شكك فيه بالمجاهدين الجزائريين ونزاهتهم. وبتاريخ 23 أوت 2021 أصدرت الهيئة قرار مشابهها ضد قناة "الجزائرية وان" لعدم احترامها لمتطلبات الأمن العام، وفي نفس التاريخ تم توقيف بث قناة "البلاد" لمدة أسبوع، لبثها المقطع المتعلقة بأحد جرائم الإرهاب. للتفصيل أنظر الموقع الإلكتروني لمنظمة المادة 19 على الرابط التالي: <https://www.article19.org/ar/resources/algeria-increasing-attacks-on-press-freedom/>

تم الإطلاع عليه يوم 2024/05/21 على الساعة 14:30h.

¹³⁸- بن عجايمية بوعبد الله، « التشريعات الإعلامية في الجزائر بين متغيرات المرحلة وضرورات التعديل: دراسة نقدية للقانون العضوي 12-05 المتعلق بالإعلام»، المرجع السابق، ص. 164.

رقم 20-332¹³⁹، المتضمن كفاءات ممارسة نشاط الإعلام عبر الإنترنت ونشر الرد أو التصريح عبر الموقع الإلكتروني، إلا أنه لم يلقَ الإجماع من قبل المتخصصين، حيث حمل هو الآخر عدة نقائص.

حمل المرسوم التنفيذي أعلاه¹⁴⁰، 42 مادة أغلبها جاءت بصيغة الأمر والوجوبية، أين ورد فعل "يتعين" الذي يشير الى الوجوب في 08 مواد، وفعل "يجب" في 13 مادة، وفي حالة أضفنا المادة 22 التي تبدأ بمصطلح "يلزم"، نكون أمام أكثر من نصف مواد المرسوم، وردت باقي المواد في بدايتها بمصطلحات "يخضع"؛ "تتم مراقبة"؛ "يتم سحب"؛ "نون الإخلال"؛ "في حالة الإخلال"، ما يوحي أن أغلب المواد جاءت مقيدة للإعلام الإلكتروني، دون أي ضمانات توشي بحمايته، ومنه تقل الممارسة الإعلامية على الخط، ينجر عن ذلك حصر المشاركة المحلية للمجتمع المدني في الإعلام التقليدي.

في هذه الحالة حتى لو كان المجتمع المدني فاعلاً ويمتاز بديمومة المشاركة في مختلف الأحداث المحلية، فلن يكون لذلك صدئ واسع، نظراً لكبح الممارسة الإعلامية الإلكترونية، التي تتميز بتغطية شاملة لجميع الفعاليات، وتجعل منها منبراً للحوار والنقاش، من أجل الوصول الى صنع قرارات سليمة تعبر عن مبادئ الحكم الراشد¹⁴¹.

استثنى المنظم الجزائري صراحة الصحفيين الذين صدرت بحقهم أحكام بتهم تتعلق بالقذف أو السب أو الشتم أو الإهانة أو التمييز أو الكراهية أو التحريض عليها، من تأسيس موقع إلكتروني¹⁴²، الغريب أن المرسوم لم يتطرق إطلاقاً الى مصير الصحفي الذي صدر بحقّه حكم ثم رُدَّ إليه الاعتبار ولذلك، تُطرح علامة استفهام حول ما إذا كان يُسمح للصحفي المبرراً لاحقاً بتأسيس موقع إلكتروني أم لا، أم يُحرم من هذا الحق بشكلٍ مُطلقٍ مدى الحياة¹⁴³.

¹³⁹ - مرسوم تنفيذي رقم 20-332، مؤرخ في 22 نوفمبر 2020، يحدد كفاءات ممارسة نشاط الإعلام عبر الإنترنت ونشر الرد أو التصريح عبر الموقع الإلكتروني، جريدة رسمية، عدد 70، صادر في 25 نوفمبر 2020.

¹⁴⁰ - القانون نفسه.

¹⁴¹ - بوروح منال، هدا ج رضا، «الدور الفعال لوسائل الإعلام والاتصال في تفعيل أداء الجمعيات والمجتمع المدني في الجزائر»، المرجع السابق، ص. 06.

¹⁴² - أنظر المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 20-332، يحدد كفاءات ممارسة نشاط الإعلام عبر الإنترنت ونشر الرد أو التصريح عبر الموقع الإلكتروني، سالف الذكر.

¹⁴³ - بوثلجي إلهام، «دراسة نقدية في المرسوم التنفيذي المحدد ممارسة نشاط الإعلام عبر الإنترنت 20-332»، مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية، مجلد 07، عدد 02، 2021، ص. 553-567، خصوصاً ص. 563.

بالعودة الى قانون الإعلام 05-12، نجد أن المشرع أقرّ حقّ الصحفي والمواطن العادي في الحصول على المعلومات والوثائق الإدارية التي يطلبها من الإدارات العمومية¹⁴⁴، إلا أنّ طبيعة وسائل الإعلام الإلكترونية تتطلب سهولة الوصول إلى مصادر الأخبار الرسمية على الإنترنت. ولذلك، فإنّ التوجه نحو تطبيق الإدارة الإلكترونية يُحسّن الأداء الإعلامي على الخط من خلال توفير المعلومات والوثائق الإدارية على شبكة الإنترنت من خلال مواقعها الإلكترونية الرسمية أو على الأقل، فتح مجال التواصل من قبل الإدارات العمومية المركزية والمحلية على بريدها الإلكتروني أو على شبكات التواصل الاجتماعي¹⁴⁵ يُساهم ذلك في تجديد المعلومات وتقديمها إلى الجمهور في أوانها، ممّا يُضفي المصداقية على الإعلام الإلكتروني¹⁴⁶، ويفتح المجال أمام المواطن ومختلف فئات المجتمع المدني في التفاعل مع الخدمات التي تقدمها الإدارة العمومية، وإبداء اقتراحاتهم، ما يعزز المشاركة الرقمية للمجتمع.

صحيح أن قانون الإعلام 05-12، يعتبر القاعدة الأساسية لوسائل الإعلام الإلكترونية، إلا أنه لم يواكب التطورات المتسارعة التي يشهدها العالم في شتى المجالات، فقد مرّ أكثر من عقد من صدور هذا القانون، فبات من الضروري إجراء تعديلات جوهرية عليه، بما يتماشى مع التغيرات المستجدة لخلق بيئة إعلامية رقمية حرة، تلبي احتياجات المجتمع الجزائري في العصر الحديث¹⁴⁷.

ثانياً: وسائل التواصل الاجتماعي: فضاء غير رسمي ووحيد لمشاركة المجتمع المدني في

تدبير الشأن المحلي

يعد المجتمع المدني فاعلاً رئيسياً في دفع عجلة التنمية المحلية، بفضل امتلاكه قنوات اتصال رقمية منفتحة على مختلف فئات المجتمع، لكونه الأقرب إليه والأكثر معرفةً باحتياجاته المتنوعة، ويهدف

¹⁴⁴ - أنظر المادة 83 من قانون عضوي رقم 05-12، يتعلق بالإعلام، سالف الذكر.

¹⁴⁵ - أكدت المادة 08 من المرسوم 131-88، سالف الذكر، أنه: " يتعين على الإدارة أن تطلع المواطنين على التنظيمات والتدابير التي تسطرها ... تستعمل وتطور أي سند مناسب للنشر والإعلام "، الواضح أن السند المتطور المشار إليه في نص المادة يقصد به في العصر الحديث اعتماد الإدارة العمومية على مواقع الأنترنت لإعلام الجمهور.

¹⁴⁶ - يوسف فيزة، «حماية حق الإعلام الإلكتروني في التشريع الجزائري»، مجلة الندوة للدراسات القانونية، مجلد 01، عدد 02، 2014، ص ص. 91-105، خصوصاً ص. 98.

¹⁴⁷ بن عجائمة بوعبد الله، « التشريعات الإعلامية في الجزائر بين متغيرات المرحلة وضرورات التعديل: دراسة نقدية للقانون العضوي 05-12 المتعلق بالإعلام»، المرجع السابق، ص. 162.

الى تسليط الضوء على الفئات المهمشة، ليس فقط بإيصال أصواتها الى الهيئات المحلية، بل أيضًا من خلال إنشاء فضاءات رقمية للحوار وتحقيق مشاركة إلكترونية فعالة في عملية التنمية المحلية¹⁴⁸.

تعتبر شبكات التواصل الاجتماعي أبرز الفضاءات الرقمية، التي يعتمد عليها المجتمع المدني في التعبير عن أفكاره وآراءه، لاحتوائها على العديد من السمات، بحيث تشكل وسيلة عمل شاملة، تجذب إليها مختلف المستخدمين، لكونها تنتج وتعالج المواضيع بكل بساطة من خلال دمج الصورة والصوت والنص في شكل ومحتوى واحد¹⁴⁹، بشكل يساعد المواطن ومختلف منظمات المجتمع المدني في المشاركة في صنع القرارات المحلية، لا سيما أن الجماعات الإقليمية تستخدم هي الأخرى شبكات التواصل الاجتماعي كوسيلة لإعلام المواطنين بمختلف المستجدات المحلية¹⁵⁰، وتتيح لهم إبداء آراءهم من خلال خاصية التعليقات على المنشورات التي تطرحها على مختلف صفحاتها الإلكترونية.

أصبح استخدام شبكات التواصل الاجتماعي للحصول على المعلومات، ذا أهمية متزايدة وهذا ما نجده في الدول المقارنة، فمثلاً في كندا نجد أكثر من 50% من الفاعلين يقولون انهم يحصلون على معلومات من هذه الشبكات، وكان التقدم ملحوظاً في إيطاليا، حيث اعترف 50% من المشاركين باستخدام هذه المنصات كأحد المصادر الأساسية للمعلومات، أي أكثر بنسبة 23% عما كانت عليه قبل خمس سنوات وبشكل عام أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي تستخدم كمصدر رئيسي للمعلومات من قبل أكثر من 40% من المشاركين في جميع البلدان، ويحدث هذا التغيير على حساب وسائل الإعلام التقليدية، التي يتم الاعتماد عليها بشكل أقل، إذ بدأ التلفزيون والاذاعة والصحافة المكتوبة تفقد شعبيتها¹⁵¹.

¹⁴⁸ - أولية مياسة، «فعالية المجتمع المدني واقحامه في عمليات التنمية المحلية في الجزائر»، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، مجلد 07، عدد 01، 2023، ص ص. 96-117، خصوصاً ص. 97.

¹⁴⁹ - سعو مصطفى، بولوداني سهام، «استخدام شبكات التواصل الاجتماعي كآلية لتخفيف الفعل الديمقراطي التشاركي دراسة نظرية في الدور والمحددات-»، مجلة الإعلام والمجتمع، مجلد 05، عدد 05، 2021، ص ص. 491-504 خصوصاً ص. 494.

¹⁵⁰ - **Dhainaut Nina**, Les réseaux sociaux et les collectivités territoriales Le cas de la ville de Waziers, Sciences de l'information et de la communication, Mémoire de stage, Sciences Sociales et Humaines, Université de Lille, 2018, p. 23, in site : <https://dumas.ccsd.cnrs.fr/dumas-02172648/document>, consulté le 18/05/2023

¹⁵¹ - **Raphaël Zumofen, Vincent Mabillard**, «L'utilisation des réseaux sociaux au niveau local : panorama de l'activité et des Pratiques en comparaison internationale», Lausanne, 2021, pp. 01-37, Notamment p.12. in site: https://www.researchgate.net/publication/357028763_L'utilisation_des_reseaux_sociaux_au_niveau_local_panorama_de_l'activite_et_des_pratiques_en_comparaison_internationale, consulté le 18/05/2024.

تتلاءم ثقافة المشاركة الرقمية للمجتمع مع شبكات التواصل الاجتماعي، باعتبارها بيئة خصبة لتبادل المعلومات والأفكار، وتُشير إمكانيات هذه المنصة الواسعة إلى إمكانية تحولها إلى بديل للإعلام التقليدي، ومنافس للمواقع الإلكترونية. فسهولة استخدامها وخصائصها المميزة، إلى جانب كونها أكبر شبكة تواصل من حيث عدد المستخدمين، يجعلها منصة مثالية لتعزيز ثقافة المشاركة الرقمية.

اتخذت بعض الدول خطوات ملموسة لتنظيم التواصل الإلكتروني بين الحكومة والمجتمع، وذلك من خلال وضع مهام لهيئات خاصة للتواصل الرقمي بين الحكومة والجمهور، كان للوسائل الاجتماعية نصيبٌ منها. حيث تُعد دولة الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عُمان أحد الأمثلة على ذلك، حيث نظمتا علاقة التواصل مع المجتمع من خلال شبكات التواصل الاجتماعي، وعلى رأسها فيسبوك. كآلية للتواصل والتفاعل وقياس مستوى الرضا للعلاقة بين الجمهور والهيئات الحكومية¹⁵².

رغم المكانة التي تحظى بها شبكات التواصل الاجتماعي، لذا المجتمع المدني كآلية للمشاركة في التسيير المحلي، إلا أن هناك عدة صعوبات، تحول بينه وبين الوصول إلى الفعالية المرجوة في المشاركة في صنع القرارات المحلية، في ظل غياب الرغبة لدى الجماعات الإقليمية في جعل هذه المواقع كفضاء رسمي لطرح استفتاءات شعبية، وفتح منصات من خلالها تمكن مختلف منظمات المجتمع المدني من التصويت على مختلف الاقتراحات، حيث تكفي السلطات المحلية بإعلام المواطنين ببعض الأخبار المتعلقة بالشأن المحلي عبر صفحاتها على منصة فيسبوك، والتي لا يمكن للمواطن إبداء رأيه في ظل الاعتماد على تقنية واحدة، والمتمثلة في خاصية التعليقات، التي لا تُلقى لها بال ولا تأخذها بعين الاعتبار.

لعل السبب الرئيسي لغياب الرغبة لدى الهيئات المحلية في جعل وسائل التواصل الاجتماعي منبراً للمشاركة الرقمية، كون أن هذه الشبكات تعد فضاءً شاسعاً ومتشعباً يصعب التحكم فيه، حيث تتوزع عبر تطبيقات متعددة، قد يكون حجم المعلومات الهائل المتاح على هذه المنصات جذاباً، إلا أن تصفية تلك المعلومات للوصول إلى ما هو موثوق وبناء ومفيد لاتخاذ قرارات سليمة يمثل تحدياً كبيراً.

مع تعدد المنصات والمجموعات والمواضيع، قد تضيع الآراء والتعليقات الهادفة ويصعب العثور عليها، ناهيك عن المحتوى الساخر الذي ينشر بكثرة دون أخذ القضايا المطروحة على محمل الجد. وبالتالي يواجه الموظف الحكومي صعوبة في تخصيص الوقت الكافي لفرز المحتوى عبر جميع قنوات التواصل

¹⁵² - ميسون عز الدين برهومة، « المجتمع المدني في مواقع التواصل الاجتماعي »، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية مجلد 01، عدد 03، 2014.

الاجتماعي بحثاً عن المشاركة البناءة¹⁵³. لهذا تتفوق المنصات الإلكترونية الرسمية المخصصة لمشاركة المواطنين، على مواقع التواصل الاجتماعي، كونها أكثر استراتيجية وتسمح بتطوير ثقافة المشاركة، من خلال خلق بيئة من الثقة بين المواطنين والهيئات الرسمية. بالإضافة لتوحيد المعلومات وتوفير مساحة مناقشة موثوقة، مدعومة بأدوات تحليل البيانات، كما تسمح بجمع مساهمات أكثر استنارة وكفاءة، وفي نهاية المطاف، اتخاذ قرارات سليمة وأكثر شمولاً¹⁵⁴.

الفرع الثاني: برنامج كابدال رهان لتفعيل المشاركة الرقمية للمجتمع المدني

في إطار تعزيز مسار الإصلاحات الجزائرية الرامية إلى دعم الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات الإقليمية، أبدت جهات دولية فاعلة، من بينهم الاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية استعدادها لمراقبة الدول النامية، ومن بينها الجزائر، في مساعيها لدفع عجلة التنمية المحلية¹⁵⁵.

تجلى هذا الدعم من خلال إبرام شراكة ثلاثية مبتكرة بين هذه الجهات ووزارة الداخلية الجزائرية بهدف تعزيز الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية في الجزائر، نتج عن هذه الشراكة إطلاق برنامج "كابدال Cap Del" لدعم قدرات الفاعلين المحليين، الذي يسعى إلى إشراك المواطنين والمجتمع المدني بشكل فعال في التسيير المحلي وتحقيق تنمية محلية مستدامة¹⁵⁶. لتبيان ما جاء به برنامج كابدال لا بد من أخذ نظرة شاملة حول مفهومه (أولاً) وتطلعاته في تفعيل المشاركة الرقمية للمجتمع المدني (ثانياً).

أولاً: قراءة وجيزة في مفهوم برنامج كابدال

كابدال Cap Del أو ما يعرف ببرنامج دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية، يتم تنفيذ هذا البرنامج في الجزائر، تحت إشراف وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، بتمويل إجمالي

¹⁵³- **Natalie Ricklefs**, «Les réseaux sociaux ne suffisent pas pour la participation citoyenne» 2022, Article électronique, *in site* : <https://www.citizenlab.co/blog/civic-engagement-fr/les-reseaux-sociaux-ne-suffisent-pas-pour-la-participation-citoyenne/?lang=fr>, consulté le 25/05/2024.

¹⁵⁴- Ibid.

¹⁵⁵- **برقيقة يوسف، نوش الهادي**، «برنامج دعم قدرات الفاعلين المحليين (كابدال) في إطار تفعيل دور المجتمع المدني في التسيير البيئي المحلي -دراسة في التحديات التنظيمية والاجتماعية»، *مجلة المفكر*، مجلد 16، عدد 01، 2021، ص 202-223، خصوصاً ص. 205.

¹⁵⁶- **برقيقة يوسف، نوش الهادي**، «برنامج دعم قدرات الفاعلين المحليين (كابدال) في إطار تفعيل دور المجتمع المدني في التسيير البيئي المحلي -دراسة في التحديات التنظيمية والاجتماعية»، المرجع السابق، ص. 205.

يقارب (11) مليون يورو، تساهم فيه الحكومة الجزائرية بمبلغ (2,839,320) يورو، والاتحاد الأوروبي بـ (7,700,000) يورو، وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية بـ (190,000) يورو¹⁵⁷.

يعمل برنامج «كابدال»، من خلال تنفيذ نموذج تجريبي في 10 بلديات عبر التراب الوطني¹⁵⁸ إلى توفير الظروف المناسبة لتحقيق حكمة بلدية تشاورية تراعي تطلعات المواطنين، وتعتمد على الشفافية والمشاركة، حيث تم اختبار هذا النموذج التجريبي على مدار أربع سنوات من بداية سنة 2017 الى نهاية سنة 2020 في البلديات المختارة، بهدف استخلاص الدروس والممارسات الجيدة وتعميمها على المستوى الوطني. سيعمل برنامج «كابدال» على مرافقة هذه البلديات من خلال تعزيز قدرات جميع الفاعلين المحليين المشاركين في عملية الحوكمة، وإنشاء أطر وآليات دائمة تسهل التعاون بين كافة الأطراف¹⁵⁹.

ثانياً: مساعي برنامج كابدال لتفعيل المشاركة الرقمية للمجتمع المدني على المستوى القاعدي

سعيًا لإرساء حكمة تشاورية فعالة على المستوى القاعدي، حمل برنامج كابدال أربعة محاور أساسية يقوم عليها، من بينها ما تعلق بالديمقراطية التشاركية، وعصرنة الإدارة العمومية، يهدف البرنامج الى تعزيز المشاركة المجتمعية في إدارة الشؤون البلدية، من خلال إرساء آليات دائمة لمشاركة الفاعلين من المجتمع المدني (بما في ذلك، الشباب؛ النساء؛ منظمات المجتمع المدني) بالإضافة إلى الهيئات المحلية يتم تحديد الوسائل بصورة تشاركية وتوافقية، وسنّها في "ميثاق بلدي للمشاركة المواطنة"¹⁶⁰.

¹⁵⁷ - وزارة الداخلية والجماعات المحلية، مطوية حول برنامج كابدال ديمقراطية تشاركية وتنمية محلية، ص. 01، متوفر على الرابط التالي: <http://www.interieur.gov.dz/images/Fiche-Infos-ARABE.pdf> ، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/18 على الساعة 22:00.

¹⁵⁸ - تشمل البلديات المختارة كنموذج عبر التراب الوطني كل من: بلدية "تيميمون" بولاية "أدرار" التي عرفت الانطلاقة الأولى للبرنامج، بلدية "أولاد بن عبد القادر" بولاية "الشلف"، بلدية بني "معوش بولاية "بجاية"، بلدية "الغزوات" بولاية "تلمسان" بلدية "تيزيرت" بولاية "تيزي وزو"، بلدية "مسعد" ولاية "الجلفة"، بلدية "جميلة" بولاية "سطيف"، بلدية "جانة" بولاية "اليزي" بلدية "الخروب" بولاية "قسنطينة" وبلدية "بابار" بولاية "خنشلة" أنظر في هذا الصدد:

- Document de projet développement local et démocratie participative CapDeL, p. 01 in site : <https://info.undp.org/docs/pdc/Documents/DZA/prodoc%20capdel%20sign%C3%A9.pdf>, consulté le 18/05/2024.

¹⁵⁹ - وزارة الداخلية والجماعات المحلية، مطوية حول برنامج كابدال ديمقراطية تشاركية وتنمية محلية، ص. 01، المرجع السابق.

¹⁶⁰ - المرجع نفسه، ص. 02.

يتم وضع هذه الآليات بمشاركة الفاعلين المحليين في إطار عمل محلي تشاركي وتوافقي، من خلال مداورات المجالس الشعبية البلدية. قامت جميع البلديات النموذجية بالمصادقة على ميثاق محلية للمشاركة المواطنة، تحدد بدقة الآليات الأساسية للتدبير التشاركي، وتُنظّم أسس مشاركة المواطن ومنظمات المجتمع المدني في مختلف مراحل تسيير شؤون البلدية والتخطيط الاستراتيجي لتنميتها على مدى خمس سنوات¹⁶¹. تسمح هذه المشاركة للمجتمع المدني، العمل الى جانب مجالس البلدية المنتخبة عبر هيئات تشاورية وتحديد رؤية مشتركة على المدى المتوسط لمستقبل البلدية، كما ستساهم في التنمية والتخطيط العمراني يتم ذلك بإعداد تشاركي للمخطط البلدي للتنمية، كما يتيح إشراك المجتمع المدني، تحديد المشاريع ذات الأولوية للتنمية الاقتصادية، والمشاركة في بعض المبادرات في إطار ما يسمى بالشراكة المحلية¹⁶².

يهدف تعزيز التوجه التشاركي الذي جاء به برنامج كابدال، سيعمل هذا الأخير على تحديث الإدارة المحلية على المستوى القاعدي، من خلال عصنة الخدمات العمومية، لضمان وصول سهل وسريع للمواطنين الى مختلف الخدمات وتقديمها بجودة عالية، كخطوة لعصنة الجماعات القاعدية، يعمل برنامج كابدال على دعم مشروع الإدارة الإلكترونية الذي تسعى وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية لتنفيذه تعزيزا للديمقراطية التشاركية الرقمية، تشمل هذه الخطوات رقمنة الخدمات، من خلال إنشاء شبك موحد للخدمة العمومية على مستوى البلدية، بالإضافة إلى تطوير استخدام التكنولوجيا الحديثة لتبسيط الإجراءات الإدارية¹⁶³. بشكل يساهم في إشراك المواطن ومختلف فئات المجتمع المدني، من خلال إبداء آراءهم حول الخدمات الرقمية المقدمة والمشاركة في ترقيتها بتقديم ملاحظات حول النقائص التي تشوبها.

رغم أن برنامج كابدال يُعتبر خطوة حقيقية نحو تجسيد الحكامة المحلية والتنمية المستدامة، لاعتماده على تعزيز قدرات الفاعلين المحليين لتحقيق هذه الأهداف. يشير ذلك إلى أن التنمية المحلية والحكامة الرشيدة لا يمكن الوصول اليهما إلا من خلال فاعلين محليين مؤهلين يمتّزون بكفاءة وواعين مجتمعيًا. ومع ذلك، لم يتحقق هذا الأمر بشكل كامل بسبب التأخر في تطبيق الديمقراطية التشاركية الفعلية على مستوى

¹⁶¹ - أوكيل محمد أمين، « رهان تفعيل الديمقراطية التشاركية من منظور برنامج دعم الفاعلين المحليين: (كابدال)»، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، مجلد 10، عدد 02، 2019، ص ص. 23-42، خصوصاً ص. 35.

¹⁶² - وزارة الداخلية والجماعات المحلية، مطوية حول برنامج كابدال ديمقراطية تشاركية وتنمية مطية، ص. 02، المرجع السابق.

¹⁶³ - المرجع نفسه، ص. 03.

الجماعات الإقليمية؛ وعدم إتقان الفاعلين المحليين لتكنولوجيا الرقمنة، بالإضافة إلى غياب الرقابة المستمرة على تنفيذ محاور برنامج كابدال¹⁶⁴

¹⁶⁴ - مزغيش وليد، «الديمقراطية التشاركية الرقمية والحكم الراشد على ضوء برنامج (كابدال) -دراسة حالة بلدية بن معوش بولاية بجاية (الجزائر) أنموذجا-»، مجلة التراث، مجلد 10، عدد 04، 2020، ص ص. 90-116، خصوصاً ص ص. 110، 111.

تتجسد الديمقراطية التشاركية الرقمية على الصعيد المحلي، من خلال إرساء دعائم قانونية لمختلف الآليات المتعلقة بتقريب المواطن من الإدارة، وإشراكه في تدبير الشأن المحلي، سواء ما تعلق بحق النفاذ الإلكتروني الى المعلومة الإدارية، أو ما تعلق بمختلف أدوات الإعلام الإداري الإلكتروني على مستوى الهيئات اللامركزية، وهذا ما لم يتحقق بشكل فعلي في المنظومة القانونية الجزائرية، أين عرفت مختلف النصوص القانونية نسبية التكريس للديمقراطية التشاركية الرقمية، عكس التوجه التشاركي الرقمي الذي تشهده مختلف المنظومات القانونية في الدول المقارنة على غرار الدول الغربية، وبشكل أقل دولة تونس والمغرب.

عرفت الجزائر محاولة توظيف وسائط التكنولوجيا الحديثة على أرض الواقع، كخطوة لتعزيز الديمقراطية التشاركية، الا أن الوضع لم يختلف عن التأطير القانوني المحدود للمشاركة الرقمية، أين شهدت المشاريع المقررة ذات الصلة بإشراك المواطن في التسيير المحلي ضعف التطبيق ميدانياً، نظراً لغياب الإرادة في تفعيلها، سواء ما تعلق بالمبادرات القانونية التي أضحت مجرد آمال مستقبلية، أو تلك المتعلقة بالمجال التكنولوجي على مستوى الإدارة العمومية، التي تشهد بطء التحول نحو الإدارة الإلكترونية، ما قلل من المشاركة الرقمية للمواطن ومختلف منظمات المجتمع المدني.

وفي هذا الصدد سجل المجتمع المدني غيابَه عن الساحة الإعلامية الإلكترونية، على خلفية تغييب الضمانات القانونية لوسائل الإعلام الإلكتروني، لتبقى مشاركته الوحيدة في صنع القرار المحلي مقترنة بوسائل التواصل الاجتماعي، التي تفتقد بدورها للصبغة الرسمية، كما ارتبطت مشاركة المجتمع المدني إلكترونياً على مستوى الجماعات القاعدية، ببرنامج كابدال الذي يشهد هو الآخر بطء في التطور والتوسع على مختلف بلديات الوطن.

الفصل الثاني

تحديات تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية

في الجزائر: بين العراقيل والحلول

الفصل الثاني

تحديات تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية في الجزائر: بين العراقيل والحل

تعرض الدول تحديات مختلفة في شتى المجالات، في مسارها نحو ترشيد النظام القانوني والإداري، بهدف ضمان حقوق الأفراد، وتحقيق المساواة بين جميع فئات المجتمع تعتبر الجزائر من بين الدول التي تواجه عدة عراقيل ونقائص في نظامها القانوني والإداري وهذا ما ظهر جلياً في واقع الديمقراطية التشاركية الرقمية في التجربة الجزائرية.

انبثقت عدة عراقيل حالت دون الوصول الى تفعيل حقيقي للديمقراطية التشاركية الرقمية سواءً ما تعلق بالجانب القانوني، من حيث تكريس الركائز الرئيسة للمشاركة الرقمية، أو ارتبط بالجانب التطبيقي، من حيث تجسيد أسس الديمقراطية التشاركية الرقمية على أرض الواقع (المبحث الأول).

في ظل هذه العراقيل التي تواجه المشاركة الإلكترونية، أبان التوجه التشاركي الرقمي في الجزائر عن تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية، يمكن للحكومة الجزائرية من جعلها انطلاقة في مسارها نحو الحد من العراقيل التي تواجهها في محاولتها لتبني المشاركة الإلكترونية (المبحث الثاني).

المبحث الأول

العراقيل التي تحول دون تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية

إن قياس درجة اعمال الديمقراطية التشاركية الرقمية في التجربة الجزائرية يقترن بمدى تبني النصوص القانونية لأهم ركائزها، ومدى تجسيد هذه القواعد القانونية على أرض الواقع على شكل مبادرات إلكترونية تضمن للمواطن حق المشاركة الرقمية في صنع القرارات المحلية.

ظهرت التجربة الجزائرية بصورة محتشمة في تبنيها أسس الديمقراطية التشاركية الرقمية ما جعل محاولة التحول نحو الحكومة الإلكترونية تشهد حالة من التخبط، فالممارسة التشاركية المكرسة دستورياً وفي مختلف النصوص الوطنية لا تضمن البتة حق المشاركة الرقمية للمواطن، نتيجة ترنح آليات إشراك مختلف الفاعلين إلكترونياً بين التغيب القانوني والتكريس الفضايف، ولعل الأسباب التي أدت إلى ذلك تمثلت في إنعدام أطر قانونية خاصة بالديمقراطية التشاركية الرقمية (المطلب الأول)، ومنه عرفت محاولة تفعيل الإدارة الإلكترونية هشاشة التجسيد (المطلب الثاني).

المطلب الأول

انعدام أطر قانونية للمشاركة الرقمية

لا يمكن لحق من حقوق الأفراد أن يكتسب القوة الإلزامية، ويمنح الفرد امتيازاته إلا إذا كان مكرساً قانوناً، تشهد الديمقراطية التشاركية الرقمية غياباً في المنظومة القانونية الجزائرية، أين تعرف إهمالاً حقيقي لمختلف آلياتها الإلكترونية، رغم بعض الاشارات الطفيفة التي لا يمكن أن تحتوي حق بمثل هذا الحجم، نظراً للأهمية التي تكتسبها المشاركة الرقمية في التسيير المحلي.

تتطلب الممارسات التشاركية الفعالة أن يتمتع جميع المشاركين بفرصة الإعلام والوصول والحصول على كافة المعلومات ذات الصلة بمجال المشاركة. وتصبح هذه الحاجة ضرورة ملحة بشكل خاص في ظل انتشار الممارسة التشاركية عبر الشبكات والمنديات¹⁶⁵. ففي هذا المجال التشاركي الحديث، تفشل الآليات الكلاسيكية لنشر المعلومات في مسايرة خصوصيات وطبيعة الفضاءات

¹⁶⁵ - بودراهم ليندة، «المشاركة الإلكترونية: رهان لتفعيل شفافية التدبير المحلي في الجزائر»، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، مجلد 10، عدد 02، 2019، ص ص. 133-153، خصوصاً ص. 144.

التشاركية. لذلك، تبرز الحاجة إلى اعتماد أساليب عصرية تضمن إيصال المعلومات ونشرها على نطاق واسع. ويمثل الإعلام الإداري الإلكتروني الوسيلة المثالية لتحقيق ذلك¹⁶⁶.

يُمكن تفسير الإعلام الإداري بشكلٍ عام في المنظومة القانونية الجزائرية، على أنه البحث عن المعلومات الإدارية المختلفة، ما يعرف بالإعلام السلبي، أين تقتصر مهمة الإدارة بالرد على بعض طلبات الاستعلام التي يقدمها الأشخاص، دون أي مبادرة منها لتقديم معلومة اضافية¹⁶⁷.

تنبثق هذه الترجمة الضيقة لحق الإعلام الإداري بشتى صورته، من لإهمال القانوني الذي يعرفه الإعلام الإداري الإلكتروني في المنظومة القانونية الجزائرية (الفرع الأول)، ولعل تغيب هذه الآلية المهمة في مجال المشاركة الرقمية جاء نتيجة لعدم مسايرة الخصوصيات القانونية لمجال الديمقراطية التشاركية الرقمية (الفرع الثاني).

الفرع الأول : الإعلام الإداري الإلكتروني آلية مهجورة في القانون الجزائري

ينبثق الحق في الإعلام الإداري بصفة عامة، والإعلام الإداري الإلكتروني بشكلٍ خاص كضرورة حتمية من مبدأ الشفافية الإدارية. ويقع على عاتق الإدارة مسؤولية تعريف المواطنين بحقوقهم والتزاماتهم باعتبار ذلك مهمتها الأساسية، وتتمثل هذه المسؤولية في الكشف عن أنشطتها وأعمالها، من خلال نشر المعلومات المتطلبة لعمل الجهاز الإداري أو تبليغها للمواطنين بما يليبي احتياجاتهم¹⁶⁸.

لإلزام الإدارة بتبني الإعلام الإداري بجميع أشكاله، والعمل به، لضمان مشاركة المواطنين في المساهمة في تسيير الإدارة المحلية، لا بد من نصوص قانونية تركز حق الإعلام الإداري الإلكتروني كضمانة لتفعيله والحد من استعمل الإدارة لسلطتها التقديرية في تبني هذه الآلية الحديثة لمشاركة المواطنين.

¹⁶⁶ - بوراهم ليندة، «المشاركة الإلكترونية : رهان لتفعيل شفافية التدبير المحلي في الجزائر»، المرجع السابق، ص. 144.

¹⁶⁷ - زروقي كميلى، الحق في الإعلام الإداري، مذكرة ماجستير في القانون، كلية الحقوق والعلوم التجارية، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2006، ص. 49.

¹⁶⁸ - غزلان سليمة، علاقة الإدارة بالمواطن في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص. 75.

نظم الدستور الجزائري لسنة 1996 في تعديله الأخير¹⁶⁹، علاقة الإدارة بالمواطن، وحرص على ضمان حقوق الأفراد امام الإدارة، إلا أنه لم يحمل في طياته إشارة إلى الإعلام الإداري الإلكتروني، رغم التعديلات العديدة التي مسته (أولاً)، ومنه عرفت المنظومة التشريعية والتنظيمية افتقار لنص خاص بحق الإعلام الإداري الإلكتروني، إلا ما تضمنته بعض النصوص المتناثرة (ثانياً)، ما أدى إلى كبح هذا الحق بفعل التحجج بمبدأ السر المهني (ثالثاً).

أولاً: انتفاء حق الإعلام الإداري الإلكتروني في السياق الدستوري الجزائري

تقوم الديمقراطية التشاركية الرقمية، على وجود علاقة تواصل بين الإدارة والمواطن بمختلف الآليات الحديثة، فكلما كانت الإدارة قريبة من المواطنين بتسخير وسائل التكنولوجيا والاتصال الحديثة، كلما ازدادت فرص المشاركة الرقمية، وكخطوة لتعزيز العلاقة بين الإدارة والمواطن، تضمن التعديل الدستوري لسنة 2020 عدة مظاهر تقوم عليها هذه العلاقة، حيث نص في الفقرة الثانية من المادة 26 على أن «الإدارة في خدمة المواطن¹⁷⁰»، والقصد من نص الفقرة تكليف الإدارة المركزية واللامركزية على حدٍ سواء بالحرص على تقديم مختلف الخدمات للمواطنين وتلبية احتياجاتهم وفق ما يقتضيه التشريع والتنظيم المعمول به¹⁷¹.

كما نصت المادة نفسها في فقرتها الثالثة على مبدأ تسبب القرارات الإدارية، ذلك بإلزام الإدارة بالرد المعطل في أجلٍ معقول فيما يخص الطلبات التي توجب إصدار قرار اداري¹⁷²، كما جاء في المادة 77 أن لكل مواطن حق التوجه الى الإدارة، بشكل فردي أو جماعي، بملتمسات تهم المصلحة العامة أو تتعلق بانتهاكات حقوقه الأساسية وتلتزم الإدارة المختصة بدراستها في أجلٍ معقول¹⁷³.

¹⁶⁹ - دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، معدل ومتمم بموجب مرسوم رقم 20-442، سالف الذكر.

¹⁷⁰ - أنظر المادة 26 من المرسوم نفسه.

¹⁷¹ - حبشي لزرقي، «الإطار الدستوري الجديد للعلاقة بين الإدارة والمواطن وفق التعديل الدستوري الأخير»، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 08، عدد 03، 2023، ص ص. 01-16، خصوصاً ص. 03.

¹⁷² - أنظر المادة 26 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، معدل ومتمم بموجب مرسوم رقم 20-442، سالف الذكر.

¹⁷³ - أنظر المادة 77 من المرسوم نفسه.

رغم إدراج مظاهر العلاقة بين الإدارة والمواطن في مختلف أحكام الدستور، إلا أن المؤسس لم يُكرس آلية الإعلام الإداري عامةً، والإعلام الإداري الإلكتروني خاصةً، الذي يُعد ضماناً لإعمال تلك الحقوق المشار إليها أعلاه، لا سيما في العصر الراهن، أين أصبح للإعلام الإداري الإلكتروني دور بارز في إشراك المواطن في التسيير ومكافحة الفساد الإداري، وارساء الشفافية، وفي هذا السياق نصت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003¹⁷⁴، على ضرورة تكريس حق الإعلام الإداري في المنظومات القانونية للدول الأطراف.

شدت هذه الاتفاقية على ضرورة قيام الدول الأعضاء باتخاذ خطوات ملموسة لضمان إبلاغ المواطنين بالمعلومة الإدارية وإصدار أنظمة ولوائح تُسهل على عامة الناس الحصول على معلومات حول كيفية تنظيم الإدارة العمومية، ونشر معلومات دورية حول مخاطر الفساد في مختلف الهيئات العمومية من أجل تعزيز مبدأ الشفافية¹⁷⁵. ما يضمن بشكلٍ تلقائي المشاركة الإلكترونية للمواطن، في مكافحة الفساد.

تعد الجزائر من بين الدول التي صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، غير أنها لم تركز حق الإعلام الإداري على مستوى القانون الأسمى للدولة، إلا ما تعلق بالنفاذ إلى المعلومة الإدارية، الذي يعتبر أحد ركائز الإعلام الإداري، التي لم يكرس لها أيضاً المؤسس الدستوري النشر المسبق للمعلومة الإدارية¹⁷⁶، عكس ما نجده في الدول المقارنة، أين كرست الجمهورية التونسية حق الإعلام الإداري بجانب النفاذ الإلكتروني إلى المعلومة الإدارية في صلب الدستور¹⁷⁷.

¹⁷⁴ - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003، سالف الذكر.

¹⁷⁵ - أنظر المادة 10 من القانون نفسه.

¹⁷⁶ - للتفصيل أكثر حول حق النفاذ إلى المعلومة الإدارية في الدستور الجزائري راجع الفصل الأول ص ص. 07-12.

¹⁷⁷ - أنظر الفصل 38 من دستور الجمهورية التونسية الصادر في 25 جويلية 2022، متوفر على الموقع الرسمي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية :

<http://www.iort.gov.tn/WD120AWP/WD120Awp.exe/CONNECT/SITEIORT>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/29 على الساعة 08:40. للتفصيل أكثر حول حق النفاذ إلى المعلومة الإدارية في الدستور التونسي راجع الفصل الأول ص ص. 08-11.

يمكن القول أن الدستور الجزائري لسنة 1996¹⁷⁸، رغم التعديلات التي استحدثت بشأنه، وتبنيه لعدة مبادئ تنظم العلاقة بين الإدارة والمواطن، إلا أنه أغفل أحد أبرز الآليات التي تقوم عليها الديمقراطية التشاركية الرقمية، المتمثلة في الإعلام الإداري الإلكتروني. إن استبعاد هذه الآلية في السياق الدستوري فتح المجال لتهميشها في المنظومة التشريعية والتنظيمية للدولة، نظراً لافتقارها إلى نص قانوني ينظمها.

ثانياً: افتقار حق الإعلام الإداري الإلكتروني لنص تشريعي خاص

يعتبر الإعلام الإداري أداة للحوار بين الإدارة والمواطن، ساهمت فكرة الإعلام الإداري إلى تحول جذري في طبيعة العلاقة بين الإدارة العمومية ومرتقيها. فالإعلام يحد من سيطرة الإدارة على فرض التزاماتها على المواطنين بحجة تحقيق المنفعة العامة، مما يسمح بفتح باب الحوار بين الجانبين، ومنه الاستغناء عن صورة الفرد غير القادر في اتخاذ القرارات وتبني الفرد الناشط الفعال في صنع القرارات¹⁷⁹ ما يساهم في جعل المواطن فاعل أساسي في تسيير الإدارة المحلية.

تتشرط مختلف النصوص التشريعية والتنظيمية المتضمنة حق الإعلام الإداري، إعلام المواطنين بالمناشير والتعليمات والآراء والقرارات التي تصدر من الإدارة، تطبيقاً لفكرة مفاده؛ لا يمكن لأي شخص التذرع بجهله للقانون كعذر لعدم الامتثال لتطبيقه¹⁸⁰.

وعليه تسعى مختلف الدول في العصر الحديث إلى وضع قوانين خاصة لحق الإعلام الإداري الإلكتروني، كخطوة لدمقرطة الإدارة العمومية، وأكثر من ذلك إرساء معالم الحكم الراشد، وهذا ما لا نجد له امعماً في المنظومة القانونية الجزائرية، أين اكتفت الحكومة بتبني حق الإعلام الإداري التقليدي، في نصوص تشريعية وأخرى تنظيمية متفرقة، مع اضافة الصبغة الإلكترونية للحق بطريقة محتشمة

¹⁷⁸ - دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، معدل ومتمم، سالف الذكر.

¹⁷⁹ - زروقي كميلى، الحق في الإعلام الإداري، المرجع السابق، ص. 19، 20.

¹⁸⁰ - بخشي محمد عبد الوهاب، «الحق في الإعلام الإداري نشأته وتطوره (ملخص رسالة دكتوراه دولة المعدة من طرف أوسكين عبد الحفيظ)»، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، مجلد 32، عدد 03، ص. 601-606، خصوصاً ص. 604.

وفضفاضة، ما أدى الى غياب الوسائل الإلكترونية للنشر والتبليغ على مستوى الإدارة المحلية، ومنه نقل المشاركة الرقمية، نتيجة لقلّة المعلومة الإدارية لدى المواطنين.

رغم ظهور بعض مظاهر التوجه نحو الإعلام الإداري الرقمي في المنظومة القانونية الجزائرية، إلا أنه لا يزال يشهد نوعاً من التذبذب في تعميمه، ولا ينفصل بشكل تام عن الخدمة الورقية التي لا تزال تفرض وجودها، ومنه أضحت التحول الى الإعلام الإداري الإلكتروني أو ما يعرف "بالإعلام بون أوراق"، ضرورة حتمية، في ظل ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ وأجهزة الحاسوب؛ والإنترنت حيث يجب تدعيم وسيلتي النشر والتبليغ بالآليات الرقمية الحديثة، من خلال إقرار نصوص قانونية خاصة بحق الإعلام الإلكتروني، تكون بمثابة انطلاقة جديدة تُساهم في التخفيف من الاعتماد على الخدمات الإعلامية الكلاسيكية التي تعتمد على الأوراق¹⁸¹، ومنه تفعيل المشاركة الرقمية.

أدى ضعف التركيز القانوني للإعلام الإداري الإلكتروني في الجزائري، الى فتح المجال أمام السلطة التقديرية للإدارة في استعمالها الآليات الرقمية للنشر والتبليغ، ومنه تحجج موظفيها بالسر المهني في تقديم المعلومات الإدارية، ما أدى إلى كبح الإعلام الإداري الإلكتروني.

ثالثاً: مبدأ السر المهني كبح لآلية الإعلام الإداري الإلكتروني

المعلومات هي روح الديمقراطية، إذا كان المواطنون غير مدركين لما يحدث في مجتمعهم، وكانت السلطات تعتمد في تسييرها على ثقافة السرية في جميع أعمالها، فلن يتمكنوا من المشاركة بفعالية في تدبير شؤون مجتمعهم، لا تقتصر فائدة المعلومات على عامة الناس فحسب، بل تُشكل أيضاً أساساً لبناء نظام الحكم الرشيد، فالحكومة التي لا تلبّي احتياجات المواطنين تستمر فقط عندما تسود ثقافة السرية، ومنه تنتشر عدم الكفاءة والهدر والفساد، يُتيح الكشف عن المعلومات للمواطنين إمكانية مراقبة أداء حكوماتهم عن قرب، ويشكل نقطة انطلاقاً لنقاشاتٍ جادة ومستنيرة حول السياسات والإجراءات الحكومية¹⁸².

¹⁸¹ - غزلان سليمة، علاقة الإدارة بالمواطن في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص. 80.

¹⁸² - Andrew Puddephatt, Droit du Public à l'Information, Principes relatifs à la législation Sur la liberté de l'information, Article 19, pp. 01-20, Notamment p. 04, in site : <https://www-article19.org/data/files/pdfs/standards/droit-du-public-a-l-information-french.pdf>, pp.01-20, Notamment p. 04, consulté le 29/05/2024.

يعتبر المرسوم رقم 88-131¹⁸³، المنظم لعلاقة الإدارة بالمواطن، حجر الأساس لبناء معالم الشفافية الإدارية، ولعل أبرز الآليات التي جاء بها لضمان تفعيل مبدأ الشفافية، تمثلت في الإعلام الإداري غير أن ذلك لم يمنع الإدارة من الاحتماء وراء ما يعرف بالسر المهني، في ظل الغموض الذي أحط بحق الإعلام الإداري نظراً لغياب مفهوم خاص ودقيق بمبدأ السرية، ضف إلى ذلك وجود قواعد أساسية، يمكن أن تؤدي إلى عدم الخروج عنه، كالاتزام بالتحفظ، كما أنه أحد أسس القانون الإداري في الجزائر¹⁸⁴.

يثير المرسوم رقم 88-131¹⁸⁵، جدلاً حول دقة المصطلحات القانونية المستخدمة، أين يطرح مصطلح "المواطن" اشكاليات متعددة، من أبرزها إقصاء بعض المتعاملين مع الإدارة من حقهم في الإعلام فضلا عن إقحام المؤسسات والهيئات العمومية إلى جانب الإدارة، مما قد يُضيق نطاق حق المواطنين في الحصول على المعلومات الإدارية من الأشخاص المعنوية الخاصة التي تُدير مرافق عامة، ويعود ذلك إلى أن هذه المؤسسات والهيئات تمتلك كمية هائلة من الوثائق الإدارية، مما يُتيح لها إمكانية استغلال سلطتها التقديرية في التحكم في طبيعة المعلومات التي تُقدمها للمواطنين¹⁸⁶.

يفتقر هذا المرسوم إلى الدقة فيما يخص الوثيقة الإدارية القابلة للتقديم، ونظراً لتعدد معاني مصطلح "وثيقة" الذي يُفسر هذا المصطلح لصالح الإدارة، مما يُعرض حقوق المرتفقين للظلم في حال لجأت الإدارة إلى استخدام هذا الغموض لإخفاء بعض الوثائق تحت مبرر السرية¹⁸⁷.

إن حصر تنظيم حق الإعلام الإداري في نص تنظيمي، مع استبعاد دور السلطة التشريعية في هذا المجال، يعد إضعافاً لمكانة هذا الحق في القانون. فغياب قواعد قانونية صادرة عن ممثلي

¹⁸³ - مرسوم رقم 88-131، ينظم العلاقة بين الإدارة والمواطن، سالف الذكر.

¹⁸⁴ - بخشي محمد عبد الوهاب، «الحق في الإعلام الإداري نشأته وتطوره (ملخص رسالة دكتوراه دولة المعدة من طرف أوسكين عبد الحفيظ)»، المرجع السابق ص ص. 605-606.

¹⁸⁵ - مرسوم رقم 88-131، ينظم العلاقة بين الإدارة والمواطن، سالف الذكر.

¹⁸⁶ - غزلان سليمة، علاقة الإدارة بالمواطن في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص. 81.

¹⁸⁷ - زروقي كميّة، الحق في الإعلام الإداري، المرجع السابق، ص. 45، نقلاً عن :

Ossoukine Abdelhafid, *Le Droit à l'information administrative*, Thèse de Doctorat, Ben Ak-noun, Alger, 1994, p. 250.

الشعب يمنح للإدارة سلطة واسعة في تنظيم الإعلام¹⁸⁸، وهذا ما تبين من خلال وضع الإعلام الإداري الإلكتروني على مستوى الجماعات الإقليمية في يد السلطة التقديرية للمجالس المحلية المنتخبة، دون وجود ضمانات كافية تقيد من تعسفها في كل مرة دعت الحاجة للجوء إليه وفي تحديد ما يجب نشره عبر الآليات الرقمية المتوفرة.

وبالتالي، فإنّ تكريساً كهذا يُضعف حق الإعلام الإداري الإلكتروني، لا سيما وأن هذا الأخير لم يتم تأطيره بالشكل اللازم، ما يجعله عرضةً للإهمال في أضعف حالة التحجج بالسر المهني، ويجعله دون فعالية، ممّا يُهدد بتقييد حرية التعبير والوصول إلى المعلومات، ومنه تغييب المشاركة الرقمية للمواطن.

يقتضي ضمان حق الإعلام الإداري بكافة أشكاله، وجود آليات وأجهزة مخصصة لحمايته، كما نصّت عليه المادة 34 من المرسوم رقم 88-131¹⁸⁹، باستثناء هيئة المرصد الوطني للمرفق العام التي وإن نصت على تشجيعها على عصرنه وتطوير المرافق العمومية بإدخال وسائل الاتصال الحديثة، كما تشجع على وضع اجراءات وأنظمة ذات فعالية للاتصال، بهدف ضمان اعلام المواطنين حول خدمات المرافق العمومية، وتحسين حصول المرتفقين على المعلومات وجمع اقتراحاتهم وآرائهم والرد على شكاويهم¹⁹⁰، إلا أن الهيئة تفتقر إلى وسائل فعالة تمكنها من ممارسة نشاطاتها، حيث لم يتضمن المرسوم الرئاسي رقم 03-16، أية تدابير تحدد طرق تدخل المرصد أو كيفية اتصاله بالمرافق العامة، واكتفى النص التنظيمي بالتركيز على آلية التشاور التي كُلف بها الهيئة مع الدوائر الوزارية والمؤسسات المعنية¹⁹¹.

تم إغفال صلاحيات أخرى هامة كان من الممكن أن تساهم في تفعيل نشاطات المرصد، مثل إلزام المرافق العمومية بإنشاء منصات إلكترونية رسمية لإعلام المواطنين، واعمال آلية النفاذ الإلكتروني

¹⁸⁸ - غزلان سليمة، علاقة الإدارة بالمواطن في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص. 81.

¹⁸⁹ - أنظر المادة 34 من مرسوم رقم 88-131، ينظم العلاقة بين الإدارة والمواطن، سالف الذكر.

¹⁹⁰ - أنظر المادة 05 من مرسوم رئاسي رقم 03-16، مؤرخ في 07 جانفي 2016، يتضمن انشاء المرصد الوطني للمرفق العام، جريدة رسمية، عدد 13، صادر في 13 جانفي 2016.

¹⁹¹ - بودراهم ليندة، مبدأ الشفافية في الجزائر: بين مقاربة الحكم الرشيد وحدود السرية الإدارية، أطروحة دكتوراه، تخصص: القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2022، ص. 333.

الى المعلومة الإدارية، واستقبال الشكاوى عبر المنصات الرقمية¹⁹²، مما يعزز من قيم الديمقراطية التشاركية الرقمية، بالإضافة الى امكانية المرصد ممارسة اختصاصات الرقابة وصلاحيات البحث والتحري التي كانت ستمكّنه من الانتقال إلى الإدارات العمومية بفعالية أكبر¹⁹³.

يظل المرسوم رقم 88-131¹⁹⁴، النص القانوني الوحيد الذي ينظم العلاقات بين الإدارة والمواطن، أين جاء كخطوة لتحسين العلاقة بين الطرفين، من خلال اعادة الثقة بين الهيئات العمومية والمرتفقين، حيث كانت السلطة التنفيذية في ذلك الوقت تركز على تغيير نمط تعامل الإدارة مع المواطنين، التي كانت تضعهم في مواجهه مبدأ السرية، إلا أن هذا المرسوم لم يعد صالح في الوقت الراهن نظراً لما تشهده مختلف المنظومات القانونية في تخصيص نصوص قانونية خاصة بالإعلام الإداري الإلكتروني، وذلك لعدم قدرت الإعلام الإداري التقليدي في تلبية متطلبات المجتمع، وعجزه عن تفعيل مشاركة السكان في تسيير شؤون الإدارة المحلية، بالإضافة إلى ذلك، فإن هذا المرسوم ليس سوى ترجمة لمرسوم فرنسي صدر في سنة 1983 يتضمن تنظيم العلاقة بين الإدارة والمتعاملين معها¹⁹⁵.

غياب الإعلام الإداري الإلكتروني في المنظومة القانونية الجزائرية، ترجع للديمقراطية التشاركية الرقمية، نظراً للأهمية البارزة التي يحظى بها في سبيل اشراك المواطن عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة

¹⁹² - مثل ما هو معمول به في فرنسا أين تم إنشاء لجنة الوصول إلى المعلومة الإدارية (C.A.D.A) وهي هيئة إدارية مستقلة مسؤولة عن ضمان حرية الوصول إلى الوثائق الإدارية والمحفوظات العامة، بالإضافة إلى إعادة استعمال المعلومات العامة، يمكن التواصل معها من قبل الأشخاص (الطبيعية أو المعنوية) الذين عارضوا قراراً غير مناسب فيما يتعلق بالوصول إلى المعلومات الإدارية أو إعادة استخدام المعلومة العامة. ويمكن أيضاً الاتصال باللجنة، على سبيل المشورة، من طرف الإدارة التي تم الاتصال بها بشأن هذه الأمور، تقدم الهيئة على موقعها الإلكتروني مجموعة مختارة من الآراء والنصائح وكجزء من سياسة فتح البيانات العامة، فقد قامت بإنشاء منصة إلكترونية خاصة بذلك. للتفصيل أنظر الموقع الرسمي الخاص باللجنة على الرابط التالي: <https://www.cada.fr>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/30، على الساعة 18:45.

¹⁹³ - **بودراهم ليندة، مبدأ الشفافية في الجزائر: بين مقاربة الحكم الراشد وحدود السرية الإدارية**، المرجع السابق، ص. 333.

¹⁹⁴ - مرسوم رقم 88-131، ينظم العلاقة بين الإدارة والمواطن، سالف الذكر.

¹⁹⁵ - **بوراي نيلية، المشاركة: صورة لتجديد العلاقة بين الإدارة والمواطن**، المرجع السابق، ص. 380. المرسوم الفرنسي

المشار متوفر على الرابط التالي:

- Décret n° 83-1025 du 28 novembre 1983, concernant les relations entre l'administration et les usagers, J.O.R.F du 03 décembre 1983, in site : https://www.legifrance.gouv.fr/search/all?tab_selection=all&searchField=ALL&query=D%C3%A9cret+n%C2%B0+83-1025+&page=1&init=true, consulté le 30/05/2024.

اهمال هذه الآلية يؤدي الى عزل المواطن عن تدبير الشأن المحلي، وتغشي الفساد الإداري، لعل هجر آلية الإعلام الإداري الإلكتروني، راجع أيضاً بنسبة كبيرة الى عدم مسايرة الخصوصيات القانونية لمجال المشاركة الرقمية، وهو ما سيتم التطرق إليه بالتفصيل في الفرع الثاني من هذا المطلب.

الفرع الثاني : عدم مسايرة الخصوصيات القانونية لمجال المشاركة الرقمية

تواجه النظم القانونية في العصر الحديث، تطوراتٍ سريعة في مجال التكنولوجيا الرقمية، ولأجل مواكبة هذا التحول الرقمي، تُسخر الدول مختلف الوسائل لاحتواء أي فجوة رقمية قد تؤدي الى زعزعت العلاقة بين الإدارة والمواطن، ولعل أبرز هذه الوسائل التي تضمن سد أي فراغ رقمي للمشاركة، تتمثل في النصوص القانونية المؤطرة لمشاركة المواطنين في التسيير المحلي عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة. تقتضي طبيعة المشاركة الرقمية وضع إطار قانوني خاص بها يحدد القواعد والأحكام المنظمة لهذه المقاربة التشاركية. ويرجع ذلك إلى الحاجة لتكييفه مع خصوصيات البيئة الإلكترونية التي تُعرض المشاركة في فضاءاتها المفتوحة لمخاطر الاختراق والتحرّيف، ممّا يُهدد بفقدانها لسياقها الديمقراطي التشاركي¹⁹⁶. ظهرت المنظومة القانونية الجزائرية بوجه يعكس التأخر القانوني في مسايرة المجال الرقمي للديمقراطية التشاركية، نظراً للتأطير الفضع للمشاركة الرقمية عبر مختلف النصوص القانونية (أولاً) بالإضافة إلى الامتناع عن سن نص قانوني خاص بالديمقراطية التشاركية الرقمية (ثانياً).

أولاً: عمومية النصوص القانونية المؤطرة للمشاركة الرقمية

التحفظ الذي يشهده القانون الجزائري في تبني صريح لمبدأ المشاركة كأصل قانوني ملزم، يفرض على الهيئات المختصة تطبيقه، بالإضافة لكون النظام القانوني الوطني يفتقر إلى إطار توجيهي أو ميثاق رسمي من الدولة يلزم إشراك الإدارة للمواطن في تنفيذ الديمقراطية التشاركية¹⁹⁷، رغم تبني هذه الأخيرة في صلب الدستور، من خلال الباب المعنون "المبادئ التي تحكم المجتمع الجزائري"¹⁹⁸، إلا

¹⁹⁶ - بودراهم ليندة، «المشاركة الإلكترونية : رهان لتفعيل شفافية التدبير المحلي في الجزائر»، المرجع السابق، ص. 147.

¹⁹⁷ - بودراهم ليندة، مبدأ الشفافية في الجزائر: بين مقاربة الحكم الراشد وحدود السرية الإدارية، المرجع السابق، ص. 225.

¹⁹⁸ - دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، معدل ومتمم بموجب مرسوم رقم 20-442، سالف الذكر.

أن الملاحظ في هذا التأطير يثبت أن التوجه التشاركي في الدستور يبقى مجرد إجراء تحفيزي يشجع الممارسة التشاركية¹⁹⁹، ومنه تغييب أي إشارة تتعلق بالديمقراطية التشاركية الحديثة في أحكام القانون الأسمى للدولة.

أخذت مختلف النصوص القانونية الداخلية المؤطرة للديمقراطية التشاركية نفس الموقف، بتكريس ضعيف لمبدأ المشاركة، ونتيجةً لذلك تم تكريس الديمقراطية التشاركية الرقمية بطريقة يكتنفها الغموض نظراً للطابع العمومي الذي اعتمده كل من المشرع والمنظم في تأطيرها، أين نجد استخدام عبارات فضفاضة تكاد لا توحى بتبني الإعلام الإلكتروني، نظراً لصعوبة تأويلها، على غرار ما جاء في قانون رقم 10-03 المتعلق بالبيئة أين استخدم المشرع عبارة "ينشأ نظام شامل للإعلام البيئي"²⁰⁰، ولم يوضح ما إذا كانت الوسائل الإلكترونية ضمن هذا النظام.

نفس الشيء بالنسبة للقانون التوجيهي للمدينة²⁰¹، الذي كرس آلية الإعلام دون أن يشير إلى مصطلحات تتعلق بالآليات الرقمية، في ظل هذا التنصيص المبهم، وغياب نصوص تنظيمية تفسر آلية الإعلام التي أشار إليها المشرع في مختلف النصوص القانونية، تظل الديمقراطية التشاركية مقيدة بالوسائل التقليدية للمشاركة، التي أصبحت بدورها تفتقد للفعالية والشفافية في سبيل حوكمة الإدارة المحلية.

حتى النصوص القانونية التي أشارت إلى استعمال الوسائل الرقمية، في إعلام المواطنين، لم توضح الآليات التي يجب على الهيئة استخدامها، ضف إلى ذلك غياب الإلزامية في تكريس الوسائط الرقمية عكس ما هو معمول في الدول المقارنة، على غرار المشرع التونسي الذي يلزم في كل مرة الإدارة بالنشر على موقعها الإلكتروني²⁰²، ما يضمن للمواطن الحصول على المعلومات الإدارية بسهولة،

¹⁹⁹ - بورايم ليندة، مبدأ الشفافية في الجزائر: بين مقارنة الحكم الراشد وحدود السرية الإدارية، المرجع السابق، ص. 225.

²⁰⁰ - أنظر المواد 05 من قانون رقم 10-03، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، سالف الذكر.

²⁰¹ - أنظر المادة 02 من قانون رقم 06-06، يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، سالف الذكر.

²⁰² - أنظر الفصل 226، 311 من قانون أساسي عدد 29، يتعلق بمجلة الجماعات المحلية، سالف الذكر. للتفصيل أكثر

راجع الفصل الأول من المنكرة ص. 20.

لعل أن التأطير الفضفاض للآليات الإلكترونية في القانون الجزائري يعود الى انعدام نص قانوني خاص بالمشاركة الرقمية.

ثانياً: غياب نص قانوني خاص بالمشاركة الرقمية

تخلو المنظومة القانونية الجزائرية من أي نص قانوني خاص بالديمقراطية التشاركية عامةً، والرقمية بشكلٍ خاص، ما نتج عنه اهمال الآليات الإلكترونية الحديثة، رغم توفر السبل للاعتماد عليها على مستوى الإدارة المحلية، في ظل وجود وسائل مثل؛ الانترنت؛ الحاسوب، الأجهزة اللوحية الإلكترونية، مع امكانية فتح مواقع إلكترونية رسمية، في مختلف الهيئات المحلية، ضف إلى ذلك توفر المدونات والمدونات، إلا أن هذا لا يمكن أن يتحقق حالياً، في ظل غياب نص قانوني خاص يلزم الإدارات بإشراك المواطن عبر هذه الوسائل الرقمية، فمن أسس إرساء الديمقراطية التشاركية بصفة عامة على المستوى المحلي، وجود قانون ملزم ويوفر مبدأ شرعية هذا المجال²⁰³.

تمثلت المحاولة الوحيدة للدولة الجزائرية، لوضع نص قانوني خاص بالمشاركة الرقمية، في إعدادها لمشروع تمهيدي خاص بالديمقراطية التشاركية²⁰⁴، الذي لم يرى النور الى يومنا هذا، ضف إلى ذلك أن مسودة المشروع قد خلت من تحديد الجوانب الإجرائية التي يُعتمد عليها في تفعيل الآليات الرقمية المقررة فيه²⁰⁵، كما عرف هو الآخر غياب الصيغة الإلزامية في اشراك المواطن عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة.

في ظل الامتناع عن سن نص قانوني خاص بالمشاركة الرقمية، تظل المنظومة القانونية المُقررة للديمقراطية التشاركية الرقمية تُعاني من العمومية وعدم الوضوح، نتيجةً لافتقارها إلى مفهوم مُحدّد ودقيق للمشاركة الرقمية، فالنصوص القانونية المُخصّصة لها جاءت عامة وتستعمل ألفاظاً وعباراتٍ تخبيرية فضفاضة قابلة لمختلف التأويلات. كما تُفتقر هذه النصوص إلى الصيغة الإلزامية التي تُوحي بالوجوب مما قد يُفرغ النصوص القانونية من محتواها، ونذكر من الأمثلة على ذلك استعمال عبارات مثل "يمكن"؛

²⁰³- **Jocelyn Ziegler**, *Cyberdémocratie et démocratie participative*, Article électronique, *in site* : <https://books.openedition.org/pupvd/2782?lang=fr>, consulté le 30/05/2024.

²⁰⁴- **Avant-projet de la loi relative à la participation citoyenne et aux activités au niveau local**, op.cit.

²⁰⁵- **بودراهم ليندة، مبدأ الشفافية في الجزائر: بين مقاربة الحكم الراشد وحدود السرية الإدارية، المرجع السابق، ص. 226.**

"مع إمكانية" ²⁰⁶. ليبقى حق المواطن في المشاركة الإلكترونية معطل، إلى حين صدور نص قانوني يوطره، ويفتح المجال أمامه للمشاركة في صنع القرار المحلي.

المطلب الثاني

هشاشة التحول الإلكتروني على المستوى الإداري إضعاف للمشاركة الرقمية

افتقرت الجزائر إلى رؤية موحدة لولوج عالم التكنولوجيا الحديثة على المستوى الإداري، حيث تميزت مساعيها بالتشتت وغياب استراتيجية شاملة لتفعيل الإدارة الإلكترونية، تُشير المؤشرات إلى أن البيئة السائدة في البلاد، من حيث الجوانب القانونية، والتقنية والاقتصادية والمجتمعية، لا تُهيئ الظروف الملائمة لتحقيق نتائج إيجابية في هذا المجال، خاصة في ظل المعوقات التي تُواجه تطبيق الإدارة الإلكترونية ²⁰⁷.

لم يقتصر ضعف الديمقراطية التشاركية الرقمية على مستوى المنظومة القانونية فقط، إنما امتد ليشمل حتى محاولات الحكومة الجزائرية في تفعيل مختلف المشاريع الإلكترونية، نظراً للعقبات الكثيرة التي تواجه الدولة الجزائرية في عصرنتها للإدارة العمومية، سواء ما تعلق بضعف البنية التحتية للمبادرات الإلكترونية (الفرع الأول)، أو ما ارتبط بنقص الكفاءة لدى الموارد البشرية، وغياب التمويل اللازم (الفرع الثاني).

الفرع الأول : تأثير ضعف البنية التحتية لقيام الإدارة الإلكترونية على المشاركة الرقمية

إن التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية، يتطلب توفر مجموعة من الأسس، تكون بمثابة قاعدة أساسية لبناء مشروع إلكتروني قائم على وجود بنية تحتية صلبة، تمتثل لقابلية التطورات التي يشهدها العالم، يعتبر الأساس القانوني أحد أهم الركائز التي تساهم في التحول نحو الإدارة الإلكترونية، يعود تعثر محاولة الجزائر لتبني الإدارة الحديثة إلى نقص النصوص القانونية المؤطرة لها (أولاً)، مما نتج عنه مجموعة من العقبات التقنية التي حالت دون تفعيل الإدارة الإلكترونية بصورة مثالية (ثانياً).

²⁰⁶ - عمور ليلة، مبدأ مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون المطية، المرجع السابق، ص. 181.

²⁰⁷ - بن عياش أسية، الإدارة الإلكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر، المرجع السابق، ص. 285.

أولاً: عدم كفاية النصوص القانونية المنظمة للإدارة الإلكترونية

يُشكل غياب إطار قانوني خاص ينظم الإدارة الإلكترونية في الجزائر ثغرة ذات نتائج سلبية متعددة، تتجاوز مسألة الأمن المعلوماتي لتشمل المساس بمبدأ الشفافية الإدارية، فمن شأن سنّ قوانين خاصة أن يحدد بدقة مفهوم الإدارة الإلكترونية، ونطاقها، وطرق ممارستها، مع تحديد الاستثناءات التي تُقيد تقديم المعلومات ونشرها، وتُساهم هذه الخطوة في تعزيز الثقة بين المواطنين والحكومة، وتُشجع على المشاركة الفاعلة في التسيير المحلي، وتُساهم في مكافحة الفساد، وتعزيز الحكم الرشيد²⁰⁸.

أدى الخوف من التحول إلى الإدارة الإلكترونية إلى ضعف التنسيق وغياب التشريعات الملائمة لضمان هذا الانتقال²⁰⁹، حيث تعاني المنظومة القانونية الجزائرية من نقص النصوص القانونية المنظمة للتعاملات والمعاملات الرقمية، بين الإدارة والمرتفقين، فما صدر منها ركز على تنظيم جوانب محددة مثل التصديق الإلكتروني، الذي جاء بعد فترة طويلة من الانتظار²¹⁰.

ما تزال الإدارة في الجزائر تعتمد في علاقتها مع المواطنين على المرسوم رقم 88-131²¹¹ الذي أصبح قديماً بالنظر إلى ما وصل إليه التطور التكنولوجي، ما أدى إلى جمود الإدارة في مواكبتها للتطورات الرقمية، الإبقاء على هذا النص دون تجديد يحد من مشاركة المواطن إلكترونياً في تسيير الإدارة العمومية، وصنع القرارات، ما يجعل الإدارة المحلية تعاني من ركود في التنمية.

²⁰⁸ - عشور عبد الكريم، دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص الديمقراطية والرشادة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قسنطينة، 2010، ص 160.

²⁰⁹ - محرز صالح، حناشي توفيق، قاطر فارس، «واقع الإدارة الإلكترونية والمعوقات التي تقلل من تطبيقها دراسة: مؤسسة الإسمنت تبسة - الجزائر»، مجلة الرؤى الاقتصادية، مجلد 09، عدد 02، 2019، ص ص. 331-346، خصوصاً ص. 336.

²¹⁰ - ضريفي الصادق، تحديات التحول إلى الحكومة الإلكترونية في الجزائر، أعمال الملتقى الدولي الموسم ب النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ألكلي محمد أولحاج، البويرة، يومي 26-27 نوفمبر 2018 ص ص. 01-16، خصوصاً، ص. 12، متوفر على الرابط التالي: <https://dspace.univ-> msila.dz/items/ea5ea327-1947-49b6-83ef-70f42f4ce22e، تم الاطلاع عليه يوم 2024/06/10 على

الساعة 13:20.

²¹¹ - مرسوم رقم 88-131، ينظم العلاقة بين الإدارة والمواطن، سالف الذكر.

بالإضافة إلى التحديات المتعلقة بالتحول نحو التوقيع الإلكتروني وصحة الأدلة في المراسلات الإلكترونية، تظهر مشكلة التحقق من هوية الأطراف المتعاملة عبر الشبكات الرقمية للإدارة، خاصة في ظل غياب نصوص قانونية تضمن التحقق من هوية المرتفقين، وما يرتبط بعناصر الخصوصية والسرية في التعاملات الإلكترونية²¹²، ما يشكل مخاوف لدى الإدارة في دخول عالم التكنولوجيا الحديثة. تفتقر الجزائر الى مختلف الآليات القانونية الأمنية، التي تضمن حماية خصوصيات الأفراد، على عكس ما نجده في فرنسا التي أنشأت "اللجنة الوطنية لتكنولوجيا المعلومات والحريات"، تعمل على حماية البيانات الشخصية الموجودة في الملفات الحاسوبية ومعالجتها²¹³، ما يمكن الإدارة من توفير منصات إلكترونية، وبدوره يتشجع المواطنون بالتوجه نحو ممارسة حقهم في المشاركة الرقمية، في ظل وجود حماية قانونية تضمن المحافظة على خصوصياتهم الشخصية، وتوفر لهم المعلومات اللازمة للمشاركة.

الإدارة الإلكترونية في الجزائر هي الأخرى تفتقر لنصوص قانونية، تُجرم اختراق وتخريب أنظمتها الرقمية، وتفرض عقوبات ردعية على مرتكبيها، ناهيك عن عدم ملائمة الأنظمة واللوائح الحالية لتطبيق الإدارة الإلكترونية، نظراً لافتقادها لطابع الإلزامي²¹⁴، ما جعل غياب الإرادة في عصرنة الإدارة العمومية.

غالباً ما تشكل النصوص القانونية القديمة عائقاً أمام الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية، بل وتعتبر من بين العراقيل الرئيسية لتحقيق نظام الإدارة الإلكترونية على مستوى الهيئات المحلية. إذ أن هذه

²¹² - بن عياش أسية، الإدارة الإلكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر، المرجع السابق، ص. 292.

²¹³ - تم إنشاء "اللجنة الوطنية لتكنولوجيا المعلومات"، بموجب قانون الصادر في 06 جانفي 1978، المتعلق بحماية البيانات، تعتبر هيئة مستقلة تعمل باسم الدولة، دون الخضوع للحكومة أو الوزير، تهدف اللجنة إلى جعل تكنولوجيا المعلومات أداة لخدمة المواطن، مع الحرص على عدم المساس بالهوية الإنسانية أو حقوق الإنسان أو الخصوصية أو الحريات الفردية أو العامة، كما أن لها دور في التنبيه، وتوفير المعلومات لجميع السكان، ضف إلى ذلك تتمتع بسلطة فرض العقوبات. للتفصيل أكثر راجع الموقع الرسمي للجنة:

- La Commission Nationale de l'Informatique et des Libertés (CNIL), in site : <https://www.cnil.fr/fr/cnil-direct/question/la-cnil-cest-quoi>, consulté le 01/06/2024.

²¹⁴ - بن عياش أسية، الإدارة الإلكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر، المرجع السابق، ص. 292.

النصوص غير مناسبة للتطور نحو إدارات عامة إلكترونية، مما يستدعي ضرورة تعديلها لتتلاءم مع التوجه الإلكتروني أو استحداث نصوص قانونية جديدة تتلاءم مع بيئة المشاركة الرقمية²¹⁵.

ثانياً: العقبات التقنية عائق يحول دون تفعيل الإدارة الإلكترونية

تعتبر الآليات التقنية أحد ركائز تكوين البنية التحتية المعلوماتية اللازمة للإدارة الإلكترونية، وأساس تفعيل المشاركة الرقمية، إلا أن التحول الإلكتروني في الجزائر يشهد في هذا الجانب عدة عقبات وصعوبات نظراً لضعف المجال الصناعي للتقنيات الإلكترونية، أين تعرف الإدارة العمومية بطء في مواكبة هذه التقنيات المتطورة، كما تعرف نقص في الخبرة اللازمة في تسييرها²¹⁶.

تشهد الجزائر أيضاً ضعف قطاع الاتصالات، نظراً لتأخير استكمال بناء البنية التحتية للاتصالات وتفاوت أدائها من منطقة إلى أخرى²¹⁷، الى جانب ذلك، تعاني الجزائر من ضعف انتشار الانترنت في مختلف ولايات الوطن، خاصة المناطق التي تعرف بمناطق الظل، التي تعرف تهميش في ربطها بشبكة الانترنت ما أدى الى انتفاء المشاركة الرقمية لدى هاته الفئة، وضعفها في المناطق الأخرى من الوطن نتيجة لتدني جودة وأداء الإنترنت فيها، إذ أنها تعتبر أحد أهم التقنيات لتمكين المواطن بالمعلومة الإدارية فنسبة مستعملي هذه التقنية الواسعة الانتشار عالمياً لا تزال تشهد بطء في الجزائر، مقارنة بمختلف الدول.

تعاني الخدمات الإلكترونية المقدمة عبر الخط في الجزائر من ضعف ملحوظ، مما يُعتبر عائقاً رئيسياً أمام تحقيق مفهوم المشاركة الرقمية بشكل كامل، يعود ذلك إلى غياب العديد من الخدمات التفاعلية أين تقتصر الخدمات الإلكترونية المتاحة حالياً على نشر بعض المعلومات وشرح شروط الحصول على الخدمات المختلفة، دون إمكانية إتمام المعاملات عبر الوسائط الإلكترونية. وبالتالي،

²¹⁵ - مناصر شهرزاد، «البنية القانونية كمطلب أساسي لبناء الإدارة الإلكترونية وتطبيقها في الإدارة المحلية»، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 02، عدد 03، 2018، ص ص. 246-256، خصوصاً، ص. 255.

²¹⁶ - جاب الله شافية، «ملامح وأبعاد نجاح التحول الى الحكومة الإلكترونية في الدول النامية»، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، مجلد 05، عدد 02، 2016، ص ص. 549-564، خصوصاً ص. 559.

²¹⁷ - بن عياش أسية، الإدارة الإلكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر، المرجع السابق، ص. 297.

يضطر المواطن إلى التوجه شخصياً إلى مقرات الهيئات التي تقدم هذه الخدمات لإتمامها²¹⁸، مما يُشكل عبئاً إضافياً عليه ويحد من الديمقراطية التشاركية الرقمية.

أسفر غياب الجاهزية لتبني الإدارة الإلكترونية، عن وقوع أخطاء في البرمجة، مما أثار مخاوف من الاستخدام، مثلما يحدث مع أجهزة السحب الإلكتروني عن طريق بطاقة السحب في مراكز البريد، إضافة إلى ذلك، تبرز مشاكل ارتفاع تكلفة الأجهزة والمعدات، وتعدد صعوبات التشغيل والصيانة، كما تعاني البلاد من قلة مراكز الخبرة والاستشارات في المجال الإلكتروني، واعتماد أغلبية البرامج الرقمية والمعلومات المتاحة على شبكات الاتصال على اللغة الإنجليزية²¹⁹، مما أدى إلى إهمال العمل بهذه التقنيات.

الفرع الثاني : نقص الموارد البشرية والمالية في المجال الإلكتروني يحد من تفعيل المشاركة الرقمية

الحديث عن العراقيل التي تواجه تفعيل الإدارة الإلكترونية، لا يقتصر فقط عن وجود بنية تحتية تتلاءم مع المستجدات المتسارعة التي يشهدها العالم، والمتمثلة في النصوص القانونية، والتقنيات الحديثة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات، إنما يتعلق الأمر أيضاً بمدى جاهزية الموارد البشرية المسخرة لتسيير الإدارة الإلكترونية، ومدى كفاءتهم العلمية والعملية في هذا المجال والمساهمة في تفعيل المشاركة الرقمية (أولاً)

كما لا يمكن الحديث عن محاولة التحول إلى الحكومة الإلكترونية بصفة عامة، بدون ذكر المورد المالي الذي يعتبر أحد أهم ركائز إنشاء إدارات إلكترونية بأحدث التقنية المعتمدة في العصر

²¹⁸ -خوخي عبد الرحمان، « تحديات الحكومة الإلكترونية في الجزائر -دراسة حالة مؤثر الخدمات الرقمية»، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، مجلد 10، عدد 02، 2023، ص ص. 215-243، خصوصاً ص. 236.

²¹⁹ -بن عياش أسية، الإدارة الإلكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر، المرجع السابق، ص. 299.

الحديث (ثانياً) ناهيك عن ضعف جاهزية المجتمع لمواكبة التحول الرقمي وتدني ثقافة المشاركة الرقمية (ثالثاً).

أولاً: غياب الكوادر المتخصصة في المجال الرقمي يبطئ من تفعيل الإدارة الإلكترونية

يُقصد بالانحراف في الأداء، تدني مستوى الموارد البشرية التي تعرقل وتضعب من مساعي الدولة في تحقيق الحكومة الإلكترونية، بالإضافة إلى غياب التخطيط والتنسيق على مستوى الإدارة المركزية لبرامج الحكومة الإلكترونية، وحتى بين الأجهزة والإدارات ذات العلاقة المشتركة، ما يؤدي إلى صعوبة المشاركة الرقمية، وتبادل المعلومات، وتعقيد الإجراءات والتدابير الإدارية، في ظل افتقار التشريعات واللوائح المنظمة لهذه البرامج²²⁰.

فالتقنيات الرقمية بطبيعتها المعقدة، تتطلب خبرات متميزة في مجال تقنية المعلومات، من أجل تبسيطها وتسهيل استعمالها على المواطن البسيط، بشكل يشجعه يولد الرغبة لديه في استخدامها، وممارسة حقوقه وواجباته الإلكترونية عن بعد، إلا أن هذا ما لا نجده لدى العديد من موظفي القطاع العام، وتزداد هذه المشكلة تفاقمًا مع عزوف الكفاءات المتميزة عن العمل في المنظمات الحكومية، وذلك لافتقارها إلى الحوافز الكافية، مقارنةً بالقطاع الخاص²²¹.

تخلو الإدارة الإلكترونية في الجزائر من تنظيم دورات تكوينية وإعادة تأهيل موظفي الإدارة في ظل التحول الرقمي الذي انتهجته الحكومة الجزائرية، كما تواجه نقصاً في الموارد البشرية المدربة التي تملك المهارات اللازمة للتعامل مع تشغيل وصيانة المعدات ومختلف التقنيات الحديثة، بالإضافة إلى ذلك، هناك نقص في عملية استقطاب واختيار الأفراد المؤهلين للتعامل مع هذه التكنولوجيا²²².

²²⁰ - بن زعمة عبد القادر، الحكومة الإلكترونية كأداة التطوير الإداري بالإدارة المحلية: بلدية الجزائر الوسطى أنموذجاً أطروحة دكتوراه، تخصص: إدارة الموارد البشرية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، 2018، ص. 106.

²²¹ - بن زعمة عبد القادر، الحكومة الإلكترونية كأداة التطوير الإداري بالإدارة المحلية: بلدية الجزائر الوسطى أنموذجاً، المرجع السابق، ص. 106.

²²² - علال لامية، سعاد بوقيدح، معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية في المؤسسة العمومية الجزائرية، مذكرة ماستر، تخصص: تنظيم وأعمال، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جيجل، 2019، ص. 89.

كما لا يسعى الموظفون للتغيير، خشيةً من فقدان وظائفهم، يعود ذلك إلى اختلاف نظم الإدارة داخل المنظمة الواحدة، وعدم اقتناع إدارة المؤسسة بجدوى التحول الإلكتروني ومتطلباته، فضلاً عن ضعف انقائ بعض الموظفين، للغات الأجنبية وخاصةً الإنجليزية، ونقشي ثقافة "الأبواب المغلقة" التي تُعزز الخوف من استعمال الأجهزة الإلكترونية في الإدارة ومنح الفرصة للمواطن لإبراز اقتراحاته عبر مختلف التقنيات وطلب الخدمات الرقمية الممكنة من خلالها، يُضاف إلى ذلك غياب تشجيع المسؤولين وأجهزة الإعلام للمواطنين على التعلم الذاتي لمختلف برامج وتطبيقات الحكومة الإلكترونية وتقنيات تكنولوجيا المعلومات بشكل عام²²³، من خلال وضع دليل توجيهي يوضح كيفية الولوج الى المنصات الإلكترونية.

في ظل العراقيل التي تواجهها الجزائر في الجانب التنموي للموارد البشرية، أصبحت ضرورة غرس ثقافة التحول الى الإدارة الإلكترونية لدى الإداريين وصانعي القرار، أمراً ضرورياً منذ البداية، يتطلب ذلك توعية شاملة بأهمية تبني هذه التكنولوجيا في مختلف المجالات، من خلال وضع برامج تدريبية تُسلط الضوء على فوائدها على المدى القريب والبعيد²²⁴. وتوضيح دورها في تنمية الإدارة المحلية من خلال إشراك مختلف فئات المجتمع المدني في صنع القرارات الإدارية، وتعزيز لغة الحوار بين الإدارة والمواطن.

ثانياً: تخصيص موارد مالية محدودة للمشاريع الإلكترونية

نشهد المبادرات الإلكترونية في الجزائر ضعف الموارد المالية، وهذا ما يظهر من خلال نقص التقنيات الرقمية، على مستوى الإدارة العمومية، وإن توفر بعضٌ منها إلا أنها تعني هي الأخرى من مشاكل الصيانة، وهذا راجع لنقص الموارد المالية، كما تعرف الإدارة العمومية غياب برامج تدريبية

²²³ - بن زعمة عبد القادر، الحكومة الإلكترونية كأداة التطوير الإداري بالإدارة المحلية: بلدية الجزائر الوسطى أنموذجاً، المرجع السابق، ص. 107.

²²⁴ - بن عياش أسية، الإدارة الإلكترونية كأداة لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر، المرجع السابق، ص. 295.

للموظفين في المجال الإلكتروني، والاستعانة بالكفاءات ذات الخبرات في مجال تكنولوجيا المعلومات، ويعود ذلك لعدم تخصيص تمويل كافي لهذا الجانب²²⁵.

تشكل العراقيل المالية عقبة رئيسية أمام تنفيذ مشاريع الإدارة الإلكترونية، حيث تعتمد جميع متطلباتها بشكل كبير على توفر الموارد المالية. فبدون تخصيص ميزانية كافية، لا يمكن تحقيق تلك المتطلبات، لذلك من الضروري إجراء دراسة شاملة تأخذ بعين الاعتبار كافة جوانب القوة والضعف والفرص والتهديدات والمخاطر المرتبطة بالمتطلبات المالية، تهدف من خلالها إلى تخطي التحديات وضمان نجاح عملية التحول الرقمي من خلال وضع خطة مالية عملية.

تشمل هذه الخطة توفير الموارد اللازمة لتطوير البنية التحتية للإدارة الإلكترونية، بما في ذلك شبكات الاتصال ومراكز الخدمات²²⁶، ما يضمن توفر سبل اتصال رقمية عن بعد بين المواطنين ومختلف الهيئات العمومية، كخطوة نحو ترشيد الإدارة المحلية.

ثالثاً: عدم جاهزية المجتمع لمواكبة التحولات الإلكترونية الإدارية

لا تقتصر عراقيل التحول إلى الإدارة الإلكترونية على العقبات القانونية؛ التقنية؛ البشرية والمالية بل وتمتد إلى المجتمع، أين تعاني الجزائر من أحد أخطر العراقيل التي تعترض تطور المجتمعات والمتمثل في الأمية الإلكترونية، ويعود ذلك لعدة عوامل منها؛ تدني مستوى الدخل وضعف البرامج التعليمية في مختلف المراحل، هذا الوضع أثر بشكل سلبي على تكوين مجتمع قادر على التكيف مع التحول الرقمي والمساهمة في تعزيز ثقافة المشاركة الإلكترونية من أجل التغيير داخل الإدارات، نحو

²²⁵ - زواوي خالصة، تأثير الإدارة الإلكترونية للموارد البشرية على تطوير رأس المال الفكري (دراسة بعض المؤسسات الاقتصادية بسطيف)، أطروحة دكتوراه، تخصص: إدارة أعمال المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 2017، ص. 17.

²²⁶ - نشاد عز الدين، صكري أيوب، «الإدارة الإلكترونية للموارد البشرية كأحد الاتجاهات الحديثة في ظل التكنولوجيا الرقمية -متطلبات التحول وعوامل النجاح-»، مجلة المحاسبة، التدقيق والمالية، مجلد 05، عدد 01، 2023، ص. 96-104 خصوصاً ص. 102.

تسيير اداري إلكتروني على الرغم من تداول مصطلح "مجتمع المعلومات" في الكثير من الخطابات الرسمية، إلا أن الجزائر لا تزال تواجه صعوبة بناء الإطار العام للمجتمع الرقمي²²⁷، ما يجعل الحكومة تبقى على الإدارة التقليدية.

يُشكل انتشار الأمية الإلكترونية عقبة أمام دمج المواطن في الفضاء الرقمي، وإلى عدم معرفة الكثير منهم كيفية استخدام الآليات الإلكترونية على غرار الحاسوب والهواتف الذكية، مما يُعيق قدرتهم على التعامل مع التكنولوجيا الحديثة واستخدامها بشكل فعال. كما ينعكس ذلك سلبيًا على علاقتهم بالحكومة، ويُضعف ثقتهم في الخدمات الرقمية، خاصة المالية منها. فعلى سبيل المثال، هناك فئات واسعة من المتعاملين الاقتصاديين والمواطنين تتردد من استخدام البطاقات المغناطيسية لسحب الأموال نظرًا للأخطاء التي تصيب أجهزة السحب الآلي وتأخر تحديث حساباتهم. كما أن هناك فئة أخرى تعاني من قلة الثقة في بطاقات الدفع الإلكتروني للأسباب ذاتها²²⁸.

لا يُقصد بضرورة وجود المعرفة الرقمية في المجتمع أن يصبح كل فرد خبير في التقنيات الإلكترونية بل يتطلب الأمر وجود وعي ومعرفة معلوماتية بين المواطنين. ومع ذلك، يواجه هذا الأمر بعض العقبات نتيجةً لحداثة وتعقيد التقنيات الإلكترونية بالنسبة لمجتمعات دول العالم الثالث، بطء الاستيعاب التعليمي وتأخر المؤسسات التعليمية في الدول النامية في تبني الآليات الإلكترونية في العملية التعليمية²²⁹.

إضافة إلى ذلك، فإن التوجه الرقمي البطيء للمجتمعات التي تنتشر فيها الأمية الإلكترونية، لا يتناسب مع الخطوات الكبيرة التي وصلت إليها الدول المتقدمة، مما يعمق الفجوة الرقمية، وقد نتجة

²²⁷ - قاشي خالد، لواج منير، جيلي حسيبة، «استراتيجية الجزائر الإلكترونية 2013: فجوة النظرية والتطبيق»، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، مجلد 02، عدد 02، 2013، ص ص. 83-112، خصوصًا ص. 102.

²²⁸ - بعداش عبد الكريم، بطاطا سفيان، «مشروع الحكومة الإلكترونية في الجزائر (دراسة تقييمية ومقارنة بتونس والمغرب باستعمال مؤشر الحكومة الإلكترونية للأمم المتحدة)»، المرجع السابق، ص. 426.

²²⁹ - جاب الله شافية، «ملاحم وأبعاد نجاح التحول إلى الحكومة الإلكترونية في الدول النامية»، المرجع السابق، ص. 560.

هذه الأخيرة نظراً لاحتكار الصناعات المعلوماتية من قبل بعض الدول المتطورة وسيطرتها على اقتصاد السوق المعلوماتي العالمي، مما يؤثر سلباً على محاولة تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية²³⁰.

رغم مرور أكثر من عقد على انطلاق مشروع "الجزائر الإلكترونية"، إلا أن حلم التحول نحو الإدارة الإلكترونية لا يزال بعيد المنال، ففي حين تُسجل بعض الإنجازات المتفرقة هنا وهناك من خلال مبادرات بعض الوزارات بعمليات الرقمنة من خلال إطلاق منصات إلكترونية، يُعد مشروع "بوابتك" الذي أطلقته وزارة الرقمنة، منصة لا ترقى إلى مستوى تفعيل الإدارة الإلكترونية الحقيقية، فهو يُركز على تقديم بعض المعلومات أكثر من توفير خدمات تفاعلية للمواطنين، قابلة للاستفادة منها دون الحاجة إلى التنقل²³¹.

تفتقر الجزائر إلى ترسانة قانونية تضمن أساسيات الديمقراطية التشاركية الرقمية، وعلى رأسها الإعلام الإداري الإلكتروني، الذي يبقى حق مهمش، في ظل غياب نص قانوني ينظمه، ما جعل محاولة بعض النصوص القانونية المتناثرة احتواءه، تصطدم بالاعتماد المجحف في تبني مبدأ السرية الإدارية. كما لا يجد حق المشاركة الرقمية أية محاولة لتأطيره بشكل صريح في المنظومة القانونية، ما أدى إلى غيابه على المستوى الإداري في ظل فشل التحول نحو الإدارة الإلكترونية، نظراً للعراقيل المتعددة التي تمنع الجزائر من الخروج من إدارة تقليدية أرهقتها البيروقراطية الإدارية، إلى إدارة إلكترونية مُجسّدة لمبدأ الشفافية الإدارية ومنه نقص حظوظ الوصول إلى تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية.

المبحث الثاني

أفاق تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية في التجربة الجزائرية

لا تخلو مختلف الممارسات العالمية في مجال الديمقراطية التشاركية الرقمية، من نقائص في سعيها نحو إرساء هذه المقاربة التشاركية، فكثيراً ما تصطدم الحكومات بعقبات تحُول دون تحقق الإصلاحات المرجوة، سواء كانت إدارية؛ سياسية؛ اجتماعية؛ اقتصادية؛ وغيرها. إلا أن الدول المتقدمة

²³⁰ - جاب الله شافية، «ملاحم وأبعاد نجاح التحول إلى الحكومة الإلكترونية في الدول النامية»، المرجع السابق، ص.

560.

²³¹ - خوخي عبد الرحمان، «تحديات الحكومة الإلكترونية في الجزائر -دراسة حالة مؤشر الخدمات الرقمية»، المرجع

السابق ص. 235.

سرعان ما تعالج مختلف هذه العراقيل، عكس ما نجده في الدول النامية، أين تعاني الحكومات من بطء في ايجاد الحلول وجمود في مواكبة الدول المتقدمة، التي أخذت بعداً آخر في مجال الديمقراطية التشاركية الرقمية.

كباقي دول العالم الثالث، تعاني الجزائر في مختلف المجالات، ذات الصلة بالديمقراطية التشاركية الرقمية من تطوير التسيير المحلي التشاركي، وجعله ذو نزعة رقمية في ظل التحول الرقمي الذي يشهده العالم، ولسد هذه الفجوة الرقمية لآبدا من مسابرة التطورات التي تشهدها الديمقراطية التشاركية (المطلب الأول)، والعمل على بناء مجتمع حديث يقوم على المواطنة الرقمية، باعتبار هذه الأخيرة أحد سبل إشراك المواطن في التسيير المحلي عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة (المطلب الثاني).

المطلب الأول

ضرورة مسابرة تطورات الديمقراطية التشاركية الرقمية

تعتبر الديمقراطية التشاركية أداة مرنة للحكم المحلي²³²، نظراً لقابليتها للتطور مع التكنولوجيا الحديثة حيث تشهد مشاركة المواطن في صنع القرارات المحلية تبني متواصل لمختلف الآليات الرقمية، ما جعل الدولة المقارنة تواكب هذه التطورات بمشاريع تخدم المشاركة الرقمية، وهو الأمر الذي يجب أن تسارع إليه الجزائر من خلال إطلاق المبادرات الإلكترونية التي شرعت في اعدادها (الفرع الأول)، والعمل على تعزيز الديمقراطية التشاركية بإنشاء آليات رقمية تُمكّن المواطن من المعلومات الإدارية، ومنه المشاركة إلكترونياً في صنع القرار المحلي (الفرع الثاني).

الفرع الأول : تفعيل المبادرات الإلكترونية محل الإعداد

وضعت الجزائر عدة مشاريع لأجل التحول نحو التسيير الإداري الإلكتروني، ومنه بناء قاعدة أساسية لتبني الديمقراطية التشاركية الرقمية، إلا أن المبادرات التي سعت لتفعيلها، عرفت حالة من الركود وعدم استكمالها، رغم أنها حملت في طيتها توجه رقمي بحت، كان سيضمن تفعيل المشاركة الإلكترونية على المستوى المحلي بنسبة كبيرة. وعليه كخطوة نحو انطلاقة جديدة لآبدا من بعث نفس

²³² عقوبي مولود، «الديمقراطية التشاركية في المجالس المنتخبة بالجزائر»، مجلة القانون، مجلد 05، عدد 01، 2016 ص ص. 202-219، خصوصاً، ص. 202.

جديد لهذه المبادرات سواءً ما تعلق بإصدار النصوص القانونية المؤطرة للمشاركة الرقمية (أولاً)، أو ما ارتبط بالعمل على إنجاز مشروع الجرائر الإلكترونية (ثانياً).

أولاً: حتمية إصدار النصوص القانونية المؤطرة للمشاركة الرقمية

أدى ظهور تكنولوجيا الإعلام والاتصال، الذي تشهده الإدارة المحلية الى ثورة تقنية تشمل مختلف مجالات عملها، من سياسات الاتصالات وهياكل الوساطة إلى أشكال الحكم المحلي. وتأتي هذه المستجدات لتعيد صياغة شروط الاندماج في التسيير المحلي²³³، حيث يتم سنّ نصوص قانونية تُكرس مبدأ المشاركة وتُلزم هذه النصوص الجماعات المحلية بتبني التقنيات الإلكترونية الحديثة، بهدف تعزيز المشاركة الرقمية للمواطن في إطار تجويد التسيير المحلي.

لا شكّ أن هذه الأدوات الإلكترونية تُمثل نقلة جوهرية في مسار تكريس المشاركة الرقمية، وتُتيح تحقيق ما عجز عنه التسيير الكلاسيكي، فمن خلالها، تُصبح عملية التشاور وإيصال مطالب السكان أكثر بساطة وفعالية²³⁴. ولذلك، يُصبح من الضروري مساندة التطورات الرقمية المتسارعة، من خلال تجديد المنظومة القانونية التي تُنظم عمل الإدارة المحلية في الجزائر. فالاعتماد على النصوص القانونية التي اكتفت بالآليات الكلاسيكية لإشراك المواطنين في صنع القرارات المحلية، لم يعد كافياً للوصول إلى الحكامة المحلية، لذا لابد من تبني وسائل حديثة تُسهم في تدعيم الديمقراطية التشاركية، وتُتيح مشاركةً شاملة للمواطنين في إدارة الشأن المحلي.

بالإضافة إلى ضرورة إصدار نصوص قانونية جديدة بالجماعات المحلية، تحمل تكريس صريح للمشاركة الرقمية، ينبغي على الحكومة الجزائرية أيضاً إصدار قانون الديمقراطية التشاركية، الذي تعمل على اعداده منذو مدة، مع ضرورة اضعاف الطابع الإلزامي على المواد المؤطرة للمشاركة الإلكترونية، لضمان تطبيقها من طرف الهيئات المحلية، والحد من سلطتها التقديرية في إشراك السكان من خلال التقنيات الرقمية الحديثة، كما لا ينحصر تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية، بمجرد إصدار نصوص

²³³ - حرجوز عبد الحفيظ، تفعيل الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية في الجزائر (دراسة حالة ولاية المسيلة)، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، تخصص: دراسات محلية وإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، 2020، ص. 146.

²³⁴ - المرجع نفسه، ص. 147.

قانونية خاصة، بل ولابد من البحث عن حلول لإيجاد سبيل للتحويل نحو الحكومة الإلكترونية بشكلٍ يعزز المشاركة الرقمية.

ثانياً: سبل إنجاز مشروع الجزائر الإلكترونية

حسب تقرير الأمم المتحدة للحكومة الإلكترونية لسنة 2022، الذي يصدر كل سنتين عن ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة لهيئة الأمم المتحدة، أن الجزائر احتلت المرتبة (112)، عالمياً والتاسعة (09) افريقياً، حسب مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية (EGDI)، بينما جاءت كل من تونس والمغرب في المرتبة (88، 101) عالمياً على التوالي، واحتلتا المرتبة الرابعة (04) والخامسة (05) افريقياً على التوالي²³⁵، ما يوضح ضعف التنمية الإلكترونية في الجزائر مقارنة بالدول المجاورة.

كما شهدت الجزائر تقييم ضعيف على مؤشر المشاركة الإلكترونية (EPI)، حيث احتلت المرتبة (148) عالمياً، بينما جاءت دول الجوار تونس والمغرب في المرتبة؛ (67، 128) على التوالي، بتقييم جيد للجمهورية التونسية، وتقييم متوسط للمملكة المغربية²³⁶، الملاحظ أن الحكومة التونسية خطت خطواتٍ معتبرة نحو تكريس حقيقي للديمقراطية التشاركية الرقمية، عكس كل من الجزائر والمغرب.

تواجه الجزائر تأخرًا ملحوظاً في محاولة تطبيق الحكومة الإلكترونية، ما يدفعها إلى ضرورة إيجاد حلول مناسبة لأجل تطبيق حقيقي لمشروع الجزائر الإلكترونية، نظراً لما تطلبه التطورات الحديثة في مجال تكنولوجيا المعلومات، وما تواجهه من ضغوطات يمارسها الرأي العام، لا سيما وأن المشاركة الرقمية تعتبر جزء من الحكومة الإلكترونية.

لذلك ينبغي على الجزائر أن تعمل على تأسيس بيئة قانونية مناسبة لإرساء حكومة إلكترونية فعالة، لكون الأطر القانونية تمثل ركيزة أساسية لتعميم تطبيقها، مما يستوجب استعداداً تشريعياً كاملاً

²³⁵- **United Nations**, Department Of Economic And Social Affairs, E-Government Survey 2022 (The Future Of Digital Government), New York, 2022, In Site : <https://Publicadministration.Un.Org/Egovkb/En-Us/Reports/UN-E-Government-Survey-2022>, Accessed On 06/06/2024. P. 63.

²³⁶- **United Nations**, Department Of Economic And Social Affairs, E-Government Survey 2022 (The Future Of Digital Government) Op.cit, pp. 252, 256, 258.

²³⁷، كإصدار القوانين التي تمنح المشروعية للأعمال الإلكترونية، وتحدد أشكال المخالفات والعقوبات الناتجة عنها، ما يضمن الأمن الوثائقي وأمن المعلومات كالتوقيع الإلكتروني، البصمة الإلكترونية والرقم الإلكتروني، كما ينبغي أن تكون هذه الإصدارات القانونية واضحة، سهلة الفهم من قبل المنفذين والمستفيدين وأن تتميز بقابلية التحديث بما يتماشى مع مستجدات العمل الإداري ²³⁸.

يقع على عاتق الحكومة الجزائرية مسؤولية تقييم بنية تكنولوجيا المعلومات الحالية، والعمل على دراستها للنظر في مدى كفاءتها وقدرتها على دعم الخدمات الإلكترونية خلال مراحل انجاز المشروع ويتطلب ذلك تحديد رؤية واضحة وأهداف واقعية قابلة للتّحقيق على المدى القريب والبعيد. ما يسمح بالوصول الى تنفيذ فعّال ومتابعة مستمرة لتطبيق الحكومة الإلكترونية في جميع الدوائر الحكومية ²³⁹.

علاوة على ذلك، من الضروري ترشيد الموارد البشرية العاملة في القطاع الإداري، من خلال تدريبهم وتطويرهم لتحقيق تحسينات نوعية في جودة الخدمات المقدمة. ويتطلب ذلك إعادة النظر في أنظمة التعليم والتدريب الحالية لتتلاءم مع متطلبات التحول الجديد، بما في ذلك إعداد الخطط والبرامج والأساليب التعليمية والتدريبية على جميع المستويات. ما يتيح بناء قدرات جميع الموظفين في استعمال مختلف الأجهزة الإلكترونية، وإدارة الشبكات وقواعد البيانات والمعلومات اللازمة، لتسيير الإدارة الإلكترونية بشكل صحيح ويُفضل تنمية قدرات الموارد البشرية على المستوى الإداري، من خلال معاهد

²³⁷ - بن صغير عبد المومن، «إشكالية تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر "المعوقات- الأفاق"»، المركز الديمقراطي العربي، مقال إلكتروني، متوفر على الرابط التالي: <https://democraticac.de/?p=38171>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/06/06 على الساعة 14:00.

²³⁸ - بن زعمة عبد القادر، الحكومة الإلكترونية كأداة التطوير الإداري بالإدارة المحلية: بلدية الجزائر الوسطى أنموذج المرجع السابق، ص. 104.

²³⁹ - رزيقات بوبكر، سعيداني محمد السعيد، زرقون عمر الفاروق، «الإلكترونية في الجزائر التحديات والمعوقات»، مقال إلكتروني، متوفر على الرابط التالي:

https://www.researchgate.net/publication/377410099_alhkwmt_alalktrwnyt_fy_aljzayr_althdy

at_walmwqat، تم الاطلاع عليه يوم 2024/06/06 على الساعة 15:20.

أو مراكز تدريب متخصصة تابعة للحكومة²⁴⁰، ما يضمن للموظف مستوى عالي في مجال تسيير وسائل تكنولوجيا المعلومات.

كما يجب العمل على تسويق الخدمات التي سيقدمها مشروع الحكومة الإلكترونية، وتوضيح مميزاته وفوائده الكبيرة على المواطن من عدة جوانب، وتقديم المبررات اللازمة لاستخدامه، حتى تزول الشكوك الموجودة لدى البعض بشأن نجاح المشروع من عدمه، ولتقديم هذه المبررات على نطاق واسع، لا بد من الإعلان عن خدمات المبادرة في المنصات الإلكترونية الشهيرة، من أجل ضمان الوصول إلى أكبر عدد ممكن من المواطنين وجذب انتباههم نحو خدمات الحكومة الإلكترونية، بالإضافة إلى ذلك، يجب السهر على تحديث المعلومات على مواقع الحكومة باستمرار عبر جميع المنصات، مع تنبيه المواطنين إلى هذه التحديثات بكيفيات وأساليب متعددة²⁴¹، لضمان مشاركة المواطن في تحسين الخدمات الرقمية الإدارية.

وعلى ذكر المنصات الإلكترونية، تعتبر هذه الأخيرة أحد سبل إقرار الديمقراطية التشاركية الرقمية نظراً لما تحمله من مميزات، من إعلام المواطنين واطاحت فضاءات رقمية للحوار ومناقشة مختلف مقترحات مسؤولي الجماعات المحلية، بهدف ترشيد التسيير المحلي.

الفرع الثاني : تعزيز الديمقراطية التشاركية بالآليات الرقمية

أصبح تطبيق الديمقراطية التشاركية في الوقت الراهن مقترناً بالمشاركة الإلكترونية، من خلال استخدام الجماعات المحلية لتقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بهدف خلق بيئة تفاعلية تُتيح للمواطنين الانخراط بفعالية أكبر في الشؤون العامة، ما يعزز المشاركة المدنية والحكم التشاركي القائم على الشفافية، إذ أن الاعتماد على وسائل المشاركة الرقمية بشكل واسع يؤدي إلى تحسين جودة النفاذ إلى المعلومات والخدمات العامة، وكذلك تدعيم المشاركة في صنع القرارات، ما يُحفز كل فئات المجتمع

²⁴⁰ - بن زعمة عبد القادر، الحكومة الإلكترونية كأداة التطوير الإداري بالإدارة المحلية: بلدية الجزائر الوسطى أنموذجاً، المرجع السابق، ص. 104.

²⁴¹ - بن عوالي خالسية، «التحارب الدولية في مجال تطبيق الحكومة الإلكترونية -دروس مستخلصة للجزائر-»، مجلة المقريني للدراسات الاقتصادية والمالية، مجلد 01، عدد 01، 2017، ص ص. 77-101، خصوصاً ص. 97.

على التحول إلى طرف فاعل في عملية المشاركة المحلية²⁴²، وبالتالي تعزيز حوارات الديمقراطية التشاركية بأراء متنوعة تساهم في ترشيد الحكم المحلي.

تتنوع وسائط التكنولوجيا الحديثة، المعتمدة من طرف الجماعات المحلية في مختلف بلدان العالم خاصةً المتطورة منها، في إشراك المواطن إلكترونياً، في ظل التطورات المستمرة للمنصات الرقمية، ما جعل الإدارة المحلية أمام خياره عديدة، لإنشاء مواقع إلكترونية رسمية خاصة بإعلام المواطنين ونشر مختلف المستجدات المحلية (أولاً)، واحداث منصات رقمية للحوار ومناقشة مختلف آراء المواطنين (ثانياً).

أولاً: إستحداث مواقع إلكترونية رسمية لإعلام المواطنين

أصبح امتلاك المواقع الإلكترونية ضرورة حتمية للجماعات الإقليمية، نظراً، للأهمية التي تحظى بها في تعزيز الشفافية، لكونها أداةً لإعلام المواطنين عن طريق نشر المعلومات المتعلقة بالمشاريع والميزانيات، بالإضافة إلى القرارات الإدارية، فضلاً عن تقديم الخدمات الإلكترونية، ما يساهم في تقليل البيروقراطية الإدارية. لذلك، وعليه ينبغي على الحكومة أن تسارع في إلزام الجماعات المحلية بإنشاء مواقع إلكترونية رسمية، لتمكين السكان من الاطلاع على مختلف المستجدات المحلية.

خطت الإدارة المحلية في فرنسا خطواتٍ عملاقة في مجال الإعلام الإداري الإلكتروني، حيث تمتلك جميع البلديات مواقع إلكترونية رسمية ذات جودة عالية، ومثال ذلك، بلدية مرسيليا التي تحظى بموقع الكتروني غني عن التعريف، نظراً لسهولة استخدامه، وما يحمله من خصائص ومميزات في شتى المجالات سواءً ما تعلق بإعلام السكان حول المشاريع المحلية، أو القرارات المتخذة من طرف مسؤولي البلدية، أو ما ارتبط بالبيئة من توعية وخطط للتشجير والتنمية المستدامة، بالإضافة إلى نشر مختلف الأخبار الخاصة بالمدينة؛ الاقتصادية؛ الثقافية؛ الرياضية، السياحية وغيرها²⁴³.

²⁴² - فورار أحمد أمين، «الديمقراطية التشاركية، وأدواتها الرقمية منطلقات نظرية، وتطبيقات عملية»، مجلة التحول والدراسات مجلد 15، عدد 01، 2018، ص ص. 279-294، خصوصاً ص. 283.

²⁴³ - Pour plus de détails, voir le site de la Commune de Marseille, in site : <https://www.marseille.fr/>, consulté le 07/06/2024.

كما يقدم الموقع خدماتٍ متعددة منها؛ طلب وثائق الحالة المدنية والخدمات المتعلقة بالإسكان والتخطيط العمراني. لم تكتفي بلدية مرسيليا بإنشاء موقع الكتروني فقط، بل عملت على توفير تطبيق يحمل اسم "Ville de Marseille" تحت شعار "كل مرسيليا في تطبيق واحد"²⁴⁴، ما يؤكد حرص الإدارة المحلية في مرسيليا على ضمان تفعيل حقيقي للديمقراطية التشاركية الرقمية.

يقتضي على الحكومة الجزائرية أن تعمل على تجسيد مثل هذه التجارب الرائدة في مجال الإعلام الإداري الإلكتروني، على مستوى الجماعات الإقليمية، كخطوة نحو انشاء منصات إلكترونية أخرى لإشراك المواطنين من خلال استشارات الرقمية، واحداث فضاءات رقمية للتصويت.

ثانياً: إطلاق منصات إلكترونية لإشراك المواطنين في التسيير المحلي

إلى جانب ضرورة إعلام المواطنين عبر المواقع الإلكترونية، ينبغي على الإدارة المحلية الجزائرية أن توفر منصات إلكترونية للمواطنين لإبداء آراءهم، حول القرارات الصادرة من السلطات المحلية، أبت أصبحت عملية صنع القرار المحلي تتأثر بالآليات الرقمية الجديدة للتعبير عن الرأي، مما يجعل من المستحيل على الهيئات المحلية تجاهل هذه الأدوات الحديثة²⁴⁵، التي تساهم بشكل كبير في المشاركة الرقمية للمواطنين.

توفر الوسائل الرقمية الحديثة، مثل البريد الإلكتروني والمنصات الإلكترونية، فرصاً كبيرة للتفاعل على المستوى المحلي، فقد أصبح بإمكان السكان الآن استعمال هذه المنصات للتواصل مع صانعي القرار بشكل مباشر وإرسال رسائل البريد الإلكتروني، ومشاركة آرائهم واقتراحاتهم من خلال التعليقات. ولذلك، أدت هذه الوسائط الرقمية إلى تحولات جذرية في أسلوب المشاركة المحلية، وفتحت المجال أمام حكم محلي جديد يعتمد على الشبكات²⁴⁶، من خلال عدة آليات كالتصويت والانتخاب الإلكترونيين (أ)؛ الاستشارة الإلكترونية (ب).

²⁴⁴- Pour plus de détails, voir le site de la Commune de Marseille, Op.cit.

²⁴⁵- بن يزة يوسف، سغيري وهيبية، «اسهام البيئة الرقمية في دعم الديمقراطية التشاركية (دوات المشاركة عن بعد)، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، مجلد 20، عدد 01، 2019، ص ص. 257-274، خصوصاً ص. 267.

²⁴⁶- Eva Anduiza, Aina Gallego, «Political Participation and the Internet: A Field Essay» Article in Information Communication and Society, 2009, pp. 861-878, Notamment p. 862.

أ/ التصويت الإلكتروني

يُمثل التصويت الإلكتروني أداةً مهمة في مسار تعزيز الديمقراطية التشاركية الرقمية، حيث يسمح للمواطنين ممارسة حقهم في التصويت بطريقةٍ بسيطةٍ، من خلال تسخير تقنيات حديثة تُسهل عملية الانتخاب، وتشمل آليات التصويت الإلكتروني مختلف الوسائل والنظم الرقمية التي تُستعمل في جميع مراحل العملية الانتخابية، يُغني التصويت الإلكتروني عن الإجراءات التقليدية²⁴⁷، التي تُواجه عراقيل لوجستية وتمنع مشاركة بعض الفئات، مثل ذوي الاحتياجات الخاصة؛ كبار السن؛ المقيمين في مناطق بعيدة.

في نفس السياق، عرفت التجربة النرويجية في مجال الانتخابات المحلية عبر الانترنت لسنة 2011، والتي تمت على عشر (10) بلديات تشجيعاً كبيراً من فئة ذوي الاحتياجات الخاصة، أين يعتقد (95%) من الذين شاركوا في التصويت الإلكتروني أن هذه الطريقة الانتخابية المبتكرة تعد أكثر بساطة حيث استطاع العديد منهم التصويت دون مساعدة لأول مرة²⁴⁸.

تُقدم أنظمة التصويت الإلكتروني حلولاً كثيرة لتعزيز جودة الانتخابات وخفض تكلفتها. فعوضاً عن استعمال كميات هائلة من الورق، يعتمد التصويت عن بعد على تقنيات حديثة، مما يُقلل من الحاجة إلى القوى العاملة ويُحسّن تسيير الموارد البشرية المتاحة بعقلانية، كما يوفر التصويت الإلكتروني بيئة آمنة تُحيطها الشفافية في جمع الأصوات وحفظها، بالإضافة إلى تسجيل كل اجراءات العملية الانتخابية بدقة عالية، مما يُساهم في مراجعة النتائج والتأكد من مدى نزاهتها²⁴⁹.

²⁴⁷ - مغزيلي نوال، «دور تكنولوجيا الإعلام والاتصال إرساء ممارسة جديدة للمشاركة السياسية: المشاركة الإلكترونية»، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، مجلد 05، عدد 02، 2018، ص ص. 753-768 خصوصاً ص. 762، 763.

²⁴⁸ - The Ministry of Local Government and Regional, Elections and democracy (Evaluation of the e-voting trial in 2011), in site : <https://www.regjeringen.no/en/topics/elections-and-democracy/id537969/>, consulté le 08/06/2024.

²⁴⁹ - فورار أحمد أمين، «الديمقراطية التشاركية، وأدواتها الرقمية منطلقات نظرية، وتطبيقات عملية»، المرجع السابق ص.284.

ب/ الاستشارة الإلكترونية

تُمثّل الاستشارة الإلكترونية جسراً للتواصل ثنائي الاتجاه بين السكان والإدارة، حيث تسمح للمواطنين من ابداء آرائهم ومقترحاتهم حول موضوعات تحددها الإدارة مسبقاً، وتعتمد هذه العملية على إبلاغ السكان بالموضوع المحدد للاستشارة وطرح أسئلة معينة حوله لجمع آرائهم. وتسهر الإدارة على سير عملية الاستشارة عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة. تُتيح تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فرصة لصانعي القرار للتواصل مباشرة مع المواطنين، سواءً مستخدمى الخدمات أو المواطنين بشكل عام، لجمع آرائهم ومقترحاتهم تسمح تقنية الاستشارة الإلكترونية بأشراك المواطنين في مراحل مبكرة من عملية صنع القرار، من خلال وسائل التواصل الحديثة، كما أن استخدام الأدوات الرقمية، يمكن أن توفر المعلومات بشكل مُبسط وسهل الفهم قبل مرحلة من إصدار القرار النهائي المتعلق بالاستشارة مما يُتيح للسكان فرصة المشاركة بفعالية أكبر حتى مع قلة خبرتهم في موضوع المشاورة²⁵⁰.

تفتقد الجزائر لمثل هذه التقنيات الإلكترونية لإشراك المواطنين سواءً محلياً أو وطنياً، رغم توفر الإمكانية لإنشاء منصات رقمية تسمح بمشاركة المواطنين في صنع القرار، مثلما هو معمولٌ به في مختلف الدول المقارنة، ومثال ذلك، المبادرة التي قامت بها محافظة باريس بإطلاق منصة إلكترونية خاصة باستشارة السكان والتي تحمل عنوان: "Decider for Paris"، تتيح المنصة العثور على جميع المبادرات بطريقة بسيطة تمكن السكان من المشاركة في إبداء مقترحاتهم بشأن المشاريع المتعلقة لمدينة باريس، كما فتحت المنصة المجال أمام الأجانب للمشاركة في طرح آراءهم، ولم تحصر الاستشارة في رأي المواطنين فقط طرحت المنصة (18) استشارة منذ اطلاقها في أكتوبر 2022، كما تتيح للسكان على مدار العام تقديم أفكارهم لتحسين الحياة اليومية في مدينة باريس²⁵¹.

²⁵⁰- Organisation de Coopération et de Développement Économiques : Promesses et Limites de La Démocratie Electronique (Les Défis de La Participation Citoyenne en Ligne), p. 53, in site : https://www.oecd-ilibrary.org/fr/governance/promesses-et-limites-de-la-democratie-electronique_9789264020030-fr, consulté le 08/06/2024.

²⁵¹- Les consultations citoyennes, parce que Paris ne se fera pas sans vous !, in site : <https://www.paris.fr/pages/les-consultations-citoyennes-parce-que-paris-ne-se-fera-pas-sans-vous-25591>, consulté le 08/06/2024.

في ظل هذا التوجه التشاركي الحديث، الذي كرسته مختلف الدول المقارنة بحثاً عن سبل أكثر بساطة وفعالية لإشراك المواطن في التسيير المحلي، ينبغي على الحكومة الجزائرية أن تسعى لتبني مختلف التقنيات الحديثة، من خلال إطلاق منصات إلكترونية على المستوى المحلي لتمكين السكان من تسيير شؤونهم المحلية، لكونهم هم أعلم بالنقائص والعراقيل التي تواجههم في حياتهم اليومية.

إلزام الإدارة المحلية بإنشاء منصات إلكترونية لمشاركة المواطنين في صنع القرار المحلي، يحتاج إلى بنية تحتية قابلة لاحتواء هذه التقنيات من مختلف الجوانب، سواء ما تعلق بالجانب الإداري الذي لا بد أن يتحول إلى نظام إداري إلكتروني، أو ما ارتبط بالمجتمع، فلا يمكن تفعيل المشاركة الرقمية عبر منصات الإنترنت في ظل غياب التوجه الرقمي للمواطن، عزوف هذا الأخير عن استخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة للتعبير عن رأيه، يجعل منصات المشاركة بدون فعالية، لذلك يجب أن يتميز المجتمع بالمواطنة الرقمية.

المطلب الثاني

المواطنة الرقمية كآلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية

يفهم من المواطنة الرقمية أنها تعني جميع الأنشطة الإلكترونية التي تسهل الممارسات الحالية أو تخلق ممارسات جديدة في مجال مشاركة المواطنين في التسيير المحلي بالمعنى الواسع للمصطلح وبعبارة أخرى، تشير هذه الفكرة إلى تعزز المشاركة عبر الشبكات الرقمية وحتى تحسين الحياة السياسية والاجتماعية وتتراوح هذه الفكرة من المعلومات البسيطة المفيدة للمواطنين إلى النقاش عبر الإنترنت، بما في ذلك تقديم المواطن رأيه حول القرارات التي تخص الشأن المحلي، وتُغطي المواطنة الرقمية مجموعة واسعة من المبادرات والأجهزة والممارسات، القائمة كلياً أو جزئياً على التقنيات الإلكترونية الحديثة²⁵².

تقوم المواطنة الرقمية على مجموعة من المتطلبات التي تساهم في تعزيز الوعي الثقافي التشاركي وتحسين السلوك الأخلاقي الرقمي لدى المواطنين بهدف تفعيل المواطن الرقمي المُشارك في التسيير

²⁵²- Périne Brotcorne, *Les outils numériques au service d'une participation citoyenne et démocratique augmentée*, 2012, p. 11, in site : https://cosoter-ressources.info/index.php?lvl=no-tice_display&id=71934, consulté le 08/06/2024.

المحلي (الفرع الأول)، ومنه تعزيز مشاركة المجتمع المدني عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة (الفرع الثاني).

الفرع الأول : متطلبات تفعيل المواطنة الرقمية لإشراك المواطن في التسيير المحلي

تتميز المواطنة الرقمية بالقواعد التي تضبط السلوك المعتمد في استخدامات وسائل التكنولوجيا داخل البيئة الافتراضية الموازية لبيئة المجتمع، التي تقوم على استخدام المواطن للإنترنت بشكل منظم وفعال، وذلك باختلاف تفاعلاتها؛ كاستخدامها في التبادلات المعلوماتية الاليكترونية، والمشاركة الرقمية الكاملة في صنع القرار المحلي²⁵³، وللوصول الى مواطنة إلكترونية قادرة على تعزيز الديمقراطية التشاركية الرقمية لا بد من توفر عدة عناصر نذكر منها؛ الوصول الرقمي للمواطن (أولاً)، محو الأمية الرقمية (ثانياً).

أولاً: الوصول الرقمي للمواطن

يعني الوصول الرقمي المشاركة الكاملة في المجتمع الإلكتروني، حيث يتمكن جميع أفراد المجتمع وفي مختلف الأماكن، إمكانية الوصول إلى كافة الوسائل والموارد الرقمية. يتضمن ذلك تمكين الأفراد من الانخراط في المجتمع الرقمي وتوفير استطلاعات لقياس مدى توفر الآليات الرقمية لدى المواطنين (الحواسيب والإنترنت في المنازل)، كما يشمل توفير خيارات ورقية ورقمية تتلاءم مع قدرات الوصول المتاحة للمستفيدين، وضمان تكافؤ الفرص في الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات للجميع، بما في ذلك تقديم الدعم اللازم للأشخاص ذوي الظروف الاقتصادية الصعبة وذوي الاحتياجات الخاصة، والعمل على توفير تقنيات رقمية ذات جودة عالية للجميع²⁵⁴، من أجل تقريب المواطن من الإدارة المحلية.

²⁵³ - سبتي فايزة، زرومي علاء الدين، «المواطنة الرقمية وأثرها على التفاعلات السياسية الرقمية في الوطن العربي دراسة: الاتجاهات والتحديات»، مجلة العلوم الانسانية، المجلد 23، عدد 02، 2023، ص ص. 378-395، خصوصاً ص. 381

²⁵⁴ - علي سعدي عبد الزهرة جبير، «المواطنة الرقمية دراسة نظرية»، مجلة القانون والعلوم السياسية، مجلد 07، عدد 01، 2021، ص ص. 01-16، خصوصاً ص. 06.

تأتي كل هذه المساعي من أجل توفير أدوات رقمية تمكن كل فرد من الاطلاع على المستجدات المحلية، ما يمكنه من المشاركة في تدبير الشؤون العمومية، سواءً بتقديم آراء حول القرارات الصادرة من طرف السلطات المحلية، أو التفاعل والمساهمة في ترقية خدمات المرافق العمومية.

يواجه الوصول الرقمي، لا سيما في المجتمعات النامية التي تعاني من ضعف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تحديات كثيرة، نتيجة ضعف البنية التحتية. فالوصول الرقمي حق أساسي لكل مواطن، إذ يشكل الإقصاء الرقمي للمواطنين عقبة أمام التنمية المحلية، خاصة مع ازدياد اعتماد المجتمعات على وسائط التكنولوجيا الحديثة. لذا، يجب أن تتظافر الجهود بين السلطات المحلية والمواطنين الرقميين، الذين نجحوا في احتواء المواطنة الرقمية، إلى توفير وتوسيع نطاق الوصول التكنولوجي ليشمل جميع فئات

المجتمع، فقدرات الوصول الإلكتروني تختلف بين الأفراد، لذلك، يستلزم الأمر العمل على توفير آليات تضمن حصول الجميع على المعلومات والخدمات الادارية²⁵⁵، والمشاركة في ترشيد الحكم المحلي.

يسمح الوصول الرقمي للمواطنين من كافة الفئات، بغض النظر عن موقعهم الجغرافي أو مكانتهم الاجتماعية أو الاقتصادية، فرص المشاركة الرقمية في مختلف العمليات الديمقراطية، حيث تُعدّ التجربة الأيسلندية نموذجاً رائداً في مجال إشراك المواطن عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة، ففي عامي 2011 و 2013، قام منتدى وطني ضم (950) مواطناً تم اختيارهم عشوائياً وتجمعوا ليوم واحد لوضع المبادئ التوجيهية للدستور المستقبلي، قبل أن يتولى مجلس المواطنين المكون من (25) عضواً منتخباً المسؤولية عن المشاركة في كتابة النص مع السكان الأيسلنديين، وذلك بفضل (3600) تعليق و (370) مقترحاً ملموساً تمت صياغتها على منصة رقمية²⁵⁶، ما يؤكد قيمة تمكين المواطنين من الآليات الرقمية في صنع القرارات سواءً على المستوى المحلي أو الوطني.

²⁵⁵ - المرجع نفسه ص. 07.

²⁵⁶ - **Pauline Türk**, «La citoyenneté à l'ère numérique», *Revue du droit public et de la science politique en France et à l'étranger*, 2018, pp. 01-12, Notamment p. 05.

تهدف المواطنة الرقمية إلى تحقيق المساواة بين جميع أفراد المجتمع، من خلال ضمان فرص متكافئة للوصول إلى الآليات الرقمية واستخدامها. فهي تُؤكِّد على مبدأ الحقوق الرقمية المتساوية وتدعم الوصول الإلكتروني الشامل ونبذ مبدأ الاقصاء الإلكتروني الذي يُعيق المشاركة الرقمية للسكان، وتُشير الفجوة الرقمية إلى الاختلاف بين من يتمتعون بإمكانية الوصول إلى مختلف أشكال التكنولوجيا واستخدامها وبين من يفتقرون إلى هذه الإمكانيات، ولعلَّ أسباب هذه الفجوة يعود إلى العوامل الاقتصادية وسياسية والاجتماعية، ممَّا ينتج عنه تدني نسبة الوصول الرقمي في دول العالم الثالث مقارنة بالدول المتقدمة²⁵⁷ هذا ما يؤكد التوجه التشاركي الرقمي الذي وصلت إليه الدول المتطورة.

قد تنجح الحكومة الجزائرية في ربط جميع أفراد المجتمع بالتقنيات الرقمية الحديثة، والعمل على تمكينهم من المشاركة في تدبير شؤونهم المحلية، إلا أن جهل المواطن في استخدام الآليات الرقمية وممارسة المواطنة من خلالها، يجعل الوصول الرقمي دون أي نجاعة في تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية.

ثانياً: محو الأمية الرقمية خطوة نحو تفعيل المواطن الرقمي

مع تَغَلُّل تكنولوجيا المعلومات في كافة المجالات الإدارية؛ الاجتماعية؛ السياسية؛ الاقتصادية بات من الأهمية تعليم ونشر ثقافة استخدام التقنيات الرقمية في مختلف أوساط المجتمع، لتلبية مُتطلبات المواطنة الرقمية التي تقوم على تثقيف الأفراد²⁵⁸، ومنه تمكين المواطن من معرفة حقوقه وواجباته اتجاه الإدارة العمومية وبالأخص الإدارة المحلية، لكون هذه الأخيرة الأقرب إلى انشغالات المواطنين وتُمثل جسر وصل بينهم وبين الإدارة المركزية.

²⁵⁷ - علي سعدي عبد الزهرة جبير، «المواطنة الرقمية دراسة نظرية»، المرجع السابق، ص. 07، نقلاً عن محمد يونس محسن الشويلي، مستوى الوعي التكنولوجي لدى معلمي الدراسات الاجتماعية في مدير تربية إربد الأولى وعلاقته بالمواطنة الرقمية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم التربوية، جامعة آل البيت إربد، 2018، ص 33.

²⁵⁸ - صادقي فوزية، «آليات تفعيل دعائم المواطنة الرقمية وتحديات ترسيخ القيم المجتمعية في ظل التحولات التكنولوجية الراهنة»، مجلة المحترف علوم الرياضة والعلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 10، 02، 2023، ص ص. 709-732 خصوصاً ص. 714.

أصبح محور الأمية الرقمية ضرورةً ملحة للدول التي تسعى إلى بناء مجتمعات معرفة حديثة ومتطورة عن طريق تمكين شعوبها من مهارات أساسية تمكنهم من استخدام واستثمار التقنيات الرقمية في ممارسة الرقابة على أعمال الجماعات المحلية والتفاعل مع خدمات الإدارة العمومية، بالإضافة إلى المشاركة في صنع القرار المحلي عن طريق الاستفتاءات الشعبية والتصويت، وإبداء اقتراحات على ما تقدمه الهيئات المحلية من مبادرات. إن العمل على محور الأمية الرقمية يفتح المجال أمام المواطن لبناء قدرات النفاذ إلى المعلومات الإدارية والوصول إليها واستعمالها في المشاركة الرقمية بهدف ترشيد التسيير المحلي.

يتطلب الولوج المتزايد للتكنولوجيا في كافة جوانب حياة السكان تضافر الجهود من قبل الفرد والمجتمع لتوفير فرص تعلم فعّالة لاكتساب مهارات استخدامها الأمثل. تقع على عاتق المواطنة الرقمية مسؤولية تثقيف الأفراد وتعليمهم كيفية التعامل مع التكنولوجيا بذكاء، بما يُتيح لهم الاستفادة من إيجابياتها وتجنب سلبياتها. وعلى الرغم من الإنجازات التي حققتها مؤسسات التعليم في مجال نشر التكنولوجيا، إلا أنّ هناك حاجة ماسة لمزيد من الجهود لتحديث نوعيات التكنولوجيا المستخدمة، وتطوير أساليب تعلمها وتدريب الأفراد عليها. كما يجب دمج بعض التقنيات الحديثة، مثل مؤتمرات الفيديو ومنصات التشارك عبر الإنترنت، في العملية التعليمية، ممّا يتطلب مهارات بحث ومعالجة معقدة، بما في ذلك محور الأمية المعلوماتية²⁵⁹. إنّ تغلب المواطنين على الأمية الرقمية، يمكنهم من فهم ما تطرحه السلطات المحلية من مشاريع وقرارات سعياً منها لترشيد التنمية المحلية، ما يجعلهم يشعرون بالمسؤولية وضرورة المشاركة.

الفرع الثاني : تعزيز دور المجتمع المدني في صنع القرار المحلي عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة

يُعد المجتمع المدني فاعلاً أساسياً في ترقية التسيير المحلي، نظراً للأدوار التي يؤديها بهدف طرح انشغالات المواطنين والاستجابة لمتطلباتهم من خلال المساهمة في تدبير الشأن المحلي، تعزز هذا الدور في العصر الحديث بفعل انتشار الإنترنت، حيث أصبحت مشاركة المجتمع المدني تأخذ صورةً جديدة، أين بات صنع القرار المحلي يتم عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة، الا مشاركة المجتمع المدني

²⁵⁹ - علي سعدي عبد الزهرة جبير، «المواطنة الرقمية دراسة نظرية»، المرجع السابق، ص. 08.

في المجال الرقمي تشهد نوع من الركود في التطور، نظراً لحدثة هذه المقاربة التشاركية التي تعتمد على التقنيات الإلكترونية، ولعلّ العمل على نشر ثقافة المشاركة لدى في أوساط المجتمع المدني (أولاً) وتدعيه بالآليات الرقمية الحديثة (ثانياً) سيعزز دور مختلف فواعل المجتمع المدني في تدبير الشأن المحلي .

أولاً: ترشيد الوعي التشاركي الرقمي لدى المجتمع المدني

لعل نقص المعرفة بالديمقراطية التشاركية الرقمية لدى المجتمع المدني يعود لحدثة عهدها، وعدم إدراك جوهرها لدى جميع الفاعلين والمسؤولين في الجماعات المحلية، كونها تعتبر تحديث جديد للديمقراطية التشاركية ذات التوجه الكلاسيكي، والتي تقوم على الآليات التقليدية في تدبير الشؤون العمومية²⁶⁰

مع هيمنة التكنولوجيا الحديثة على المجال العام، وازدياد تأثير النشاط الفردي والجماعي على الإنترنت، برزت أشكال جديدة للمجتمع المدني تعتمد على الفضاء الإلكتروني في ممارسة نشاطاتها وتفاعلها مع مستجدات الشأن المحلي. كما اتجهت مؤسسات المجتمع المدني التي كانت تقوم على المشاركة التقليدية إلى تبني النشاط الرقمي لمواكبة التطورات الرقمية والتكيف مع التحول الذي طرأ على الفعل التشاركي حيث بات بالإمكان ممارسة كافة أشكال الديمقراطية التشاركية، من مشاركة؛ التعبير عن الرأي؛ التصويت، بطريقة رقمية عبر أدوات التكنولوجيا الحديثة²⁶¹.

إنّ احتواء هذا الشكل الحديث للديمقراطية التشاركية يقترن بمدى وجود مجتمع مدني ذو نزعة تشاركية رقمية، مدرك لمعنى المشاركة الإلكترونية، وفي طليعتهم الطبقة المتعلمة، التي ينبغي أن تقود

²⁶⁰ - أوكيل محمد أمين، «مكانة المجتمع المدني في مسار البناء الديمقراطي وترشيد التسيير العمومي المحلي في الجزائر: الرهان والتحديات»، مقال منشور في كتاب المجتمع المدني (الديمقراطية ومتطلبات التنمية)، مؤلف جماعي، تنسيق، بنقاسم حنان، خاص عبد الرحيم، مركز تكامل للدراسات والأبحاث، أكادير، ص. 64.

²⁶¹ - مسون توفيق، التصويت الإلكتروني بين توسيع المشاركة وكرهات الشبكة، أعمال اليوم الدراسي الافتراضي المرسوم: النظام الانتخابي الإلكتروني السياق الآليات الصعوبات، يوم 20/12/2021، ص ص. 01-17 خصوصاً ص. 07، متوفر على الرابط التالي: <https://www.researchgate.net/profile/Toufik-Massoun> تم الاطلاع عليه يوم 2024/06/10 على الساعة 13:30.

حملة ترشيد الوعي التشاركي الحديث²⁶²، من خلال الدعوة الى تجمعات الأحياء ومحاولة ايصال معنى فكرة المشاركة للطبقة الأقل مستوى علمياً، بالإضافة الى استغلال الأعمال التطوعية لشرح مبادئ الديمقراطية التشاركية الرقمية، لا سيما وأن أغلب الأعمال التطوعية تشرف عليها الجمعيات التي تعد أحد فواعل المجتمع المدني

بذكر الأعمال التطوعية، فقد تطورت هذه الأخيرة وأصبحت تُمارس رقمياً عبر شبكات التواصل الاجتماعي نتيجة التفاعل الإيجابي الذي تحظى به²⁶³، خاصةً لدى فئة الشباب، ونظراً لهذا الإقبال على مواقع التواصل الاجتماعي، يمكن جعل هذه الأخيرة فضاءً لنشر ثقافة المشاركة الرقمية وحث فئة الشباب على العمل على ممارسة هذه المقاربة التشاركية الحديثة، ما سيلزم الهيئات المحلية الى إطلاق منصات إلكترونية لمشاركة المواطنين وفواعل المجتمع المدني في التسيير المحلي.

كما يمكن للجهات الحكومية المساهمة في رفع المستوى الثقافي التشاركي لدى المجتمع المدني من خلال استخدام وسائل الإعلام للترويج للديمقراطية التشاركية الرقمية ومختلف آلياتها الإلكترونية، لاسيما أن وسائل الإعلام تمثل حلقة وصل بين المجتمع المدني وافراد المجتمع من جهة ومؤسسات الدولة من جهةٍ أخرى، حيث تعتبر القناة التي تنمي فكر الأفراد بما تنتجه منظمات المجتمع المدني، من ثقافة سياسية؛ قيم المشاركة الرقمية؛ ومعارضة سلمية²⁶⁴، وعليه لا بد من استغلال الآليات المتوفرة سواءً من طرف الدولة أو من طرف منظمات المجتمع المدني، من أجل تبني الديمقراطية التشاركية الرقمية.

إن ترشيد الوعي التشاركي الرقمي لوحده لا يكفي لانخراط المجتمع المدني في مسار الديمقراطية التشاركية الرقمية، إذ أن غياب الأدوات الإلكترونية التي تمكن فواعل المجتمع المدني من ممارسة حق

²⁶² - سراج أمير، الديمقراطية التشاركية الرقمية في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص: القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سعيدة، 2019، ص. 89.

²⁶³ - عمور عبد اللطيف، «التضامن الرقمي عبر شبكات التواصل الاجتماعي وفعاليتها في منظمات المجتمع المدني»، مجلة المعيار، مجلد 28، عدد 01، 2024، صوص. 856-869، ص. 859.

²⁶⁴ - بوروح منال، هداج رضا، «الدور الفعال لوسائل الإعلام والاتصال في تفعيل أداء الجمعيات والمجتمع المدني في الجزائر»، المرجع السابق، ص. 06.

المشاركة على الخط يحد من تتطور هذه المقاربة في اوساط المجتمع، ما يجعل المشاركة في التسيير المحلي تنحصر في الآليات التقليدية ما يؤدي الى عزوف المجتمع المدني عن الديمقراطية التشاركية.

ثانياً: تمكين المجتمع المدني من أدوات المشاركة الرقمية

فتحت الثورة الرقمية المجال لنموذج ديمقراطي تشاركي متطور، حيث وفرت للمواطنين والمجتمع المدني أدوات جديدة للمشاركة في تدبير الشؤون العامة. مثل؛ المنصات الإلكترونية التفاعلية، وبوابات حكومية مفتوحة للمعلومات، واستطلاعات الرأي الإلكترونية، وغيرها من الآليات الرقمية الحديثة²⁶⁵.

يفتقد المجتمع المدني في الجزائر الى وسائط التكنولوجيا الحديثة، لممارسة حقه في صنع القرار المحلي، من خلال المشاركة الرقمية، ما أدى الى غياب مختلف منظمات المجتمع المدني من عن ساحة الديمقراطية التشاركية بصفة عامة والرقمية بصفة خاصة، نتاج هذا الغياب الإلكتروني يعود بالدرجة الأولى لافتقار الجماعات الإقليمية للآليات الرقمية لإشراك المجتمع المدني في التسيير المحلي، في ظل التوجه الذي تنتهجه السلطات المحلية في الجزائر، الذي يقوم على وضع المبادرات من طرف السلطات أي من أعلى إلى أسفل أو ما يعرف بمصطلح (Top-down)، رغم امكانية تقديم المبادرات من طرف المواطنين والمجتمع المدني أي من أسفل الى أعلى المعروف بمصطلح (Bottom-up)²⁶⁶، إلا أن غياب الآليات الرقمية من كلا الطرفين يحول دون تفعيل المشاركة الرقمية.

²⁶⁵- Ines Mergel, *Etude sur L'impact de La Transformation Numérique sur La Démocratie et La Bonne Gouvernance*, Université de Constance, Strasbourg, 2021. P. 29. in site : <https://rm.coe.int/etude-sur-l-impact-de-la-transformation-numerique-sur-la-democratie-et/1680a3b9fa>, consulté le 10/06/2024.

²⁶⁶- يشير مصطلح Top-down الى أن عملية إصدار الأوامر والقرارات النهائية تأتي من أعلى إلى أسفل، على شكل هرمي من قبل الجهات الحكومية المركزية الى الهيئات القاعدية، رغم أن النهج التنازلي Top-down يقوم على إعلام المواطنين من خلال تقديم المعلومات حول القرارات التي يتم دراستها وإقرارها من طرف الحكومة، غير أن ذلك لا يكشف خصوصياتها في إتخاذها لهذه القرارات ولا يأخذ بعين الإعتبار مشاركة المواطنين، ما أدى إلى ظهور المقاربة التشاركية Bottom-up التي تكون من أسفل الى أعلى، يقودها المجتمع المدني، تعتمد على الإعلام والحوار، وتقوم على الأفكار والمبادرات التي تأتي من القاعدة، أي من الأسفل الى الأعلى من خلال مشاركة مختلف الفاعلين. للتفصيل أكثر حول الحكم المحلي من أعلى إلى أسفل ومن أسفل الى أعلى راجع:

- Sonia Bussu and Dannica Fleuß, « Citizens' assemblies : Top-down or bottom-up ? – both, please ! », published by De Gruyter, 2023, pp. 141-154. Available on the website : <https://www.degruyter.com/document/doi/10.1515/9783110758269-013/html?lang=en> consulted on 04/05/2024.

تكمن التحديات الأساسية في مجال الديمقراطية التشاركية الرقمية في مخاطر الإقصاء والتمييز بسبب الفجوة الرقمية وغيرها من العوائق، وعليه ينبغي أن يسير الاستعمال المتزايد للمشاركة الرقمية جنباً إلى جنب الجهود المبذولة لتقليص الفجوة الرقمية، بالإضافة إلى ذلك على جميع السلطات المركزية والمحلية العمل على توفير قنوات رقمية متعددة للمشاركة، مما يُتيح للمواطنين ومنظمات المجتمع المدني فرص أكثر للمشاركة، مع إمكانية توفير منصات للبيانات المفتوحة مما يزيد من قدرة المواطنين ومختلف فواعل المجتمع المدني في صنع قراراتٍ محلية مستنيرة²⁶⁷.

إضافةً إلى هذا، لا بد من تمكين المجتمع المدني من وسائل الإعلام الإلكتروني، من خلال تسهيل الإجراءات التابعة لتفعيل هذه الآليات الرقمية، ضف إلى ذلك العمل على إصدار نصوص قانونية خاصة بوسائل الإعلام الإلكتروني، ما يضمن لها حماية قانونية، ومنه تمكين المجتمع المدني من ممارسة حقه في المشاركة الرقمية²⁶⁸.

ظهرت المواطنة الرقمية كأحد الحلول الحقيقية، لتعزيز الديمقراطية التشاركية الرقمية، لما تحويه من سمات تربطها بالمشاركة الرقمية، لكونها تسعى من خلال متطلباتها تمكين المواطن من الوصول الدائم للإنترنت ومختلف وسائط التكنولوجيا الحديثة، بالإضافة إلى أنها تهدف إلى تنمية الوعي التشاركي الرقمي لدى مختلف فئات المجتمع، ما يسهل مهمة المجتمع المدني في نشر ثقافة المشاركة الرقمية، ومنه تُؤدّ رغبة امتلاك الآليات الرقمية لدى مختلف منظمات المجتمع المدني، ما سيجعل السلطات المحلية والمركزية أمام ضرورة تبني حقيقي للديمقراطية التشاركية الرقمية.

²⁶⁷- Ines Mergel, *Etude sur L'impact de La Transformation Numérique sur La Démocratie et La Bonne Gouvernance*, Op. Cit. P. 30.

²⁶⁸- للتفصيل أكثر حول وسائل الإعلام الإلكترونية راجع الفصل الأول، ص ص. 43-50.

تعددت عراقيل تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية في النظام الجزائري، أين عرفت أحد أهم ركائز المشاركة الرقمية، المتمثلة في حق الإعلام الإداري بجميع أشكاله، اهمال قانوني، ظهر جلياً من خلال انتفاء الحق المقصود في السياق الدستوري، ما نتج عنه غياب نص تشريعي خاص بحق الإعلام الإداري الإلكتروني، إلا ما حملته بعض النصوص القانونية الداخلية من اشاراتٍ طفيفة للحق، التي اصطلحت هي الأخرى بالإعمال المجحف لمبدأ السرية الادارية.

امتدت عراقيل تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية الى مشروع الحكومة الإلكترونية، الذي عملت الجزائر على تفعيله منذ أواخر سنة 2008، ما أدى الى عرقلة تحول الإدارة التقليدية الى الإدارة الإلكترونية الحديثة، لكون هذه الأخيرة تُعاني من ضعف البنية التحتية، ونقص في الموارد البشرية المختصة، إضافةً الى عدم كفاية الموارد المالية المُسخرة لمشروع الجزائر الإلكترونية.

في ظل هذه العراقيل التي تواجه ارساء الديمقراطية التشاركية الرقمية، برزت عدة حلول لاحتواء المشاركة الإلكترونية، تمثلت بدايةً في ضرورة تفعيل المبادرات الإلكترونية محل الإعداد، سواءً ما تعلق بالمشاريع القانونية أو ما ارتبط بمشروع الجزائر الإلكترونية، فضلاً عن ضرورة تعزيز الديمقراطية التشاركية بالآليات الرقمية، من خلال إطلاق مواقع إلكترونية لإعلام المواطنين، وانشاء منصات رقمية لإشراك المواطن في صنع القرار المحلي.

كما برزت آلية المواطنة الرقمية كدعامة لتفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية، نظراً للدور الجوهري الذي تتميز به في سبيل رفع المستوى الثقافي التشاركي الحديث لدى المواطنين ومختلف فواعل المجتمع المدني، ما يجعل منظمات هذا الأخير تسعى لتبني أدوات المشاركة الإلكترونية، ومنه تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية.

خاتمة

إن الديمقراطية التشاركية بصفة عامة تقوم على الأسس القانونية، كضمانة لحقوق وحرّيات الأفراد في التسيير المحلي، فكما كانت القوانين المؤطرة لمشاركة المواطنين واضحة وشفافة، كلما تنوعت سبل المشاركة، وانتشار الفكر التشاركي في المجتمعات المحلية، بشكل يُتيح تطور الجماعات الإقليمية، بهدف مواكبة أفضل الممارسة العالمية في مجال إشراك المواطن في صنع القرارات المحلية وترشيد التسيير المحلي.

ظهر تبني الديمقراطية التشاركية الرقمية في النظام الجزائري في جانبه القانوني بطريقة محتشمة لا يرقى الى إشراك المواطن في التسيير المحلي عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة، نظراً للتأطير المحدود لمختلف آليات المشاركة الرقمية. حيث عرف حق النفاذ الى المعلومة الإدارية تكريس دستوري يغلب عليه الطابع العمومي، نظراً لغياب الدقة اللازمة في اختيار المصطلحات، فضلاً لغياب أي إشارة توجي بتكريس النفاذ الإلكتروني الى المعلومة الإدارية، عكس بعض الدول المقارنة، على غرار المؤسس الدستوري التونسي الذي كرس حق النفاذ الإلكتروني الى المعلومة الإدارية في صلب الدستور.

رغم ما أقرته مختلف المواثيق الدولية بشأن حق النفاذ الى المعلومة الإدارية، من تشديد على ضرورة ادراجه في المنظومات القانونية لمختلف الدول، إلا أن الجزائر لم تستجب لهذه المطالب بالشكل المطلوب أين عرفت النصوص القانونية الوطنية افتقارها لنص قانوني خاص بحق النفاذ الى المعلومة الإدارية، الا ما حملته بعض النصوص القانونية المنفرقة، التي لم تنص هي الأخرى بشكل صريح على حق النفاذ الى المعلومة الإدارية، ما جعل المشاركة الرقمية تفقد أحد ركائزها الأساسية في المنظومة القانونية الجزائرية.

عرف قانون الجماعات الإقليمية قصوراً في تكريسه للديمقراطية التشاركية الرقمية، نظراً لما ظهر عليه قانون البلدية والولاية، بتأطير محتشم لآليات التبليغ والنشر الإلكتروني، كما أن المشرع أفقدها طابعها الإلزامي، بفتح المجال أمام السلطة التقديرية للمجالس المحلية المنتخبة في استعمالها لوسائل الإعلام الإداري الرقمي، لم يختلف الأمر في تكريس المشاركة الرقمية في مختلف النصوص التشريعية والتنظيمية الأخرى، أين عرفت تضمين يشوبه الغموض، نظراً للتكريس الفضفاض للآليات الرقمية في ظل غياب نصوص تنظيمية تنظم اجراءات المشاركة الرقمية التي أشارت إليها مختلف النصوص التشريعية.

لم يختلف كثيراً الجانب التطبيقي للديمقراطية التشاركية الرقمية عن الجانب القانوني، أين عرفت الجزائر عدة محاولات لتجسيد المشاركة الرقمية الا أنها لم تصل الى الغاية المنشودة. وضعت الجزائر مجموعة من المشاريع التمهيديّة لنصوص قانونية مستقبلية، أولها كان المشروع التمهيدي لقانون الديمقراطية التشاركية الذي حمل تكريس صريح للمشاركة الرقمية، أين خصها منظمو المشروع بباب كامل، إلا أنه

ولحد اليوم لم يتم ترجمته إلى نص قانوني خاص بالديمقراطية التشاركية، نفس الشيء انطبق على مشروع قانون البلدية الذي كرس حق المشاركة الإلكترونية وخصص له عدة مواد، إلا أن هذه المشاريع تبقى مجرد آمال مستقبلية في ظل غياب الإرادة في ترجمتها لنصوص قانونية.

استحدثت الحكومة الجزائرية مجموعة من المنصات الإلكترونية بهدف إشراك المواطن في التسيير المحلي، إلا أنها لم تلقى الإقبال المنتظر، نظراً لنقص الترويج لهذه التقنيات الحديثة، وغياب دليل توجيهي يوضح كيفية الولوج إلى هذه المنصات الإلكترونية، ما جعلها دون فعالية في تعزيز المشاركة الرقمية.

حاولت الجزائر التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية، إلا أنها عرفت انفتاحاً محدوداً في مسارها نحو عصنة الإدارة العمومية، أين شهدت مختلف المشاريع الإلكترونية بطء التجسيد، في ظل العراقيل التي وجهتها من ناحية ضعف البنية التحتية للإدارة الإلكترونية، سواءً ما تعلق بنقص النصوص القانونية المنظمة للإدارة الإلكترونية، فضلاً عن غياب التقنيات الرقمية اللازمة، ضف إلى ذلك ضعف الموارد البشرية والمالية المخصصة للمبادرات الإلكترونية، ما أدى إلى الحد من المشاركة الرقمية.

يعاني المجتمع المدني من نقص في وسائل الإعلام الإلكترونية، في ظل الإجراءات المعقدة لقانون الإعلام، إضافةً لكون هذا الأخير يعاني من تأخر في مواكبة التطورات الرقمية، لتبقى الآلية الوحيدة لمشاركة المجتمع المدني تنحصر في وسائل التواصل الاجتماعي التي تفتقد بدورها للطابع الرسمي، وصعوبة التحكم في الكم الهائل من المعلومات الذي تتلقاه، إضافةً إلى عزوف الجماعات المحلية عن استخدام هذه الشبكات الرقمية، ومنه نقص في فرص مشاركة المجتمع المدني، في انتظار تعميم برنامج كابدال في جميع بلديات الوطن، كضمانة لإشراك منظمات المجتمع المدني في صنع القرار المحلي.

على ضوء هذه النقائص والعراقيل التي تحد من ممارسات الديمقراطية التشاركية الرقمية، ارتأينا إلى تقديم مجموعة من الاقتراحات التي قد تُعالج الثغرات القانونية والعملية وتُساهم في تعزيز فعالية هذه الممارسة تجلت في ضرورة تحديث المنظومة القانونية والإدارية بشكلٍ يمكن المواطنين في التسيير المحلي.

في ظل التكريس الدستوري لحق الوصول إلى المعلومة الإدارية، من الضروري صدور نص قانوني خاص للحق في المنظومة القانونية الوطنية، وتأمينه بالآليات الرقمية بهدف تمكين المواطن من حق النفاذ الإلكتروني إلى المعلومة الإدارية؛ بالإضافة إلى ضرورة تعديل قانون الجماعات الإقليمية وتعزيزه بوسائل الإعلام الإداري الإلكتروني، مع اضافة الإلزامية عليها بهدف الحد من السلطة التقديرية للإدارة المحلية في

استخدام الآليات الرقمية للنشر والتبليغ، فضلاً عن حتمية تحديث النصوص التشريعية المنظمة لقانون البيئة؛ التهيئة والتعمير وقانون المدينة وتكريس حق المشاركة الرقمية من خلالها، إضافةً لتدعيمها بالنصوص التنظيمية المنظمة لإجراءات الإعلام الإداري في قانون البيئة وقانون المدينة.

تعتبر العلاقة بين الإدارة والمواطنين، القائمة على الشفافية أحد ضمانات تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية؛ لذا وجب إصدار نص قانوني خاص بحق الإعلام الإداري، ما يضمن مشاركة المواطن في تسيير شؤون الإدارة المحلية عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة، والقضاء على البيروقراطية الإدارية.

العمل على ترجمة المشروع التمهيدي لقانون الديمقراطية التشاركية الى نص قانوني؛ كضمانة حقيقية لقيام الديمقراطية التشاركية الرقمية، مع إصدار قانون الجماعات المحلية محل الإعداد، والحرص على اثراءه بوسائل الإعلام الإداري الإلكتروني، لضمان مشاركة المواطن عبر وسائط التكنولوجيا الحديثة في التسيير المحلي.

إن تحديث المنظومة القانونية المرتبطة بالديمقراطية التشاركية الرقمية لا يكفي لإشراك المواطن إلكترونياً في تدبير الشأن المحلي، لذا ينبغي على الحكومة الجزائرية العمل على إطلاق منصات إلكترونية لإعلام المواطنين بمستجدات المجتمع المحلي، بالإضافة إلى استحداث منصات رقمية للتصويت الإلكتروني، سواءً في العمليات الانتخابية، أو في الاستفتاءات الإلكترونية.

تطوير المنصات الإلكترونية والبوابات الرقمية الحالية؛ من خلال تبسيط طرق استعمالها، ووضوح المحتوى لضمان تجربة ناجحة للمرتفقين، وتسهيل الإجراءات وتقليل عدد الخطوات المطلوبة لإتمام الخدمات الإلكترونية، العمل على توفير خدمات متعددة القنوات عبر الإنترنت لضمان سهولة الوصول، وضع برامج تكوين شاملة لتعزيز مهارات الموظفين في استعمال التكنولوجيا الرقمية.

اعادة إطلاق مختلف المشاريع الإلكترونية (مشروع الجزائر الإلكترونية؛ كابدال؛ البلدية الإلكترونية) ووضع مخطط استراتيجي على المدى البعيد والقريب لإنجاح التحول نحو الحكومة الإلكترونية، ما يضمن تفعيل المشاركة الرقمية، إضافةً إلى هذه، لا بد من تمكين المجتمع المدني من وسائل الإعلام الإلكترونية ونشر ثقافة المشاركة الرقمية في أوساط المجتمع من خلال التشجيع على ممارسة المواطنة الرقمية بهدف تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية، استجابةً للتطورات الراهنة التي تواجه الجزائر في عصر التكنولوجيا والحكومة الإلكترونية.

قائمة المراجع

أولاً: باللغة العربية :

ا. الكتب:

1. أحمد عزت، حرية تداول المعلومات، (دراسة قانونية)، ط 2، مؤسسة حرية الفكر والتعبير للنشر القاهرة، 2013.
2. خلف الحماد، وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع عمان، 2019.
3. علاء الدين عفيف، عيسى موسى أبو شيخة، الإعلام والبيئة، دار المعترف للنشر، عمان، 2010.

ii. الأطروحات والمذكرات الجامعية

+ الأطروحات

1. بوراي دليلة، المشاركة: صورة لتجديد العلاقة بين الإدارة والمواطن، أطروحة دكتوراه، فرع: حقوق كلية الحقوق والعلوم السياسية، بجاية، 2020.
2. بن عياش أسية، الإدارة الإلكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر، أطروحة دكتوراه تخصص: القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2023.
3. بوبكر أمال، ضمانات حق الحصول على المعلومات في النظام القانوني الجزائري، أطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص: دولة ومؤسسات عمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2022.
4. بن شناف منال، التسيير المحلي التشاركي آلية لإصلاح الخدمة العمومية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص: النشاط الإداري والمسؤولية الإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، لمين دباغين جامعة سطيف، 2020.
5. حرجوز عبد الحفيظ، تفعيل الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية في الجزائر (دراسة حالة ولاية المسيلة)، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، تخصص: دراسات محلية وإقليمية كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، 2020.
6. زروقي كميلى، الحق في الإعلام الإداري، مذكرة ماجستير في القانون، كلية الحقوق والعلوم التجارية جامعة بومرداس، 2006.
7. زاوي خالصة، تأثير الإدارة الإلكترونية للموارد البشرية على تطوير رأس المال الفكري (دراسة بعض المؤسسات الاقتصادية بسطيف)، أطروحة دكتوراه، تخصص: إدارة أعمال المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 2017.
8. بن زعمة عبد القادر، الحكومة الإلكترونية كأداة التطوير الإداري بالإدارة المحلية: بلدية الجزائر الوسطى أنموذجاً، أطروحة دكتوراه، تخصص: إدارة الموارد البشرية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، الجزائر 03، 2018.

9. سعدي عبد الحميد، التصرفات الإدارية بين مبدأ التحفظ وحق المواطن في الإعلام، أطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص: قانون الإدارة العامة، فرع حقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سيدي بلعباس 2021 .
10. عمور ليلية، مبدأ مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون المحلية، أطروحة دكتوراه، تخصص: القانون العام، قسم الحقوق كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أم البواقي، 2021.
11. غزلان سليمة، علاقة الإدارة بالمواطن في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه في الحقوق، فرع القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2010.
12. منسل كوثر، تفعيل دور الإدارة الإلكترونية في الجزائر: نحو بروز قانون للإدارة الإلكترونية، أطروحة دكتوراه، تخصص: قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قالم، 2023.

✚ مذكرات الماجستير

1. بلغالم علي، المجلس الشعبي الولائي في ظل القانون رقم 12-07 المتعلق بالولاية، مذكرة ماجستير تخصص: الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2016.
2. رائد محمد يوسف العدوان، نفاذ القرارات الإدارية بحق الأفراد دراسة مقارنة بين الأردن ومصر مذكرة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2013.
3. عشور عبد الكريم، دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص الديمقراطية والرشادة كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قسنطينة، 2010.

✚ مذكرات الماستر

1. علال لامية، سعاد بوقيدح، معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية في المؤسسة العمومية الجزائرية، مذكرة ماستر، تخصص: تنظيم وأعمال، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة جيجل، 2019.
2. سراج أمير، الديمقراطية التشاركية الرقمية في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص: القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سعيدة.

III. المقالات

1. أوكيل محمد أمين، «الاعتراف بحق النفاذ إلى المعلومة الإدارية : مكسب دستوري موقوف النفاذ» مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 03، عدد 03، 2023، ص ص. 39-53.
2. _____، «رهان تفعيل الديمقراطية التشاركية من منظور برنامج دعم الفاعلين المحليين: (كابدال)»، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، مجلد 10، عدد 02، 2019، ص ص. 23-42.

3. أوكيل محمد أمين، «مكانة المجتمع المدني في مسار البناء الديمقراطي وترشيد التسيير العمومي المحلي في الجزائر: الرهان والتحديات»، مقال منشور في كتاب جماعي بعنوان *المجتمع المدني (الديمقراطية ومتطلبات التنمية)*، تنسيق، بنقاسم حنان، خاص عبد الرحيم، مركز تكامل للدراسات والأبحاث، أكادير، ص. 64.
4. أودية مياسة، «فعالية المجتمع المدني واقحامه في عمليات التنمية المحلية في الجزائر»، مجلة *القانون الدستوري والمؤسسات السياسية*، مجلد 07، عدد 01، 2023، ص ص. 96-117.
5. بوراي دليلة، «اعتماد الإدارة الإلكترونية: الحديث في أساليب تقديم الخدمات»، مقال منشور على كتاب *الخدمة العمومية الإلكترونية في الجزائر (معطيات الواقع ورهانات المستقبل)*، من تأليف نبيد عماد، موازي بلال، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، 2021، ص ص. 21-37، خصوصاً ص ص. 32، 33.
6. بودراهم ليندة، «المشاركة الإلكترونية: رهان لتفعيل شفافية التدبير المحلي في الجزائر»، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، مجلد 10، عدد 02، 2019، ص ص. 133-153.
7. بوكثير عبد الرحمن، «نحو تكريس حقيقي للمادة 51 من الدستور "الحق في الحصول على المعلومات والوثائق الإدارية"»، مجلة *الأبحاث للدراسات الأكاديمية*، مجلد 04، عدد 10، 2017، ص ص. 182-202.
8. بعداش عبد الكريم، بطاطا سفيان، «مشروع الحكومة الإلكترونية في الجزائر (دراسة تقييمية ومقارنة بتونس والمغرب باستعمال مؤشر الحكومة الإلكترونية للأمم المتحدة)»، مجلة *الإصلاحات الاقتصادية والاندماج الاقتصادي العالمي*، مجلد 02، عدد 02، 2020، ص ص. 413-437.
9. بن عجائمة بوعبد الله، «التشريعات الإعلامية في الجزائر بين متغيرات المرحلة وضرورات التعديل: دراسة نقدية للقانون العضوي 12-05 المتعلق بالإعلام»، *المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية*، مجلد 10، عدد 02، 2022، ص ص. 152-171.
10. بوتلجي إلهام، «دراسة نقدية في المرسوم التنفيذي المحدد ممارسة نشاط الإعلام عبر الإنترنت 20-332»، مجلة *الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية*، مجلد 07، عدد 02، 2021، ص ص. 553-567.
11. برقيقة يوسف، دوش الهادي، «برنامج دعم قدرات الفاعلين المحليين (كابدال) في إطار تفعيل دور المجتمع المدني في التسيير البيئي المحلي -دراسة في التحديات التنظيمية والاجتماعية» مجلة *المفكر*، مجلد 16، عدد 01، 2021، ص ص. 202-223.

12. بخشي محمد عبد الوهاب، «الحق في الإعلام الإداري نشأته وتطوره (ملخص رسالة دكتوراه دولة المعدة من طرف أوسكين عبد الحفيظ)»، *المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية* مجلد 32، عدد 03، ص ص. 601-606.
13. بوروح منال، هدا ج رضا، «الدور الفعال لوسائل الإعلام والاتصال في تفعيل أداء الجمعيات والمجتمع المدني في الجزائر»، 2023، *مقال إلكتروني*، متوفر على الرابط التالي: <https://doi.org/10.5281/zenodo.7793003>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/21 على الساعة 06:05.
14. بن عوالي خالدية، «التحارب الدولية في مجال تطبيق الحكومة الإلكترونية -دروس مستخلصة للجزائر-»، *مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية*، مجلد 01، عدد 01، 2017، ص ص. 77-101.
15. بن يزة يوسف، سغيري وهيبة، «اسهام البيئة الرقمية في دعم الديمقراطية التشاركية (ادوات المشاركة عن بعد)»، *مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية*، مجلد 20، عدد 01، 2019.
16. بن صغير عبد المومن، «إشكالية تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر "المعوقات- الأفاق"»، المركز الديمقراطي العربي، *مقال إلكتروني*، متوفر على الرابط التالي: <https://democraticac.de/?p=38171>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/06/06 على الساعة 14:00.
17. جاب الله شافية، « ملامح وأبعاد نجاح التحول الى الحكومة الإلكترونية في الدول النامية» *مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية*، مجلد 05، عدد 02، 2016، ص ص. 549-564.
18. حوتية عمر، درويش أسماء سارة، «الحكومة الإلكترونية كمدخل لإصلاح الإدارة المحلية وتفعيل المشاركة الشعبية في التنمية المستدامة»، *مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية* مجلد 03، عدد 03، 2021 ص ص. 294-309.
19. حبشي لزرق، «الإطار الدستوري الجديد للعلاقة بين الإدارة والمواطن وفق التعديل الدستوري الأخير»، *مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية*، المجلد 08، عدد 03، 2023، ص ص. 01-16.
20. خوخي عبد الرحمان، « تحديات الحكومة الإلكترونية في الجزائر -دراسة حالة مؤشر الخدمات الرقمية»، *مجلة أبحاث ودراسات التنمية*، مجلد 10، عدد 02، 2023، ص ص. 215-243.
21. رزيقات بوبكر، سعيداني محمد السعيد، زرقون عمر الفاروق، «الإلكترونية في الجزائر التحديات والمعوقات»، *مقال إلكتروني*، متوفر على الرابط التالي: https://www.researchgate.net/publication/377410099_alhkwmt_alalktrwn

- yt_fy_aljzayr_althdyat_walmwqat، تم الاطلاع عليه يوم 2024/06/06 على الساعة 15:20.
22. زدام يوسف، «المشاركة الإلكترونية - نحو مفهوم يتجاوز التغريد-»، مجلة العلوم الاجتماعية، مجلد 15، عدد 27، 2018، ص ص. 92-107.
23. سعو مصطفى، بولوداني سهام، «استخدام شبكات التواصل الاجتماعي كآلية لتحفيز الفعل الديمقراطي التشاركي دراسة نظرية في الدور والمحددات-»، مجلة الإعلام والمجتمع، مجلد 05، عدد 05، 2021، ص ص. 491-504.
24. سبتي فايزة، زردومي علاء الدين، «المواطنة الرقمية وأثرها على التفاعلات السياسية الرقمية في الوطن العربي دراسة: الاتجاهات والتحولت»، مجلة العلوم الانسانية، المجلد 23، عدد 02، 2023، ص ص. 378-395.
25. صادقي فوزية، «آليات تفعيل دعائم المواطنة الرقمية وتحديات ترسيخ القيم المجتمعية في ظل التحولات التكنولوجية الراهنة»، مجلة المحترف علوم الرياضة والعلوم الإنسانية والاجتماعية مجلد 10، 02، 2023، ص ص. 709-732.
26. عقوبي مولود، «الديمقراطية التشاركية في المجالس المنتخبة بالجزائر»، مجلة القانون، مجلد 05، عدد 01، 2016، ص ص. 202-219.
27. عمور عبد اللطيف، «التضامن الرقمي عبر شبكات التواصل الاجتماعي وفعاليته في منظمات المجتمع المدني»، مجلة المعيار، مجلد 28، عدد 01، 2024، ص ص. 856-869.
28. علي سعدي عبد الزهرة جبير، «المواطنة الرقمية دراسة نظرية»، مجلة القانون والعلوم السياسية، مجلد 07، عدد 01، 2021، ص ص. 01-16.
29. فورار أحمد أمين، «الديمقراطية التشاركية، وأدواتها الرقمية منطلقات نظرية، وتطبيقات عملية»، مجلة التجول والدراسات، مجلد 15، عدد 01، 2018، ص ص. 279-294.
30. قادري نسيم، «الحق في النفاذ إلى المعلومة في الجزائر: بين النص و الممارسة» المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، مجلد 17، عدد 02، 2022، ص ص. 334-354.
31. قاشي خالد، لواج منير، جيلي حسيبة، «استراتيجية "الجزائر الإلكترونية 2013": فجوة النظرية والتطبيق»، مجلة الإدارة والتنمية البحوث والدراسات، مجلد 02، عدد 02، 2013، ص ص. 83-112.
32. كواشي مراد، «الحق في الوصول إلى المعلومة في القانون الدولي»، المجلة الجزائرية الحقوق والعلوم السياسية، مجلد 08، عدد 02، 2024، ص ص. 414-432.

33. **لعيدي خيرة**، «المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية كآليتين لتحقيق التنمية المحلية بالجزائر»، *مجلة القانون العقاري والبيئة*، مجلد 07، عدد 01، 2019، ص ص 108-131.
34. **مزغيش وليد**، «الديمقراطية التشاركية الرقمية والحكم الراشد على ضوء برنامج (كابدال) -دراسة حالة بلدية بن معوش بولاية بجاية (الجزائر) أنموذجا-»، *مجلة التراث*، مجلد 10، عدد 04، 2020، ص ص 90-116.
35. **مرزق عبد القادر**، «مجهودات رقمنة قطاع العدالة بين مقتضيات العصرية وتحديات الواقع»، *مجلة القانون*، مجلد 12، عدد 02، 2023، ص ص 44-61.
36. **ميسون عز الدين برهومة**، «المجتمع المدني في مواقع التواصل الاجتماعي»، *مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية*، مجلد 01، عدد 03، 2014.
37. **محرز صالح، حناشي توفيق، قاطر فارس**، «واقع الإدارة الإلكترونية والمعوقات التي تقلل من تطبيقها دراسة: مؤسسة الإسمنت تبسة -الجزائر»، *مجلة الرؤى الاقتصادية*، مجلد 09، عدد 02، 2019.
38. **مناصر شهرزاد**، «البنية القانونية كمطلب أساسي لبناء الإدارة الإلكترونية وتطبيقها في الإدارة المحلية»، *مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية*، مجلد 02، عدد 03، 2018، ص ص 246-256.
39. **مغزيلي نوال**، «دور تكنولوجيا الإعلام والاتصال إرساء ممارسة جديدة للمشاركة السياسية: المشاركة الإلكترونية»، *مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية*، مجلد 05، عدد 02، 2018، ص ص 753-768.
40. **نشاد عز الدين، صكري أيوب**، «الإدارة الإلكترونية للموارد البشرية كأحد الاتجاهات الحديثة في ظل التكنولوجيا الرقمية -متطلبات التحول وعوامل النجاح-»، *مجلة المحاسبة، التدقيق والمالية*، مجلد 05، عدد 01، 2023، ص ص 96-104.
41. **يوسفي فايضة**، «حماية حق الإعلام الإلكتروني في التشريع الجزائري»، *مجلة الندوة للدراسات القانونية*، مجلد 01، عدد 02، 2014، ص ص 91-105.

IV. أعمال الملتقيات والأيام الدراسية

- **ضريفي الصادق**، تحديات التحول الى الحكومة الإلكترونية في الجزائر، أعمال الملتقى الدولي الموسم ب النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ألكلي محمد أولحاج، البويرة، يومي 26-27 نوفمبر 2018 ص ص 01-16، متوفر على الرابط

التالي: <https://dspace.univ-msila.dz/items/ea5ea327-1947-49b6-83ef-70f42f4ce22e>

v. النصوص القانونية

أ) النصوص التأسيسية

❖ الدساتير الجزائرية

✓ دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، معدل ومتمم بموجب قانون رقم 02-03 مؤرخ في 10 أبريل 2002، جريدة رسمية، عدد 25، صادر في 14 أبريل 2002، وقانون رقم 08-19 مؤرخ في 15 نوفمبر 2008 جريدة رسمية، عدد 63، صادر في 26 نوفمبر 2008، وقانون رقم 16-01 مؤرخ في 06 مارس 2016، جريدة رسمية عدد 14، صادر في 07 مارس 2016، ومرسوم رقم 20-442، مؤرخ في 30 ديسمبر 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020، جريدة رسمية، عدد 82، صادر في 30 ديسمبر 2020.

❖ الدساتير الأجنبية

1. دستور المملكة المغربية لسنة 2011، ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 29 جويلية 2011 يتعلق بتنفيذ نص الدستور، جريدة رسمية، عدد 5964، صادر في 30 جويلية 2011 متوفر على الموقع الرسمي للأمانة العامة للحكومة المغربية:
<http://www.sgg.gov.ma/arabe/BulletinOfficiel.aspx>، تم الاطلاع عليه يوم 08 أبريل 2024 على الساعة 11:27.
2. دستور الجمهورية التونسية لسنة 2014، متوفر على الموقع الرسمي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية:
<http://www.iort.gov.tn/WD120AWP/WD120Awp.exe/CONNECT/SITEIO> RT، تم الاطلاع عليه يوم 08 أبريل 2024 على الساعة 11:00.
3. دستور الجمهورية التونسية الصادر في 25 جويلية 2022، متوفر على الموقع الرسمي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية:
<http://www.iort.gov.tn/WD120AWP/WD120Awp.exe/CONNECT/SITEIO> RT، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/29 على الساعة 08:40.

(ب) المواثيق الدولية

1. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، صادر بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، رقم 217 ألف (د-3)، مؤرخ في 10 ديسمبر 1948، متوفر على الرابط التالي: s://www.un.org/ar/udhrbook/pdf/udhr_booklet_ar_web.pdf، تم الاطلاع عليه يوم 2024/06/12 على الساعة 02:24.
2. الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، تمت إجازته من قبل مجلس الرؤساء الأفارقة في دورته العادية رقم 18 في نيروبي (كينيا) في 27 جوان 1981، صادقت عليه الجزائر بموجب مرسوم رقم 87-37، مؤرخ في 30 فيفري 1987 جريدة رسمية، عدد 06 صادر في 04 فيفري 1987.
3. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، رقم 2200 ألف (د-21)، مؤرخ في 16 ديسمبر 1966، دخل حيز النفاذ في 23 مارس 1976، انضمت إليه الجزائر بموجب مرسوم رئاسي رقم 89-67 مؤرخ في 16 ماي 1989، جريدة رسمية، عدد 20 صادر في 17 ماي 1989.
4. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003، صادقت عليها الجزائر بتحفظ بموجب مرسوم رئاسي رقم 04-128، مؤرخ في 29 أفريل 2004، جريدة رسمية، عدد 26، صادر في 25 أفريل 2004.
5. اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته 2003، صادقت عليها الجزائر بموجب مرسوم رئاسي رقم 06-173، مؤرخ في 10 أفريل 2006، جريدة رسمية، عدد 24، صادر في 16 أفريل 2006.

(ت) النصوص التشريعية الجزائرية

✓ القوانين العضوية

قانون عضوي رقم 05-12، مؤرخ في 12 جانفي 2012، يتعلق بالإعلام، جريدة رسمية، عدد 02 صادر في 05 جانفي 2012.

✓ القوانين العادية

1. قانون رقم 03-10، مؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، جريدة رسمية عدد 43 صادر في 20 جويلية 2003.
2. قانون رقم 06-01، مؤرخ في 20 فيفري 2006، يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، جريدة رسمية، عدد 14، صادر في 08 مارس 2006.

3. قانون رقم 06-06، مؤرخ في 20 فيفري 2006، يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، جريدة رسمية عدد 15، صادر في 12 مارس 2006.
 4. قانون رقم 10-11، مؤرخ في 22 جوان 2011، يتعلق بالبلدية، جريدة رسمية، عدد 37، صادر في 03 جويلية 2011، معدل ومتم بموجب أمر رقم 13-21، مؤرخ في 31 أوت 2021، جريدة رسمية، عدد 67، صادر في 31 أوت 2021.
 5. قانون رقم 06-12، مؤرخ في 12 جانفي 2012، يتعلق بالجمعيات، جريدة رسمية، عدد 02 صادر في 15 جانفي 2014.
 6. قانون رقم 07-12، مؤرخ في 21 فيفري 2012، يتعلق بالولاية، جريدة رسمية، عدد 12، صادر في 29 فيفري 2012.
 7. قانون رقم 08-14، مؤرخ في 13 أوت 2014، يعدل ويتم أمر رقم 20-70، يتعلق بالحالة المدنية، جريدة رسمية عدد 49، صادر في 14 أوت 2014.
 8. قانون رقم 03-15، مؤرخ في 01 فيفري 2015، يتعلق بعصنة العدالة، جريدة رسمية، عدد 06، صادر في 10 فيفري 2015.
- ث) النصوص التشريعية الأجنبية**
1. قانون أساسي عدد 22، مؤرخ في 24 مارس 2016، يتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، ر. ر. ج. ت، عدد 22 صادر في 29 مارس 2016.
 2. ظهير شريف رقم 1.18.15 صادر في 22 فيفري 2018، يتعلق بتنفيذ قانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، جريدة رسمية، عدد 6655 الصادرة في 12 مارس 2018، دخل حيز التنفيذ في 12 مارس 2019 بعد سنة من نشره في الجريدة الرسمية.
- ✚ النصوص التنظيمية**
- **المراسيم الرئاسية**
 - مرسوم رئاسي رقم 03-16، مؤرخ في 07 جانفي 2016، يتضمن انشاء المرصد الوطني للمرفق العام، جريدة رسمية، عدد 13، صادر في 13 جانفي 2016.
 - **المراسيم التنفيذية**
 1. مرسوم رقم 88-131، مؤرخ في 04 جويلية 1988، ينظم العلاقة بين الإدارة والمواطن، جريدة رسمية، عدد 27، صادر في 06 جويلية 1988.
 2. مرسوم تنفيذي رقم 13-105، مؤرخ في 17 مارس 2013، يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، جريدة رسمية، عدد 15، صادر في 17 مارس 2013.

3. مرسوم تنفيذي رقم 13-217، مؤرخ في 18 جوان 2013، يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي الولائي، جريدة رسمية، عدد 32، صادر في 23 جوان 2013.
4. مرسوم التنفيذي رقم 15-204 مؤرخ في 27 جويلية 2015، يتضمن إعفاء المواطن من تقديم المتضمن إعفاء المواطن من وثائق الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الوطني الآلي للحالة المدنية، جريدة رسمية عدد 16، صادر في 29 جويلية 2015.
5. مرسوم تنفيذي رقم 16-190، مؤرخ في 30 جوان 2016، المحدد لكيفيات الاطلاع على مستخرجات المداولات والقرارات البلدية، جريدة رسمية، عدد 41، صادر في 12 جويلية 2016.
6. مرسوم تنفيذي رقم 20-332، مؤرخ في 22 نوفمبر 2020، يحدد كيفيات ممارسة نشاط الإعلام عبر الإنترنت ونشر الرد أو التصريح عبر الموقع الإلكتروني، جريدة رسمية، عدد 70، صادر في 25 نوفمبر 2020.

.VI المناشير

- منشور عدد 19، مؤرخ في 18 ماي 2018، يتعلق بالإنفاذ إلى المعلومة، متوفر على الرابط التالي: http://www.mes.tn/page.php?code_menu=7، تم الاطلاع عليه يوم 2024/04/23 على الساعة 13:25.

.VII الوثائق

1. مشروع قانون البلدية، المعد من طرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية (غير متوفر على الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، تم حذفه لأسباب غير معلومة).
2. وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، مطوية حول برنامج كابدال ديمقراطية تشاركية وتنمية محلية، ص. 01، متوفر على الرابط التالي <http://www.interieur.gov.dz/images/Fiche-Infos-ARABE.pdf>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/18 على الساعة 22:00.
3. بيان وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، يتعلق بدخول تطبيق "استشارتك Istichara-Tic" حيز الخدمة صادر في 21 جويلية 2019، متوفر على الرابط التالي: <https://interieur.gov.dz/index.php/ar>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/08 على الساعة 14:20.

4. الميثاق الوطني للديمقراطية التشاركية في المملكة المغربية، متوفر على الرابط التالي: http://www.sefrou.ma/doc/al_mitak_alwatani_arabe.pdf، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/05، على الساعة 11:03.

VIII. المواقع الالكترونية

1. الموقع الرسمي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، متوفر على الرابط التالي: <https://interieur.gov.dz/index.php/ar>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/05، على الساعة 22:00.

2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العدل، عصرنة العدالة، متوفر على الرابط التالي: <https://www.mjustice.dz/ar/modernisation-2-2-2>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/12، على الساعة 11:00.

3. وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، رقمنة وعصرنة النشاط العمومي على المستوى المركزي والمحلي: تحول ناجح وآثار ملموسة، متوفر على الرابط التالي: <https://feteindependance.interieur.gov.dz/2022/06/16/1037>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/12، على الساعة 15:45.

4. موقع "الجزيرة نت": <https://www.aljazeera.net>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/21، على الساعة 13:00.

5. الموقع الإلكتروني لمنظمة المادة 19 على الرابط التالي: <https://www.article19.org/ar/resources/algeria-increasing-attacks-on-press-freedom>، تم الاطلاع عليه يوم 2024/05/21، على الساعة 14:30.

ثانياً: باللغة الأجنبية

I. باللغة الفرنسية

➤ Ouvrages

- **PERRINE CANVGGIO**, *Vers un droit d'accès à l'information publiques*, Publié par l'Organisation des Nations Unies pour l'éducation, la science et la culture, place de Fontenoy, Paris, et le Bureau de l'UNESCO pour l'Algérie, le Maroc, la Mauritanie et la Tunisie, Rabat, 2013.

➤ **Thèse et Mémoires**a) **Thèses de doctorats**

- **Ossoukine Abdelhafid**, Le Droit à l'information administrative, Thèse de Doctorat, Ben Aknoun, Alger, 1994.

b) **Mémoires**

1. **Grondin-Landry Alexis**, La participation citoyenne dans l'élaboration du schéma d'aménagement et de développement de la ville de Sherbrooke, Mémoire de Maîtrise en Environnement, Université de Sherbrooke, 2016.
2. **Dhainaut Nina**, Les réseaux sociaux et les collectivités territoriales Le cas de la ville de Waziers, Sciences de l'information et de la communication, Mémoire de stage, Sciences Sociales et Humaines, Université de Lille, 2018, in site : <https://dumas.ccsd.cnrs.fr/dumas-02172648/document>, consulté le 18/05/2023.

➤ **Articles**

1. **Puddephatt Andrew**, «Droit du Public à l'Information, Principes relatifs à la législation sur la liberté de l'information », *Article 19*, pp. 01-20, in site : <https://www.article19.org/data/files/pdfs/standards/droit-du-public-a-l-information-french.pdf>, pp.01-20, Notamment p. 04, consulté le 29/05/2024.
2. **Guerchouh Mouloud, Si-Mohammed Djamel**, «Développement durable et gouvernance environnementale : la place de la participation citoyenne», *Revue Algérienne d'Économie et gestion*, Volume 14, N° : 02, 2020, pp. 01-25.
3. **Ziegler Jocelyn**, «Cyberdémocratie et démocratie participative», Article électronique, in site : <https://books.openedition.org/pupvd/2782?lang=fr>, consulté le 30/05/2024.
4. **Megder, Cherkaou, Sbihi, Mammass**, «Le e-Gouvernement et la Modernisation Du Secteur Public» 3rd International Conférence : Sciences of Electronique Technologies of Information and Télécommunications, March 27-31, 2005, Tunisia, pp. 01-08, Notamment p. 07,08 in site : http://www.setit.rnu.tn/last_edition/setit2005/multimedias/88.pdf, consulté le 10/05/2024.

5. **Ricklefs Natalie**, «Les réseaux sociaux ne suffisent pas pour la participation citoyenne 2022», Article électronique, in site : <https://www.citizenlab.co/blog/civic-engagement-fr/les-reseaux-sociaux-ne-suffisent-pas-pour-la-participation-citoyenne/?lang=fr>, consulté le 25/05/2024.
6. **Zumofen Raphaël, Mabillard Vincent**, «L'utilisation des réseaux sociaux au niveau local : panorama de l'activité et des Pratiques en comparaison internationale», Lausanne, 2021, pp. 01-37, Notamment p.12. in site: https://www.researchgate.net/publication/357028763_L'utilisation_des_reseaux_sociaux_au_niveau_local_panorama_de_l'activite_et_des_pratiques_en_comparaison_internationale, consulté le 18/05/2024.
7. **Pantic Vanja**, «Les 5 façons par lesquelles la participation citoyenne mène à une prise de décision plus informée», 2023, Article électronique, in site : <https://www.citizenlab.co/blog/civic-engagement-fr/5-facons-participation-citoyenne-prise-de-decision-informee/?lang=fr>, consulté le 25/05/2024.
8. **Girault Yves**, «Cécile Fortin Debart, De l'analyse des pratiques de participation citoyenne à des propos- Situations pour une Éducation à l'environnement. Éducation relative à l'environnement : Regards- Recherches– Réflexions», Centre ERE, 2009, 8, pp.129-145.

➤ Textes juridiques

✚ Textes constitutionnels

- La constitution algérienne de 1963, journal officiel n° 64, Du 1963, p. 889.

✚ Textes législatifs

1. Loi n° 78-17, relative à l'informatique, aux fichiers et aux libertés, J.O.R.F du 06 janvier 1978 modifiée par la loi n° 2018-493, J.O.R.F du 20 juin 2018 relative à la protection des données personnelles, J.O.R.F n° 0141 du 21 juin 2018, in site : <https://www.legifrance.gouv.fr/loda/id/JORFTEXT000000886460>, consulté le 01/05/2024.
2. - Loi N° 78-753, du 17 juillet 1978, portant diverses mesures d'amélioration des relations entre l'administration et le public et diverses dispositions d'ordre administratif, social et fiscal, J. O. R. F du 18 juillet 1978, modifié par la loi N°2000-321, du 12 avril 2000, relative aux droits des citoyens dans leurs relations avec les administrations, J. O. R. F du 13 avril 2000, et par l'ordonnance N°2005-650 du 6 juin 2005, relative à la liberté d'accès

aux documents administratifs et à la réutilisation des informations publiques, in site : www.legifrance.gouv.fr, consulté le 01/05/2024.

3. - Loi N° 79-587 du 11 juillet 1979 relative à la motivation des actes administratifs et à l'amélioration des relations entre l'administration et le public, J. O. R. F N° 12 du 12 juillet 1979, modifié par la loi N° 86-76 du 17 janvier 1986, portant diverses dispositions d'ordre sociale, J. O. R. F du 18 janvier 1986, et par la loi N° 2011-525 du 17 mai 2011, de simplification et d'amélioration de la qualité de droit, J. O. R. F N° 0115 du 18 mai 2011, in site : www.legifrance.gouv.fr, consulté le 01/05/2024.
4. - Loi n° 2000-321, relative aux droits des citoyens dans leurs relations avec les administrations, journal officiel du 12 avril 2000, modifiée par la loi n° 2013-1005, habilitant le gouvernement à simplifier les relations entre l'administration et les citoyens, journal officiel du 12 novembre 2013, abrogée par l'ordonnance n° 2015-1341, relative aux dispositions législatives du codes des relations entre le public et l'administration, J.O.R.F du 23 octobre 2015, in site : <https://www.legifrance.gouv.fr>, consulté le 01/05/2024.
5. Loi N° 2002-276 du 27 Février 2002 relative à la démocratie de proximité, (modifiée) JORF du 28 Février 2002. in site : <https://www.legifrance.gouv.fr/affichTexte.do?cidTexte=JORFTEXT000000593100>.

Textes Réglementaires

- Décret n° 83-1025 du 28 novembre 1983, concernant les relations entre l'administration et les usagers, J.O.R.F du 03 décembre 1983, in site : https://www.legifrance.gouv.fr/search/all?tab_selection=all&searchField=ALL&query=D%C3%A9cret+n%C2%B0+83-1025+&page=1&init=true, consulté le 30/05/2024.

➤ Document

1. Avant-projet de la loi relative à la participation citoyenne et aux activités au niveau local, 2018, p. 03, in site : <https://www.interieur.gov.dz/images/democratique-participative.pdf> consulté le 04/05/2024.
2. Document de projet développement local et démocratie participative CapDeL, disponible sur le lien : <https://info.undp.org/docs/pdc/Documents/DZA/prodoc%20capdel%20sign%C3%A9e.pdf>, consulté le 18/05/2024.
3. Ines Mergel, Etude sur L'impact de La Transformation Numérique sur La Démocratie et La Bonne Gouvernance, Université de Constance, Strasbourg, 2021. P. 29. In site : <https://rm.coe.int/etude-sur-l-impact-de-la>

[transformation-numerique-sur-la-democratie-et/1680a3b9fa](https://www.transformation-numerique-sur-la-democratie-et/1680a3b9fa), consulté le 10/06/2024.

4. République algérienne démocratique et populaire, EN-commission, E-Algérie 2013 Décembre 2008, p. 07, in site : <http://www.algerianembassy.ru/pdf/e-algerie2013.pdf>, consulté le : 10/05/2024.
5. Ministère De L'intérieur Des Collectivités Locales Et De L'aménagement Du Territoire, Projet Commune Electronique, 2018, p. 02, in site : https://www.interieur.gov.dz/images/Ffiche-Projet_ECOM-MUNE_Jan2018_Site-web.pdf, consulté le 11/05/2024.

➤ Les sites

1. Participation citoyenne (Participer à la construction des politiques publiques), pour plus de détails voir le lien : <https://www.participation-citoyenne.gouv.fr/>, consulté le 08/05/2024.
2. Agora La première application qui fait dialoguer les citoyens et le Gouvernement, lancée, le 28 septembre 2023, pour plus de détails voir le lien : <https://www.agora.gouv.fr/>, consulté le 08/05/2024.

.|| باللغة الانجليزية:

➤ Articles:

1. **Anduiza Eva, Gallego Aina**, «Political Participation and the Internet : A Field Essay» Article in Information Communication and Society, 2009, pp. 861-878.
2. **Türk Pauline**, «La citoyenneté à l'ère numérique», Revue du droit public et de la science politique en France et à l'étranger, 2018, pp. 01-12,
3. **Bussu Sonia, Fleuß Dannica**, « Citizens' assemblies : Top-down or bottom-up ? – both, please ! », published by De Gruyter, 2023, pp. 141-154. Available on the website : <https://www.degruyter.com/document/doi/10.1515/9783110758269-013/html?lang=en> consulted on 04/05/2024.

➤ Documents

1. United Nations, Department Of Economic And Social Affairs, E-Government Survey 2022 (The Future Of Digital Government), New York, 2022, In Site : <https://PublicAdministration.Un.Org/Egovkb/En-Us/Reports/UN-E-Government-Survey-2022>, Accessed On 06/06/2024.

2. Organisation de Coopération et de Développement Économiques : Promesses et Limites de La Démocratie Electronique (Les Défis de La Participation Citoyenne en Ligne), p. 53, in site : https://www.oecd-ilibrary.org/fr/governance/promesses-et-limites-de-la-democratie-electronique_9789264020030-fr, consulté le 08/06/2024.
 3. **Périne Brotcorne**, Les outils numériques au service d'une participation citoyenne et démocratique augmentée, 2012, p. 11, in site : https://cosoter-ressources.info/index.php?lvl=notice_display&id=71934, consulted on 08/06/2024.
- **Web sites**
- Les consultations citoyennes, parce que Paris ne se fera pas sans vous !, in site : <https://www.paris.fr/pages/les-consultations-citoyennes-parce-que-paris-ne-se-fera-pas-sans-vous-25591>, consulted on 08/06/2024.
 - The Ministry of Local Government and Regional, Elections and democracy (Evaluation of the e-voting trial in 2011), in site : <https://www.regjeringen.no/en/topics/elections-and-democracy/id537969/>, consulted on 08/06/2024.

فهرس

- 1..... مقدمة
- الفصل الأول: واقع الديمقراطية التشاركية الرقمية في الجزائر: بين النصوص القانونية والممارسة الإدارية 5
- 6..... المبحث الأول: التكريس النسبي للمشاركة الرقمية في النظام القانوني الجزائري
- المطلب الأول: حق النفاذ إلى المعلومة الإدارية كأساس للمشاركة الرقمية: بين التضمين الدستوري والتغيب التشريعي 6
- 7..... الفرع الأول: تكريس فضفاض لحق الولوج إلى المعلومة الإدارية في السياق الدستوري
- 12..... الفرع الثاني: أساس حق النفاذ الإلكتروني إلى المعلومة الإدارية في القانون الدولي
- 12..... أولاً: حق النفاذ إلى المعلومة الإدارية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- 13..... ثانياً: حق الولوج إلى المعلومة الإدارية في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
- 13..... ثالثاً: حق الحصول على المعلومة الإدارية في الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب ...
- 14..... رابعاً: حق الوصول إلى المعلومة الإدارية في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
- 14..... خامساً: حق النفاذ إلى المعلومة الإدارية في اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته
- 15..... الفرع الثالث : غياب نص تشريعي خاص بحق النفاذ إلى المعلومة في القانون الجزائري
- 18..... المطلب الثاني: قصور التكريس القانوني للمشاركة الرقمية في التجربة الجزائرية
- 18..... الفرع الأول : تأطير محتشم لآلية الإعلام الإداري الإلكتروني في قانون الجماعات الإقليمية ..

- 19..... أولاً: تقييد الإستدعاء الإلكتروني لأعضاء المجالس المحلية المنتخبة بطلب صريح منهم
- 20..... ثانياً: النشر الإلكتروني لجدول أعمال المجالس المحلية المنتخبة بين التكريس والتغيب
- 21..... ثالثاً: نشر المداولات عبر الوسائط الإلكترونية سلطة تقديرية للمجالس المحلية المنتخبة
- 23..... الفرع الثاني: تأرجح تنظيم المشاركة الرقمية عبر نصوص تشريعية متفرقة
- 23..... أولاً: غياب الآليات الإجرائية لتفعيل الإعلام البيئي الإلكتروني
- 24... ثانياً: الاعتماد على وسائل الإعلام الكلاسيكية في مجال التعمير إضعاف للمشاركة الرقمية
- 25..... ثالثاً: عمومية التأطير القانوني لوسائل الإعلام في تجسيد سياسة المدينة
- 25..... الفرع الثالث: ضعف التأطير التنظيمي للمشاركة الرقمية في التجربة الجزائرية
- 26..... أولاً: بداية تنظيمية هشة للعلاقة الإلكترونية بين الإدارة والمواطن
- 26..... ثانياً: النشر والتبليغ الإلكتروني لقرارات البلدية كآلية وحيدة على المستوى المحلي
- المبحث الثاني: عن محاولة توظيف المشاركة الرقمية في التجربة الجزائرية -دراسة تطبيقية-
- 27.....
- 27..... المطلب الأول: ضآلة المشاريع المخصصة لتبني المشاركة الرقمية في التجربة الجزائرية
- 28..... الفرع الأول : تعليق مسألة المشاركة الرقمية في مبادرات قانونية مستقبلية
- 28..... أولاً: الديمقراطية التشاركية الرقمية آمال مستقبلية تفتقد لواقعية التجسيد
- ثانياً: مشاركة المواطن في التسيير المحلي عبر وسائل التكنولوجيا مكسب قانوني قيد الإعداد
- 30.....

- الفرع الثاني : استحداث محدود للمنصات الإلكترونية من قبل الحكومة الجزائرية32
- أولاً: تطبيق استشارتك كتجسيد صريح للمشاركة الرقمية33
- ثانياً: البوابة الإلكترونية الرسمية لعرائض المواطنين33
- الفرع الثالث : الانفتاح النسبي على الإدارة الإلكترونية في التجربة الجزائرية34
- أولاً: مبادرات التحول نحو الإدارة الإلكترونية في التجربة الجزائرية35
- أ/ مشروع الجزائر الإلكترونية 2013 E-Algérie : آمال كبيرة وإنجازات محدودة35
- ب/ مشروع البلدية الإلكترونية 2018 E-Commune36
- 1/ وصف مشروع البلدية الإلكترونية37
- 2/ أهداف مشروع البلدية الإلكترونية37
- 3/ مشروع البلدية الإلكترونية : تعزيز للديمقراطية التشاركية الرقمية37
- ثانياً: مظاهر التحول الرقمي في الإدارة العمومية الجزائرية38
- أ/ الخدمات العمومية الإلكترونية على مستوى القطاعات المركزية38
- 1/ استراتيجية صفر ورقة في قطاع التعليم العالي38
- 2/ الخدمة العمومية الإلكترونية على مستوى قطاع العدالة39
- ب/ الخدمة العمومية الإلكترونية على المستوى المحلي40
- 1/ رقمنة سجل الحالة المدنية ووثائق الهوية والسفر40

- 41...../2 إطلاق مواقع إلكترونية لتحسين الخدمة العمومية.....
- 42.....المطلب الثاني: المشاركة الرقمية للمجتمع المدني: بين تطلعات التفعيل وهشاشة التجسيد....
- 43.....الفرع الأول : دور وسائل الإعلام الإلكترونية في تعزيز المشاركة الرقمية للمجتمع المدني....
- 43.....أولاً: وسائل الإعلام الإلكترونية فضاء للمشاركة في صنع القرار المحلي.....
- ثانياً: وسائل التواصل الاجتماعي: فضاء غير رسمي ووحيد لمشاركة المجتمع المدني في تدبير
- 47.....النشأن المحلي.....
- 50.....الفرع الثاني: برنامج كابدال رهان لتفعيل المشاركة الرقمية للمجتمع المدني.....
- 50.....أولاً: قراءة وجيزة في مفهوم برنامج كابدال.....
- ثانياً: مساعي برنامج كابدال لتفعيل المشاركة الرقمية للمجتمع المدني على المستوى القاعدي
- 51.....
- 55.....الفصل الثاني: تحديات تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية في الجزائر: بين العراقيل والحل..
- 56.....المبحث الأول: العراقيل التي تحول دون تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية.....
- 56.....المطلب الأول: انعدام أطر قانونية للمشاركة الرقمية.....
- 57.....الفرع الأول : الإعلام الإداري الإلكتروني آلية مهجورة في القانون الجزائري.....
- 58.....أولاً: انتفاء حق الإعلام الإداري الإلكتروني في السياق الدستوري الجزائري.....
- 60.....ثانياً: افتقار حق الإعلام الإداري الإلكتروني لنص تشريعي خاص.....
- 61.....ثالثاً: مبدأ السر المهني كبح لآلية الإعلام الإداري الإلكتروني.....

- 65..... الفرع الثاني : عدم مسايرة الخصوصيات القانونية لمجال المشاركة الرقمية
- 65..... أولاً: عمومية النصوص القانونية المؤطرة للمشاركة الرقمية
- 67..... ثانياً: غياب نص قانوني خاص بالمشاركة الرقمية
68. المطلب الثاني: هشاشة التحول الإلكتروني على المستوى الإداري إضعاف للمشاركة الرقمية
- 68..... الفرع الأول: تأثير ضعف البنية التحتية لقيام الإدارة الإلكترونية على المشاركة الرقمية
- 69..... أولاً: عدم كفاية النصوص القانونية المنظمة للإدارة الإلكترونية
- 71..... ثانياً: العقبات التقنية عائق يحول دون تفعيل الإدارة الإلكترونية
- الفرع الثاني: نقص الموارد البشرية والمالية في المجال الإلكتروني يحد من تفعيل المشاركة الرقمية
- 72.....
- 73..... أولاً: غياب الكوادر المتخصصة في المجال الرقمي يبطئ من تفعيل الإدارة الإلكترونية
- 74..... ثانياً: تخصيص موارد مالية محدودة للمشاريع الإلكترونية
- 75..... ثالثاً: عدم جاهزية المجتمع لمواكبة التحولات الإلكترونية الإدارية
- 77..... المبحث الثاني: أفاق تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية في التجربة الجزائرية
- 78..... المطلب الأول: ضرورة مسايرة تطورات الديمقراطية التشاركية الرقمية
- 78..... الفرع الأول: تفعيل المبادرات الإلكترونية محل الإعداد
- 79..... أولاً: حتمية إصدار النصوص القانونية المؤطرة للمشاركة الرقمية
- 80..... ثانياً: سبل إنجاح مشروع الجزائر الإلكترونية

82.....	الفرع الثاني : تعزيز الديمقراطية التشاركية بالآليات الرقمية
83.....	أولاً: إستحداث مواقع إلكترونية رسمية لإعلام المواطنين
84.....	ثانياً: إطلاق منصات إلكترونية لإشراك المواطنين في التسيير المحلي
85.....	أ/ التصويت الإلكتروني
86.....	ب/ الاستشارة الإلكترونية
87.....	المطلب الثاني المواطنة الرقمية كآلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية
88.....	الفرع الأول : متطلبات تفعيل المواطنة الرقمية لإشراك المواطن في التسيير المحلي
88.....	أولاً: الوصول الرقمي للمواطن
90.....	ثانياً: محو الأمية الرقمية خطوة نحو تفعيل المواطن الرقمي
	الفرع الثاني : تعزيز دور المجتمع المدني في صنع القرار المحلي عبر وسائط التكنولوجيا
91.....	الحديثة
92.....	أولاً: ترشيد الوعي التشاركي الرقمي لدى المجتمع المدني
94.....	ثانياً: تمكين المجتمع المدني من أدوات المشاركة الرقمية
97.....	خاتمة
101.....	قائمة المراجع
117.....	فهرس

❖ ملخص :

أدى التطور التكنولوجي حول العالم الى تحديث آليات ممارسة الديمقراطية التشاركية الرقمية ما استوجب على مختلف الدول تجديد منظوماتها القانونية وتبني ادوات رقمية بهدف إشراك المواطن في التسيير المحلي، تعد الجزائر من بين هذه الدول، إلا أن تبنيتها لوسائل التكنولوجيا الحديثة في عملية إشراك المواطن في تدبير الشؤون المحلية ظهر بصورٍ هشة قانونياً، وتجسيد ضعيف ميدانياً. تواجه الجزائر عدة تحديات تحول بينها وبين تفعيل الديمقراطية التشاركية الرقمية، في ظل غياب تكريس حقيقي للمشاركة الإلكترونية في المنظومة القانونية، وضعف البنية التحتية في مسار التحول نحو الحكومة الإلكترونية، وعليه ينبغي على الحكومة الجزائرية تبني المشاركة الرقمية بمختلف وسائلها الحديثة في شتى مجالات التسيير المحلي، والعمل على تفعيل آلية المواطنة الرقمية لضمان قيام الديمقراطية التشاركية الرقمية.

➤ Résumé :

L'évolution technologique à travers le monde a conduit à la mise à jour des mécanismes de pratique de la démocratie participative numérique, obligeant divers pays à renouveler leurs systèmes juridiques et à adopter des outils numériques visant à impliquer les citoyens dans la gestion locale. L'Algérie fait partie de ces pays, mais son adoption des technologies modernes pour la participation des citoyens dans la gestion des affaires locales est apparue légalement fragile et faiblement concrétisée sur le terrain.

L'Algérie fait face à plusieurs défis qui entravent l'activation de la démocratie participative numérique, en l'absence d'une véritable consécration de la participation électronique dans le système juridique, et à cause de la faiblesse des infrastructures dans le processus de transition vers le gouvernement électronique. Par conséquent, le gouvernement algérien doit adopter la participation numérique avec ses divers moyens modernes dans tous les domaines de la gestion locale et travailler à activer le mécanisme de citoyenneté numérique, afin de garantir la mise en place de la démocratie participative numérique.